

منازل المتحابين عند رب العالمين

تأليف
جمال عبد الرحمن

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

مركز شهوان للطباعة

٠٠٢٠٥٥/٢٣٥٢٥٧٧



تمهيد

في زمن غابت فيه معالم الأخوة ، فذُبلت فيه ثمارها المرجوة ، وتمزقت أواصر المحبة ، فساءت علائق الأحبة ، وعز فيه النصير ، وتحير فيه البصير ، وكثرت الفتن ، وعمت المحن ، واستُجبت فيه الدنيا على الآخرة ، واختلت موازين العدل فصارت جائرة ، وتعلق الناس بالماديات ، ونسوا الحقوق والواجبات ، ولم تعد التقوى أساس التفاضل بين العباد ، فبقيت نصوص الشرع في وادٍ والعمل في وادٍ ؛ لهذا كله كان لزاماً أن نكشف الستار ، وننفض الغبار ، لبيان حقوق المسلم على أخيه ، والأب على بنيه ، والابن على أبيه ، والعالم على تلاميذه ومريديه ، ولتتوفر من جديد أسباب المحبة ، ويسود الود بين الأحبة ، وتكون الأخوة واقعاً حقيقياً يهنأ فيه الإخوة المتحابون بلذيد العيش في ذلك الواقع القائم على أداء الحقوق والقيام بالواجبات .

ومقصودنا بالأخوة هنا أخوة الدين التي هي أعم وأشمل الروابط على الإطلاق بين البشر ، وهي فوق أخوة النسب والولادة ، وفوق أخوة الوطن والانتماء ؛ التي قال الله تعالى في مثلها ﴿وَالْإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُومِ الْعَبْدُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَنْتَفُونَ﴾ [هود : ٦٥] . قال الزمخشري : أخاهم : واحداً منهم .
فاللهم وفقنا للحب فيك ، والتأخي بما يرضيك . آمين .



مقدمة

الحمد لله الذي أَلَفَ بين قلوب الأخلاء المتقين ، فجعلهم بنعمته - بعد عداوة - إخوة متآلفين ، وفي الجنة إخواناً على سرر متقابلين . لو بذل العباد كل ما في الأرض جميعاً ما تآلفوا ، إلا بمنهج الله ، إن عملوا به وأنصفوا .
والصلاة والسلام على من دَلَّ العباد على ما إذا فعلوه كانوا حقاً متحابين ، نبينا محمد ﷺ إمام السابقين المقربين ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه التوايين الأوابين .
وبعد ..

فاعلم - رحماني الله وإياك - أنه لكي يتم الحب في الله فينبغي أن يكون عقد الأخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين ، وكما يقتضي النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها قياماً بحق النكاح ، فكذا عقد الأخوة ؛ فلاخيك عليك حق في المال والنفس ، وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء ، تتحقق المحبة ويسود الإخاء .

ويجب على الإنسان أن يصاحب ويحب أهل الإيمان والديانة ، وأهل التقوى والمكانة .

قال أبو سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إنه سمع النبي ﷺ يقول : « لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي »^(١) .

وكل من كان في دائرة الإسلام فهو أخ لك ، يجب عليك محبته وصيانة حقوقه التي شرعها الإسلام لأهله ، فتصون دمه وعرضه وماله ، وبمراعاة ذلك تنمو شجرة المحبة والأخوة ، وتظهر ثمراتها المرجوة .

(١) رواه أبو داود ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٣٤١) .

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]. وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا؛ فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ»^(١).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا؛ فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تَخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ»^(٢).

وهذا الحديث كالذي قبله كافٍ وشافٍ في بيان شروط قبول الناس في الإسلام، والحكم عليهم، وهو رد على الذين يسمون أنفسهم: (جماعة التوقف حتى التبين). الذين لا يحكمون للمسلم بإسلام - وإن توفرت الشروط التي اشترطها النبي ﷺ للحكم على الناس بالإسلام -، ويضيفون شروطاً فيقولون: كيف أحكم له بالإسلام وأنا لا أعلم هل يكفر بالطاغوت أم يواليه؟ يقولون ذلك مع أن الرسول ﷺ حكم بالإسلام بهذه الشروط الظاهرة في الحديث، ولم يتوقف ليسأل: هل ما زلتم تحبون اللات والعزى أم تكرهونها. قل أنتم أعلم أم الله؟ قال بدر الدين العيني الحنفي في وهو يشرح الحديث السابق: «أمور الناس محمولة على الظاهر دون باطنها، فمن أظهر شعائر الدين أُجريت عليه أحكام أهله، ما لم يظهر منه خلاف ذلك، فإذا دخل رجل غريب في بلد من بلاد المسلمين بدين

(١) رواه أبو داود، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٥٠).

(٢) رواه البخاري (٣٩٣).

أو مذهب في الباطن ، غير أنه عليه زي المسلمين حمل على ظاهر أمره على أنه مسلم حتى يظهر خلاف ذلك . انتهى^(١) . فأين التوقف يا عباد الله ؟ !
وقال أيضاً : قوله ﷺ : « من صلى صلاتنا ، أي صلى كما نصلي ، ولا يوجد ذلك إلا من معترف بالتوحيد والنبوة ، ومن اعترف بنبوة محمد ﷺ فقد اعترف بجميع ما جاء به عن الله تعالى ، فلهذا جعل الصلاة علماً لإسلامه ، ولم يذكر الشهادتين لأنهما داخلتان في الصلاة » .

ومثل ذلك ما قاله الملا علي القاري في شرحه للحديث : « قال رسول الله ﷺ : « من صلى صلاتنا » أي كما نصلي ، ولا توجد إلا من موحد معترف بنبوته ، ومن اعترف به فقد اعترف بجميع ما جاء به ، فلذا جعل الصلاة علماً لإسلامه ، ولم يذكر الشهادتين لدخولهما في الصلاة حقيقة »^(٢) .

فالأخوة في الله والحب في الله ينبغي أن يكون كاللبن الخالص السائغ للشاربين ، كاللبن الذي لم يتغير طعمه ؛ لأنه ليس يشوبه شيء يشين ، ولا يكون الحب في الله هكذا إلا ببذل المعروف ، وخفض الجناح ، وبسط الوجه ولو بابتسامة ، وعدم رد السيئة بمثلها ، ولكن تُدفع السيئة بالحسنة ، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم ، ويا حبذا لو لم تكن عداوة ، فهو نور على نور ، يهدي الله لنوره من يشاء ، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور .



(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٦ / ٣٣٥) .

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١ / ٣٠٤) .

الخطبة التي سار عليها الكتاب

قمتُ بتقسيم الكتاب على النحو التالي :

١- الفصل الأول : قاعدة شرعية في الحكم على الناس بالظاهر ، وعدم الاجترار على خرم حواجز الأخوة وكسر قواعدها بغير سلطان من الله .

٢- الفصل الثاني : حرص الإسلام على تعميق روابط الأخوة ، ونماذج من الصور الصحيحة للأخوة عند السالف الصالح .

٣- الفصل الثالث : هذا الفصل والذي بعده بُني عليهما فكرة الكتاب ، وهي بيان حقوق الأخوة ، وأعمال المعروف تجاهها ، وقد قسمتها إلى قسمين :

أ- ما يجب على المسلم فعله مع أخيه . ب- ما يجب عليه تركه تجاه أخيه .

٤- الفصل الرابع : بيان النواهي والمكروهات التي يجب على المسلم تركها ، حيث سبق في الفصل الثالث الأوامر والواجبات التي يجب على المسلم فعلها مع أخيه .

٥- الفصل الخامس : آداب العشرة مع أصناف الخلق على اختلاف طبقاتهم ، وثمرات الأخوة الصادقة والعشرة الحسنة .

٦- الفصل السادس : جاء هذا الفصل لبيان ما يفسد الأخوة ويعكر صفوها ؛ ليحذره المتحابون ، ويتدارى منه المصابون .

٧- لم أورد بالكتاب إلا الحديث الصحيح النسبة إلى رسول الله ﷺ ، أما الضعيف فأعرضت عنه ، وإن ذكرته فبيّنت ضعفه ، ولم يتجاوز ذلك عدد أصابع اليد الواحدة .

والله أسأل أن يقبل العمل ، ويغفر الزلل ، ويحقق الأمل ، قبل مُضيّ الأجل .

الفَصْلُ الْأَوَّلُ

قاعدة شرعية

في الحكم على الناس بالظاهر والإعراض عن السرائر

الحكم بالظاهر والإعراض عن السرائر قاعدة شرعية متينة ، يلوذ بها الورع في دينه ، والذي يؤثر السلامة فيه ، فالأصل في سائر معاملات الشريعة ظاهر حال الإنسان ، أما باطنه فمرجعه إلى عالم السر والنجوى .

والمسلم هو الذي يُظهر الإسلام ويدّعيه ، فإذا ما اشتبه علينا أمره ، ودارت بنا الظنون في حقيقة ما يبطنه ، لما نرى من مريب أحواله وأفعاله ، فإن شرعة الله تلزمنا معاملته بحسب ما أعلن في ظاهر أمره .

فإذا أظهر لنا المسلم إسلامًا قُبِلَ منه في الدنيا علانيته ، وأقيمت عليه أحكام الشريعة فيها .

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا ، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله ، فلا تخفروا الله في ذمته »^(١) .

قال الطحاوي : « ونسَمِّي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ، ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين ، وله بكل ما قاله وأخبر مصدقين »^(٢) .

(١) رواه البخاري (٣٩٣) .

(٢) العقيدة الطحاوية (٣٨/١) .

والمراد بقوله : (أهل قبلتنا) كل من يدّعي الإسلام ويستقبل الكعبة ، وإن كان من أهل الأهواء ، أو من أهل المعاصي ، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول . قال الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه لقول الإمام الطحاوي - رحمه الله - : « نؤمن بأن أهل القبلة من أهل الإسلام ، ولا نُخرجهم من ملة الإسلام . ومن هم أهل القبلة ؟ أهل القبلة هم من يدّعي الإسلام ، وينتسب إلى الإسلام ، ويستقبل القبلة في الصلاة وفي الذبح وفي الدعاء ، وإن كان من أهل البدع ، فنسميهم مسلمين ، ونسميهم مؤمنين ، ما داموا معترفين ومقررين بما جاء به النبي ﷺ مصدقين بأخباره وأقواله ، ولم يكذبوا بشيء مما جاء به ، فهؤلاء نسميهم المسلمين إلا من فعل ناقضاً من نواقض الإسلام ، فارتد ، أما إذا التزم بالإسلام ، ونطق بالشهادتين ، وكان يصلي ويستقبل القبلة ، والتزم ظاهراً بالإسلام ، فهذا نسميه مسلماً ، ولا نكفره ، ولو كان عنده بعض البدع ، ولو كان عنده بعض المعاصي ، إلا إذا ارتكب مكفراً ، كأن أنكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة ، أو سب الله أو سب الرسول أو استهزأ بالله ، كما سيأتي ، أما إذا لم يفعل شيئاً من ذلك ؛ فنسميه مسلماً ونسميه مؤمناً ، ولا نكفره .

والدليل على هذا قول النبي ﷺ : « من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا فهو المسلم ، له ما لنا ، وعليه ما علينا » . انتهى .

وليس كل من نشهد له بالإسلام كذلك ، بل قد نقرأ من بعض أفعاله وأقواله مكنون قلبه ، وما انطوى عليه من الكفر ، ولكن تبقى معاملته بحسب الظاهر .

يقول الله تعالى مقررًا هذه القاعدة في صدور المؤمنين : ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء : ٩٤] .

ويقول ﷺ في تقرير هذه القاعدة العظيمة: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله»^(١).

فقوله ﷺ: «عصموا مني.. وحسابهم على الله»، شهد لهم في الدنيا بعصمة الدماء والأموال، وغيرها من أحكام الإسلام بما أظهروا من الإسلام، والله يتولى حسابهم على ما في قلوبهم في الآخرة.

قال ابن رجب رحمه الله تعالى:

«الشهادتان مع إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا، إلا أن يأتي ما يبيح دمه، وأما في الآخرة فحسابه على الله عز وجل، فإن كان صادقاً أدخله الله بذلك الجنة، وإن كان كاذباً فإنه من جملة المنافقين في الدرك الأسفل من النار»^(٢).

وقال القاضي عياض رحمه الله:

«الذي يجب على المسلم: الاحتراز من التكفير في أهل التأويل، فإن استباحة الموحدين خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم واحد. وقد قال ﷺ: «إذا قالوها - يعني الشهادة - عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»، فالعصمة مقطوع بها من الشهادة، ولا ترتفع ويُسْتَبَاحُ خلافها إلا بقاطع، ولا قاطع من شرع ولا قياس عليه». انتهى^(٣).

(١) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

(٢) جامع العلوم والحكم (٨٨/١).

(٣) الشفا (٢٣٢/٢).

وقال ابن حجر رحمه الله :

« وحسابهم على الله أي في أمر سرائرهم .. وفيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر ، والاكتفاء في قبول الإيمان بالاعتقاد الجازم ، خلافاً لمن أوجب تعلّم الأدلة ، ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع ، وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر أو باطن»^(١).

وقال البغوي رحمه الله :

« وفي الحديث دليل على أن أمور الناس في معاملة بعضهم بعضاً إنما تجري على الظاهر من أحوالهم دون باطنها ، وأن من أظهر شعار الدين أُجري عليه حكمه ، ولم يكشف عن باطن أمره . ولو وُجد مختون بين قتلى غُلف ، عُزِلَ عنهم في المدفن ، ولو وُجد لقيط في بلد المسلمين حُكم بإسلامه .

وفي الصدر الأول من المجتمع الإسلامي وُجد المنافقون الذين أظهروا الإيمان تقية وطمعاً ، وأبطنوا الكفر الصراح ، فسامهم الله إخوان المشرّكين كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .. [الحشر : ١١] ، وتوعدهم الله بالاجتماع في جهنم جميعاً ، فقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء : ١٤٠] .

وأطلع الله نبيه على كثير من المنافقين ، لكنه ﷺ لم يقتل أحداً منهم بسبب رده ، ولا منع توارثهم مع أوليائهم ، لا بل لم يترك النبي ﷺ الصلاة على ميتهم والاستغفار لهم حتى يُهي عن ذلك .

وكل ذلك إنما هو إجراء لأحكام أهل الإسلام عليهم بما أظهروا منه ، في

(١) فتح الباري (١/٧٧) .

الوقت الذي توعدهم الله في الآخرة بأليم عذابه ، فقال : ﴿ اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة : ٨٠] ^(١) .

وقال ابن حجر أيضاً : وقد نهى النبي ﷺ عن الخروج على الأئمة حيث قال : «إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم فيه من الله برهان» ^(٢) .

وهو الكفر الصريح الظاهر الثابت بنص أو إجماع ، والذي لا يحتمل تأويلاً ، ومفهوم هذا الحديث أنه إذا كان الكفر غير صريح أو محتملاً أو يمكن تأويله وصرفه عن ظاهره ؛ فإنه لا يُكفّر ولا يُخرج عليه ، إذ الخروج عليه فرع عن الحكم بكفره ، وقد استقر مذهب أهل السنة والجماعة على ترك الخروج على الظالم من الأئمة ^(٣) .

وقال الشوكاني رحمه الله :

« اعلم أن الحكم على الرجل بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار » ^(٤) .

وقال أبو حامد الغزالي رحمه الله :

« أما الوصية فأن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك ، ما داموا قائلين : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، غير مناقضين لها ، والمناقضة تجوزهم الكذب على رسول الله ﷺ بعذر أو بغير عذر ، فإن التكفير فيه خطر ، والسكوت لا خطر فيه » ^(٥) .

(١) شرح السنة (٧٠/١) .

(٢) البخاري (١٥٣٢) .

(٣) فتح الباري (٧/١٣) .

(٤) السيل الجرار (٥٧٨/٤) .

(٥) فيصل التفرقة للغزالي (ص ١٤٤) .

أما الإمام الشافعي رحمه الله :

فقد ذكر وهو يبين شأن المنافقين أن : « الله عز وجل أخبر عن المنافقين بأنهم اتخذوا إيمانهم جُنة ، يعني - والله أعلم - : من القتل ، ثم أخبر بالوجه (السبب) الذي اتخذوا به إيمانهم جُنة ، فقال : ﴿ ذَلِكِ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ ، فأخبر عنهم بأنهم آمنوا ثم كفروا بعد الإيمان كُفْرًا إذا سُئِلُوا عنه أنكره ، وأظهروا الإيمان وأقروا به ، وأظهروا التوبة منه ، وهم مقيمون فيما بينهم وبين الله على الكفر ، قال الله جل ثناؤه : ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ .. [التوبة : ٧٤] . فأخبر بكفرهم وجحدهم وكذب سرائرهم ، وذكر كفرهم في غير آية ..

وحكم فيهم - جل ثناؤه - في الدنيا بأن ما أظهروا من الإيمان - وإن كانوا به كاذبين - كان لهم جُنة من القتل ، وهم المسرّون الكفر المظهرون الإيمان ...

وبيّن رسول الله ﷺ ؛ أنه إذا حقن الله تعالى دماء من أظهر الإيمان بعد الكفر ، أن لهم حكم المسلمين من الموارثة والمناكحة ، وغير ذلك من أحكام المسلمين . فكان بيّنًا في حكم الله عز وجل في المنافقين ، ثم حكم رسوله ﷺ ، أن ليس لأحد أن يحكم على أحد بخلاف ما أظهر من نفسه ، وأن الله عز وجل إنما جعل للعباد الحكم على ما أظهروا ؛ لأن أحدًا منهم لا يعلم ما غاب إلا ما علمه الله عز وجل ، فوجب على من عقل عن الله أن يجعل الظنون كلها في الأحكام معطلة ، فلا يحكم على أحد بظن ، وهكذا دلالة سنن رسول الله ﷺ حيث كانت لا تختلف^(١) .

(١) الأم (١٥٧/٦) .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

« وَبَيَّنَ هَذَا الْمَوْضِعَ مِمَّا يُزِيلُ الشُّبْهَةَ ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْفُقَهَاءِ يَظُنُّ أَنَّ مَنْ قِيلَ هُوَ كَافِرٌ ، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَجْرِيَ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الْمُزْتَدِّ رِدَّةً ظَاهِرَةً ، فَلَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ ، وَلَا يُنَاحُحُ حَتَّى أَجْزُوا هَذِهِ الْأَحْكَامَ عَلَى مَنْ كَفَرُوهُ بِالتَّأْوِيلِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ : مُؤْمِنٌ ، وَكَافِرٌ مُظْهِرٌ لِلْكَفْرِ ، وَمُنَافِقٌ مُظْهِرٌ لِلْإِسْلَامِ مُبْطِنٌ لِلْكَفْرِ . وَكَانَ فِي الْمُنَافِقِينَ مَنْ يَعْلَمُهُ النَّاسُ بِعَلَامَاتٍ وَدَلَالَاتٍ ، بَلْ مَنْ لَا يَشْكُونَ فِي نِفَاقِهِ ، وَمَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ بَيِّنَاتٍ نِفَاقِهِ - كَابْنِ أَبِي وَأَمْثَالِهِ - وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا مَاتَ هَؤُلَاءِ وَرَثَتُهُمْ وَرَثَتُهُمُ الْمُسْلِمُونَ ، وَكَانَ إِذَا مَاتَ لَهُمْ مَيِّتٌ آتَوْهُمْ مِيرَاثَهُ ، وَكَانَتْ تُعْصَمُ دِمَاؤُهُمْ حَتَّى تَقُومَ السُّنَّةُ الشَّرْعِيَّةُ عَلَى أَحَدِهِمْ بِمَا يُوجِبُ عُقُوبَتَهُ »^(١) .

ويقول أيضًا :

« وبالجملة فأصل هذه المسائل أن يُعلم أن الكفر نوعان : كفر ظاهر ، وكفر نفاق ، فإذا تكلّم في أحكام الآخرة كان حكم المنافق حكم الكفار ، وأما في أحكام الدنيا فقد تُجرى على المنافق أحكام المسلمين »^(٢) .

وقال رحمه الله :

« فَكَانَ حُكْمُهُ ﷺ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ كَحُكْمِهِ فِي دِمَاءِ غَيْرِهِمْ ، لَا يَسْتَحِلُّ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا بِأَمْرِ ظَاهِرٍ ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ نِفَاقَ كَثِيرٍ مِنْهُمْ »^(٣) .

(١) مجموع الفتاوى (٦١٧/٧) .

(٢) كتاب الإيمان الأوسط (٢٣١/٢) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢١٣/٧) .

وقال أيضًا رحمه الله :

« فليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقوم عليه الحجة وتبين له المحجة ، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزُل عنه بالشك ، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة »^(١) .

وقال ابن نجيم الحنفي : « ثم ما يُثَقَّن أنه ردة يُحكم به ، وما يُشك أنه ردة لا يُحكم به ، إذ الإسلام الثابت باليقين لا يزول بالشك ، وينبغي للعالم إذا رُفِع إليه هذا ألا يبادر بتكفير أهل الإسلام »^(٢) .

ويقول الشاطبي : « فإن أصل الحكم بالظاهر مقطوع به في الأحكام خصوصًا ، وبالنسبة إلى الاعتقاد في الغير عمومًا أيضًا ، فإن سيد البشر ﷺ مع إعلامه بالوحي يُجري الأمور على ظواهرها في المنافقين وغيرهم ، وإن علم بواطن أحوالهم ، ولم يكن ذلك بمُخرجه عن جريان الظواهر على ما جرت عليه »^(٣) .

وشاهد آخر على إجراء الأحكام في الدنيا على الظاهر في حديث أسامة ، قال : « بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشَيْنَاهُ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ ، وَطَعَنَتْهُ بِرُمُحِي ، حَتَّى قَتَلْتُهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ، بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّمَا كَانَ مَتَعُودًا ، فَقَالَ : أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ » فقال سعد : وأنا والله لا أقتل مسلمًا حتى يقتله ذو البطين - يعني : أسامة - قال : فقال

(١) مجموع الفتاوى (١٢/٤٦٦) .

(٢) البحر الرائق لابن نجيم (٥/١٢٥) .

(٣) الموافقات (٢/٤٦٧) .

رجل : ألم يقل الله : ﴿وَقَنِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال : ٣٩] ؟ فقال سعد : قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة ، وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة «^(١) .

وفي رواية أن النبي ﷺ قال لأسامة : « أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا »^(٢) .

وقال النووي : « وقوله ﷺ : « أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟ » الفاعل في قوله : (أقالها) هو القلب ، ومعناه : أنك إنما كُلفت بالعمل بالظاهر ، وما ينطق به اللسان ، وأما القلب فليس لك طريق إلى معرفة ما فيه ، فأنكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللسان ، وقال : (أفلا شققت عن قلبه) لتنظر ، هل قالها القلب واعتقدها وكانت فيه ، أم لم تكن فيه ؟ بل جرت على اللسان فحسب ، يعني : وأنت لست بقادر على هذا ، فاقتصر على اللسان فحسب ، يعني : ولا تطلب غيره »^(٣) .

وقال : « وقوله ﷺ : « أفلا شققت عن قلبه » ؟ فيه دليل للقاعدة المعروفة في الفقه والأصول أن الأحكام يُعمل فيها بالظواهر ، والله يتولى السرائر »^(٤) .
والخطأ في تكفير المسلم أغلظ من الخطأ في الحكم لكافر بإسلام ؛ لما يترتب على التكفير من أحكام خطيرة .

قال ابن الوزير : « فالتارك لتكفير من يستحقه ؛ إن قَدَرنا خطأه ، فإنما أخل

(١) رواه البخاري (٤٢٦٩) ومسلم (٩٦) .

(٢) مسلم (ح ٢٨٧) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٠٤/٢) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٠٧/٢) .

بحق من حقوق الله تعالى ، وهو إجراء الأحكام عليهم ؛ .. وأما المكفّر إن قدرنا خطأه ، فقد أخل بحق المخلوق المسلم ؛ بل تعدّى عليه وظلمه أكبر الظلم فأخرجه من الإسلام وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله^(١) .
وعليه فإن أهل السنة والجماعة يقبلون دعوى الناس الإسلام عملاً بالظاهر ، ويدعون الحكم على السرائر إلى عالم السر وأخفى ، فلا يقال بتكفير مسلم بزعم فساد سريره وخبث طويته ، بل يقبل منه ما ادعى ، ونوّله ما تولى ، والله يتولى حسابه في الآخرة .



(١) إيثار الحق على الخلق (ص ٤٠٢) .

سمات الأخوة وأوصاف المتحابين في الله

ولأن لكل شيء حقيقة ؛ ولكل دعوة دليلاً ؛ لم تكن الأخوة والمحبة في الله لها أي معنى إلا أن تكون سلوكاً ومنهجاً يظهر أثره في الناس قولاً وعملاً ، أخذاً وعطاءً ، معاملة وقضاء .

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْذُلُهُ ، وَلَا يَحْقِرُهُ . التَّقْوَى هَاهُنَا ، التَّقْوَى هَاهُنَا ، التَّقْوَى هَاهُنَا - ويشير إلى صدره - بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ ، وَعِزُّهُ ، وَمَالُهُ . إِنْ اللَّهُ لَا يَنْظُرَ إِلَى أَجْسَادِكُمْ ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » ^(١) .

- وعن فضالة بن عبيد الأنصاري عن رسول الله ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : « هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ ، وَبِلَدِّ حَرَامٌ ، فِدَمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، مِثْلُ هَذَا الْيَوْمِ وَهَذِهِ الْبَلَدَةِ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ ، وَحَتَّى دَفْعَةُ دَفْعِهَا مُسْلِمًا يُرِيدُ بِهَا سُوءًا حَرَامًا ، وَسَأُخْبِرُكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِ ، مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مِنْ أَمْنِهِ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ ، وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ » ^(٢) .

- عن سليم بن جابر الهجيمي رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو محتب في

(١) رواه البخاري (٦٠٦٤) ، ومسلم (٢٥٦٣) .

(٢) رواه البزار وقال ابن حجر العسقلاني في مختصر البزار (٤٦٤/١) : إسناده صحيح .

بُرْدَة ، وإن هُذَّابها لعلی قدمیه . فقلت : يا رسول الله ! أوصني . قال : « عليك باتقاء الله ، ولا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تفرغ للمستسقي من دلوک في إنائه ، أو تكلم أخاك ووجهک منبسط ، وإياک وإسبال الإزار ، فإنها من المخيلة ، ولا يحبها الله . وإن امرؤ عيرک بشيء يعلمه منك فلا تعيره بشيء تعلمه منه ، دعه يكون وباله عليه ، وأجره لك ، ولا تسب شيئاً » . قال : فما سببت بعد دابة ولا إنساناً^(١) .

* والحب في الله كنز بين الضلوع ، ترتاح له النفس ، وتفيض منه الدموع ، وهو كالماء البارد على الظمأ ، وشهي الطعام على الجوع .
- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما رأيت حسناً قط إلا فاضت عيناى دموعاً ؛ وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً ، فوجدني في المسجد ، فأخذ بيدي ، فانطلقت معه ، فما كلمني حتى جئنا سوق بني قينقاع ، فطاف فيه ونظر ، ثم انصرف وأنا معه ؛ حتى جئنا المسجد ، فجلس فاحتبى ، ثم قال : « أين لكاع ؟ ادع لي لكاع » . فجاء حسن يشتد فوق في حجره ، ثم أدخل يده في لحيته ، ثم جعل النبي صلى الله عليه وسلم يفتح فاه فيدخل فاه فيه ، ثم قال : « اللهم إني أحبه ، فأحبيه ، وأحب من يحبه »^(٢) .

* والحب في الله ؛ لأهله صفات وسمات ، وأمارات وعلامات ، فهم مهما تباعدت بلادهم ؛ أرواحهم مؤتلفة ، وقلوبهم مراكز المحبة ، وينابيع الصفاء ، ومأوى الحلم والإخاء .

- فعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٨) .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٢٥/٦) .

اسْمَعُوا وَاعْقِلُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ لِلَّهِ عِزَّ وَجَلَ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ
الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ مِنَ
قَاصِيَةِ النَّاسِ وَأَلَوَى بِيَدِهِ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ لَيْسُوا
بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ انْعَمْتُمْ
لَنَا يَغْنِي صِفَهُمْ لَنَا فَسَرَّ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسُؤَالِ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ هُمْ نَاسٌ مِنْ أَفْنَاءِ النَّاسِ وَنَوَازِعِ الْقَبَائِلِ لَمْ تَصِلْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ مُتَقَارِبَةٌ تَحَابُّوا
فِي اللَّهِ وَتَصَافَوْا يَضَعُ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ فَيُجْلِسُهُمْ عَلَيْهَا فَيَجْعَلُ
وُجُوهَهُمْ نُورًا وَثِيَابَهُمْ نُورًا يَفْرَغُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَفْرَعُونَ وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ
الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^(١).

* بل إنهم فرغوا قلوبهم من كل شيء سوى الله تعالى ، فعطأوهم في سبيله ،
ومنعهم من أجله ، وحبهم ابتغاء وجهه ، يجتمعون على ذكره ، ويفترقون على
محبتة .

فعن أبي أمانة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ
وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ »^(٢).

* ولقد جازاهم الله عز وجل الجزاء الأوفى ، فزيّنهم بنور الهداية ، وأجلسهم
على منابر الولاية ، وبلغهم منازل القرب منه ، وسبب نيلهم هذه المنازل هو
الاجتماع على حبه وطاعته ، وذكره وعبادته .

- فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لِيُعِثَّنَ اللَّهُ أَقْوَامًا يَوْمَ

(١) رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن ، والحاكم وقال صحيح الإسناد . وصححه الألباني في
صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٢٧) .

(٢) رواه أبو داود وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٨٠) .

القيامة في وجوههم النور ، على منابر اللؤلؤ يغطهم الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء ، قال : فجثى أعرابي على ركبتيه فقال : يا رسول الله ؛ جلّهم لنا نعرفهم ، قال : « هم المتحابون في الله من قبائل شتى وبلاد شتى يجتمعون على ذكر الله يذكرونه »^(١) .



(١) رواه الطبراني وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٢٥) .

الْفَصْلُ الثَّانِي

حرص الإسلام على تعميق روابط الأخوة والمحبة وصورتها الصحيحة عند السلف

لقد حرص الإسلام على تعميق أواصر الأخوة، وتقوية علائق المحبة بين المسلمين، فإذا أردت أخي المسلم أن تكون ذا حظ موفور من أخوة صادقة، وحب في الله، يبلغك حب الله لك، وتكون الجنة منزلك؛ فعليك بالتزام تلك الآداب الشرعية التي دلت عليها آيات الكتاب وأحاديث الرسول ﷺ:

- ١- عليك بإحسان الظن بالناس وقبول ظاهرهم.
- ٢- لا تتهم النوايا، ولا تنقب عن القلوب، ولا تشق عن البطون.
- ٣- تثبّت قبل أن تندم.
- ٤- من قال لك قال عليك، فاحذر.
- ٥- احفظ لسانك عن مساوئ الآخرين، فإن اللسان يورد صاحبه الموارد.
- ٦- لا تقدم حظ النفس على حكم الشرع. بل أعط كل ذي حق حقه.
- ٧- التزم بمبدأ الشورى، وتجرّد عن الانفراد والاستبداد بالرأي.
- ٨- قدّم التماس الأعذار على الاتهام وطلب الاعتذار.
- ٩- لا تنس قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ كُفْرًا فَسَوَاءٌ لَكُمْ أَنْ تَدْعُوا بِالنَّارِ أَنْ تَدْعُوا بِالْحَبْلِ مِنْ قَبْلِ الْوَيْدِ﴾ [النساء: ٩٤].
- ١٠- احذر الشماتة بإخوانك.
- ١١- لا تكثر اللوم والعتاب والنقد.
- ١٢- اجعل مبدأك في الخلاف: قولي صواب يحتمل الخطأ، وقول غيري

خطأً يحتمل الصواب .

١٣- دع الجدال والمراء، واحذر التفاخر والازدراء، وتسفيه العقول والآراء .

١٤- أحبب لغيرك ما تحب لنفسك .

١٥- حسنُ ألفاظك قدر المستطاع .

١٦- لا تكن فظاً غليظاً .

١٧- قدّم الرفق على العنف، وكن سهلاً ليناً .

١٨- لا تغضب، وكن بشوشاً .

١٩- ابذل المعروف والعون والمواساة .

٢٠- لا تنس الزيارة والصلة لله .

٢١- إذا لم تحسن النصح في النافلة، فاكتفِ بالنصح في الفريضة .

٢٢- لا تغتر فتزعم أن الإسلام أنت وأمثالك، وغيرك تبع لك وعالة عليك .

٢٣- تهادوا تحابوا .

٢٤- افش السلام، وبشّر ولا تنفّر، ولا تكن مصدر قلق وإزعاج .

٢٥- اصبر صبراً جميلاً .

وقد ظهرت صورة الأخوة عند السلف أجمل صورة، في ثوب قشيب وصدر

رحيب، وإيثار عجيب . قال ابن عبد البر: « كانت المؤاخاة مرتين: مرة بين

المهاجرين خاصة، وذلك بمكة، ومرة بين المهاجرين والأنصار » .

ومن الأدلة على المؤاخاة الأولى هذا الحديث الصحيح :

- آخى رسول الله ﷺ بين الزبير وبين عبد الله بن مسعود^(١) .

أما المؤاخاة الثانية بين المهاجرين والأنصار فكانت بعد الهجرة :

(١) رواه البخاري في « الأدب المفرد » ؛ لأن الزبير وابن مسعود من المهاجرين . وصححه الألباني

في السلسلة الصحيحة (٣١٦٦) .

الصورة الصحيحة للأخوة عند السلف

١- في عجائب الإيثار :

إن الأخلاق عطايا يضعها الله حيث يشاء ، وليس بعد الإيثار درجة في السخاء ، وقد أثنى الله على الصحابة رضي الله عنهم به فقال : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر : ٩] .

- عن أنس رضي الله عنه أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قدم المدينة فأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري رضي الله عنه ، فانطلق به سعد إلى منزله فدعا بطعام فأكلوا ، فقال له سعد : أي أخي : أنا أكثر أهل المدينة ، وفي رواية : أكثر الأنصار مالا ، فانظر شطر مالي فخذ (وفي رواية : هلم إلى حديقتي أشاطركها) ، وتحتي امرأتان ، وأنت أخي في الله لا امرأة لك ، فانظر أيتهما أعجب إليك ، فسّمها لي ، حتى أطلقها لك ، فإذا انقضت عدتها فتزوجها ، فقال عبد الرحمن : لا والله ، بارك الله لك في أهلك ومالك ، دلوني على السوق ، فدلوه على السوق فذهب فاشترى وباع وربح ثم تابع الغدوّ فجاء بشيء من أقط^(١) وسمن قد أفضله ، فأتى به أهل منزله ، ثم لبث ما شاء الله أن يلبث فجاء وعليه ردع^(٢) زعفران . - وفي رواية : وضر^(٣) من خلوق^(٤) ^(٥) .

- (١) هو لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به .
- (٢) لطح من خلوق وذلك من فعل العروس . كما في « النهاية » .
- (٣) نفس المعنى السابق . ذكره في « النهاية » .
- (٤) الخلوق : طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب ، وتغلب عليه الحمرة والصفرة .
- (٥) رواه البخاري (٢٠٤٩) .

- وقد رُوي أنه نزل برسول الله ﷺ ضيف ، فلم يجد عند أهله شيئاً ، فدخل عليه رجل من الأنصار فذهب بالضيف إلى أهله ، ثم وضع بين يديه الطعام وأمر امرأته بإطفاء السراج ، وجعل يمد يده إلى الطعام كأنه يأكل ولا يأكل ، حتى أكل الضيف الطعام فلما أصبح قال له رسول الله ﷺ : « لقد عجب الله من صنيعكم الليلة إلى ضيفكم » . ونزلت : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ فالسخاء خلق من أخلاق الله تعالى والإيثار أعلى درجات السخاء^(١) .

وعن حبيب بن أبي ثابت أن الحارث بن هشام وعكرمة بن أبي جهل وعياش بن أبي ربيعة رضي الله عنهم جميعاً أثبتوا يوم اليرموك ، فدعا الحارث بشراب فنظر إليه عكرمة ، فقال : ادفعوه إلى عكرمة ، فدفع إليه فنظر إليه عياش ، فقال عكرمة : ادفعوه إلى عياش ، فما وصل إلى أحد منهم حتى ماتوا جميعاً وما ذاقوه^(٢) .

- وقال أبو جهم بن حذيفة : انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عمي ومعي شنة ماء وإناء ، فقلت : إن كان به رمل سقيته من الماء ومسحت به وجهه ، قال : فإذا أنا به ينشع فقلت له : أسقيك ؟ فأشار أن نعم ، فإذا رجل يقول : آه ، فأشار ابن عمي أن انطلق به إليه ، فإذا هو هشام بن العاص أخو عمرو بن العاص ، فأتيته فقلت : أسقيك ؟ فسمع آخر يقول : آه ، فأشار هشام أن انطلق به إليه فجئته فإذا هو قد مات ثم رجعت إلى هشام فإذا هو قد مات ثم أتيت ابن عمي فإذا هو قد مات^(٣) .

- واجتمع جماعة من الفقراء في موضع لهم وبين أيديهم أرغفة معدودة لا تكفيهم فكسروا الرغفان ، وأطفئوا السراج ، وجلسوا للأكل ، فلما رفع الطعام ، إذا

(١) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين (٣٣٩/١) .

(٢) تاريخ دمشق (٢٤٧/٤٧) .

(٣) مختصر تاريخ دمشق (٢١٣٩/١) .

هو بحاله ، لم يأكل أحد منهم شيئاً إيثاراً لأصحابه^(١) .

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : « أهدي لرجلٍ من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاةٍ ، فقال : إن أخي فلاناً وعياله أحوج إلى هذا منا ، قال : فبعثه إليه ، فلم يزل يبعث به واحداً إلى آخر حتى تداولتها سبعة أبياتٍ حتى رجعت إلى الأول ، ونزلت : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر : ٩] إلى آخر الآية »^(٢) .



٢- في العدل بين الصغير والكبير في مواطن الشدة :

عن الزبير رضي الله عنه أنه : لما كان يوم أحد أقبلت امرأة تسعى حتى إذا كادت أن تشرف على القتلى ، قال ، : فكره النبي ﷺ أن تراهم ، فقال : المرأة المرأة ، قال الزبير رضي الله عنه ، فتوسمت أنها أُمي صفية ، قال : فخرجت أسعى إليها فأدركتها قبل أن تنتهي إلى القتلى ، قال : فلدمت في صدري ضربته بكفها عليه ، وكانت امرأة جلدة ، قالت : إليك لا أرض لك ، قال : فقلت : إن رسول الله ﷺ عزم عليك ، قال : فوقفت وأخرجت ثوبين معها ، فقالت : هذان ثوبان جئت بهما لأخي حمزة ، فقد بلغني مقتله فكفونوه فيهما ، قال : فجئنا بالثوبين لنكفن فيهما حمزة ، فإذا إلى جنبه رجل من الأنصار قتيل ، قد فُعل به كما فُعل بحمزة ، قال : فوجدنا غضاضة وحياء أن نكفن حمزة في ثوبين والأنصاري لا كفن له ، فقلنا : لحمزة ثوب ، وللأنصاري ثوب ، فقدّرناهما ، فكان أحدهما أكبر من الآخر ، فأقرعنا بينهما ، فكفّنا كل واحد منهما في الثوب الذي صار له^(٣) .

(١) مختصر منهاج القاصدين للمقدسي (٧٣/٣) .

(٢) « شعب الإيمان (١٤١/٥) .

(٣) مسند أحمد بن حنبل (١٦٥/١) قال شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن .

٣- في عدم تجاوز الحدود الشرعية :

كان بين الصحابييين الجليلين خالد بن الوليد وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما كلام ، فذهب رجل يقع في خالد عند سعد ، فما كان من سعد رضي الله عنهما إلا أن قال له : مَهْ ، إن ما بيننا لم يبلغ ديننا^(١) .

**٤- في الكرم والجود :**

لما حضرت الوفاة سعيد بن العاص - رحمه الله - جمع بنيه ، و قال لهم : يا بني ، لا تفقدوا إخواني مني ، أجروا عليهم ما كنت أجري ، و اصنعوا بهم ما كنت أصنع ، و لا تلجئوهم للطلب ، فإن الرجل إذا طلب الحاجة اضطربت أركانه ، و ارتعدت فرائصه ، و كل لسانه ، و بدا الكلام في وجهه ، اكفوهم مؤنة الطلب بالعطية قبل المسألة ، فإنني لا أجد لوجه الرجل ، يأتي يتقلقل على فراشه ، ذاكرًا موضعًا لحاجته ، فعدا بها عليكم ، لا أرى قضاء حاجته عوضًا من بذل وجهه^(٢) . ربما تساءل بعضنا .. و ماذا كان يصنع سعيدٌ بإخوانه ؟ ! و ما العمل الذي أراد استمراره بعد موته .. و أن لا ينقطع بغيا به ؟ ! .

لقد حدث عن سعيد بن العاص رضي الله عنه أنه كان يدعو جيرانه و جلساءه في كل جمعة ، فيصنع لهم الطعام ، و يلبسهم الثياب فإذا أرادوا أن يتفرقوا ، أمر لهم بالهدايا و العطايا .. و الحقيقة الموروثة عن سلف هذه الأمة ، تؤكد أن هذا الصنيع كان شأن كثيرين غير سعيد ، فلم يكن سعيد بدعًا من زمنه ، ولا غريبًا في صنعه .. فقد صنع مثله الحسن البصري ، و عبد الله بن المبارك ، و ابن عيينة ، و ابن سيرين و أبو سليمان

(١) حلية الأولياء ، و تاريخ دمشق ، قال الهيثمي : و رجاله رجال الصحيح .

(٢) ابن أبي الدنيا (١/٢٢٣) .

الداراني ، الذي قال ذات يوم : « لو أن الدنيا كلها جمعت لي في لقمة ، ثم جاءني أخ لأحببت أن أضعها في فيه »^(١) .

- وغير هؤلاء نفر ليس بالقليل ، يضيق المقام عن ذكرهم - رحمهم الله - .
- دخل رجل على الحسن البصري - رحمه الله - فوجده نائمًا على سريره ، ووجد عند رأسه سلة فيها فاكهة ، ففتحها ، فجعل يأكل منها فانتبه الحسن ، فرأى الرجل يأكل ، فقال : رحمك الله ، هذا والله فعل الأخیار^(٢) .

- ويذكر أن بيت الحسن البصري - رحمه الله - إذا فتح بابه فهو إذنه . فجاءه أعرابي ذات يوم ، فصادفه مفتوحًا ، فدخل فجاء إلي شيء تحت سرير الحسن فأخرجه وجعل يأكل ، فنظر إليه الحسن ، وجعل ييكي ، فقيل له : ما ييكيك يا أبا سعيد ؟! فقال : ذكرني هذا أخلاق قوم مضوا^(٣) .

- وزار يوسف القاضي الإمام إبراهيم الحربي - رحمهما الله - يومًا ، فقال له : يا أبا إسحاق لو جئناك على مقدار واجب حقك ، لكانت أوقاتنا كلها عندك . فقال له الإمام الحربي : ليس كل غيبة جفوة ، ولا كل لقاء مودة ، وإنما هو تقارب القلوب^(٤) .

- ذكر أن يحيى بن يزيد النوفلي كتب إلى أخيه في الله مالك بن أنس - رضي الله عنهما - النصيحة الآتية : « بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على رسوله محمد من الأولين والآخرين ، من يحيى بن يزيد إلى مالك ابن أنس ، أما بعد : فقد بلغني أنك تلبس الدقاق ، وتأكل الرقاق ، وتجلس على الوطئ ، وتجعل على بابك حاجبًا ، وقد جلست مجلس العلم ، وقد ضربت إليك المطي ، وارتحل إليك الناس ،

(١) صفة الصفوة (٤/٢٢٥) .

(٢) ابن أبي الدنيا (١/٢٤٤) .

(٣) إحياء علوم الدين (٢/١٧٥) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥٨) .

واتخذوك إمامًا ، ورضوا بقولك ، فاتق الله تعالى يا مالك ، وعليك بالتواضع .
 كتبت إليك بالنصيحة مني كتابًا ما اطلع عليه غير الله سبحانه وتعالى ، والسلام» .
 فكتب إليه مالك : « بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ، من مالك بن أنس إلى يحيى بن يزيد ، سلام الله عليك ، أما بعد : فقد وصل إلي كتابك ، فوقع مني موقع النصيحة ، والشفقة والأدب ، أمتعك الله بالتقوى ، وجزاك بالنصيحة خيرًا ، وأسأل الله تعالى التوفيق ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، فأما ما ذكرت لي أنني آكل الرقاق ، وألبس الدقاق ، وأحتجب وأجلس على الوطيء ، فنحن نفعل ذلك ، ونستغفر الله تعالى ، فقد قال الله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ [الأعراف : ٣٢] .
 وإنني لأعلم أن ترك ذلك خير من الدخول فيه . ولا تدعنا من كتابك فلسنا ندعك من كتابنا . والسلام»^(١) .

٥- في حب الستر على عصاة المسلمين :

- ذكر أن أبا بكر رضي الله عنه قال : « لو وجدت شاربًا لأحببت أن يستره الله ، ولو وجدت سارقًا لأحببت أن يستره الله »^(٢) .
 - وقد روي أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : إن لي ابنة كنت وأدتها في الجاهلية ، فاستخرجناها قبل أن تموت ، فأدركت معنى الإسلام فأسلمت ، فلما أسلمت أصابها حد من حدود الله تعالى ، فأخذت الشفرة (السكين) لتذبح نفسها فأدركناها وقد قطعت بعض أوداجها ، فداويناها حتى برئت ، ثم أقبلت بعد توبة حسنة ، وهي تُخطب إلى قوم ، أفأخبرهم من شأنها بالذي

(١) إحياء علوم الدين (١/٦٧) .

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٢٠٠) .

كان ؟ ! فقال عمر : « أتعمد إلى ما ستر الله فتبديه ؟ ! والله لئن أخبرت بشأنها أحداً من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار »^(١) .

٦- في التواضع لعباد الله وتفقد أحوالهم :

- لما ولي أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - الخلافة صعد المنبر وخطب الناس قائلاً بعد إن حمد الله وأثنى عليه : أيها الناس ؛ من صحبنا فليصحبنا بخمس ، وإلا فلا يقربنا : يرفع إلينا حاجة من لا يستطيع رفعها ، ويعيننا على الخير بجهده ، ويدلنا من الخير على ما لا نهتدي إليه ، ولا يغتابن عندنا الرعية ، ولا يعترض فيما لا يعنيه^(٢) .

- جاء رجل إلى وهب بن منبه - رحمه الله - فقال له : إن فلاناً شتمك . فقال له : أما وجد الشيطان بريداً غيرك ؟^(٣) .

٧- في الحرص على هداية العصاة :

تفقد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً يعرفه ، فقيل له : إنه يتابع الشراب ، فما كان منه رضي الله عنه إلا أن كتب إليه : « إني أحمد إليك الله ، الذي لا إله إلا هو ، غافر الذنب ، وقابل التوب ، شديد العقاب ذي الطول ، لا اله إلا هو ، إليه المصير » . وحين وصل الرجل كتاب أمير المؤمنين ، أخذ يردد ما جاء فيه ، وهو يبكي ، حتى صحت توبته ، وأحسن النزاع ، وبلغت توبته عمر رضي الله عنه ، فقال لمن حضر مجلسه : « هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخوا لكم زلة ، فسدودوه ووقفوه ، وادعوا الله أن يتوب عليه ، ولا تكونوا أعوانا للشيطان عليه »^(٤) .

(١) حياة الصحابة للكاندهلوي (٢٧٧/٣) .

(٢) تاريخ دمشق (١٦٩/٤٥) .

(٣) مختصر منهاج القاصدين (٤٥/٣) .

(٤) حلية الأولياء (٩٨/٤) .

٨- في أدب الاختلاف :

اختلف الإمام الشافعي ، رحمه الله ، مع أحدهم في مسألة ، فما كان من الإمام ، وقد لقي صاحبه هذا بعد جلسة الحوار والمناظرة التي اختلفا بها ، وكما يحدث صاحبه نفسه ، إذ يقول : ما رأيت أعقل من الشافعي ، ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا ، ولقيني فأخذ بيدي ثم قال : يا أبا موسى : ألا يستقيم أن نكون إخواناً ، وإن لم نتفق في مسألة ؟! (١) .

٩- في ترك الخصومات وفعل المكرمات :

حين ولي أبو بكر رضي الله عنه خلافة المسلمين ، بعد انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى ، ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر القضاء في المدينة ، فبقي مدة من الزمن ليست بالقصيرة ، لم يختصم إليه إنسان ، ولم يختلف في مجلسه اثنان ، فجاء أبا بكر طالباً إعفائه ، فقال له : أمن مشقة القضاء تطلب الإعفاء يا عمر ؟ ! فقال عمر : لا يا خليفة رسول الله ، ولكن ليس بي حاجة عند قوم مؤمنين ، عرف كل منهم ما له من حق ، فلم يطلب أكثر منه ، وما عليه من واجب ، فلم يقصر في أدائه ، أحب كل منهم لأخيه ما يحب لنفسه ، إذا غاب أحدهم تفقدوه ، وإذا مرض عادوه ، وإذا افتقر أعانوه ، وإذا احتاج ساعدوه ، وإذا أصيب واسوه ، دينهم النصيحة ، وخلقهم الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، فقيم يختصمون ؟ ! .

١٠- في المؤهلات الصالحة لقيادة البشر :

وروي أن معاوية بن أبي سفيان قال لعرابة بن أوس : بم سدت قومك يا عرابة ؟ فقال عرابة : يا أمير المؤمنين كنت أحلم عند جاهلهم ، وأعطي سائلهم ، وأسعى في حوائجهم (٢) .

(١) سير أعلام النبلاء (١٠/١٦) .

(٢) كتاب المجالسة وجواهر العلم لأبي بكر الدينوري (١/٣٧٤) .

الأخوة باقية ؛ حتى مع المعصية

فهذا رجل سرق ، وأمر النبي ﷺ بقطع يده فقطعت ، فتأسف النبي ﷺ لذلك ، وأشفق عليه متمنياً أن لو لم يكن حدث ذلك ، فلما سأله في ذلك بين لهم أن هذا الرجل أخ لهم في الإسلام ينبغي التأسف لزلته ، وتمني نجدته ، حتى لا يُعان الشيطان على هلكته .

- عن أبي ماجد الحنفي قال : كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : إِنِّي لَأَذْكُرُ أَوَّلَ رَجُلٍ قَطَعَهُ ، أَتَى بِسَارِقٍ فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ ، وَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ كَرِهْتَ قَطْعَهُ ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي ، لَا تَكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ ؛ إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَدٌّ أَنْ يُقِيمَهُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ وَيَعْفُو وَيَصْفَحُ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ^(١) [النور : ٢٢] .

* ومثله شارب الخمر الذي يسمى خَمَّارًا ، وبلهجة العوام (خمورجي) ، ها هو يؤتى به إلى رسول الله ﷺ متلبسًا بشرب الخمر فيأمر النبي ﷺ بمعاقبته :

- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرَبَ ، فَقَالَ : اضْرِبُوهُ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ . ثُمَّ قَالَ لَنَا : بَكُّتُوهُ ، فَأَقْبَلْنَا عَلَيْهِ نَقُولُ : أَمَا اتَّقَيْتَ اللَّهَ ؟ أَمَا خَشِيتَ اللَّهَ ؟ أَمَا اسْتَحْيَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا

(١) رواه أحمد وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ١٨٢) .

تقولوا هكذا ، لا تُعينوا عليه الشَّيْطَانُ ، ولكن قولوا : اللَّهُمَّ ارحمه ، اللَّهُمَّ تُب عليه»^(١) .

فالنبي ﷺ أمرهم بضربه على شربه ، فضربوه وهو يشاهد ، وأمرهم بتوبيخه فوبخوه وهو شاهد ، فلما تجاوز بعضهم الحد في التعامل مع المسلم العاصي بلعنه ، أو بالدعاء عليه بالخزي ؛ أوقفهم ﷺ ونهاهم بقوله : « لا تقولوا هكذا » . فماذا لو رأى بعضنا أحد المسلمين اليوم ممن يشربون الخمر مثلاً ؟ وإن سألت عنه : هل هو أخ مسلم ؟ قالوا : لا ، إنه واحد عادي ، وما أشبه هذا بفكر المعتزلة الذين يقولون : إن مرتكب الكبيرة لا مسلم ولا كافر ، لكنه في منزلة بين المنزلتين ! وجميع هذه الحالات إن هي إلا ﴿أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [يوسف : ٤٠] .

وقد ينظر كثير من المسلمين في واقعنا الحالي إلى شارب الخمر أو إلى شارب الدخان ، أو حالق اللحية إلى أنه لا يستحق أن يطلق عليه لفظ « أخ » ! ، فماذا يسمى إذن ؟

* بل إن المرأة التي زنت وأُقيم عليها حد الرجم ، سبَّها أحد الحاضرين فنهاه النبي ﷺ ، ثم قام بالصلاة عليها .

- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنْ الزَّنى ، فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْنِي عَلَيَّ ، فدعا نبيُّ اللَّهِ ﷺ وليَّها ، فقال : « أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتِنِي بِهَا ، ففعل فأمر بها نبيُّ اللَّهِ ﷺ فشددت عليها ثيابها ، ثم أمر بها فرجمت ، ثم صلى عليها . فقال له عمرُ : تُصلي عليها يا نبيَّ اللَّهِ وقد زنت ؟ فقال : « لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ فُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

(١) رواه أبو داود ، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٣٥٤٨) .

لَوْ سِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدَتْ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى »^(١) .
 - والمرأة الأخرى التي زنت أيضًا « فَأَمَرَ بِهَا فَحْفَرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا ، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا ، فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا ، فَتَصَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا ، فَسَمِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا ، فَقَالَ : مَهْلًا يَا خَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغَفِرَ لَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ »^(٢) . والمكس نوع من الكسب الخبيث .

* وها هو أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يجعل شعار الأخوة والمحبة واقعًا قويًّا صارمًا لا لبس فيه ولا غموض :

- زُوي أن الضحاك بن خليفة ساق خليجًا من العريض ، فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة فأبى ، فكلم فيه عمر فدعا محمدًا وأمره أن يخلي سبيله ، فقال : لا والله ، فقال له عمر : لِمَ تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به أولًا وآخرًا وهو لا يضرك ؟ فقال له محمد : لا والله ، فقال عمر : والله ليمرن به ولو على بطنك ، فأمره عمر أن يمر به ففعل^(٣) .

* والأخوة تقتضي إحسان الظن والذب عن أعراض المسلمين في غيبتهم ، خاصة مَنْ يُعرف عنهم الخير والديانة ، يظهر ذلك في قصة كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما تخلف عن غزوة تبوك بغير عذر ، يقول كعب : « ... ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك ، فقال وهو جالس في القوم بتبوك : « ما فعل كعب بن مالك ؟ »

(١) رواه مسلم (١٦٩٦) .

(٢) رواه مسلم (١٦٩٥) .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٥٧/٦) ، وأورده ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (٥/

١٣٣) وقال : سنده صحيح .

فقال رجل من بني سلمة : يا رسول الله ؛ حبسه برداه والنظر في عطفيه (جانبه) (وهو كناية عن إعجابه بنفسه وملابسه) . فقال له معاذ بن جبل : بئس ما قلت ، فوالله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً ، فسكت رسول الله ﷺ رواه مسلم .

* بل وتبقى الأخوة الصادقة الصالحة نافعةً أصحابها بعد الموت ، فصالحو الأموات رحلوا وفقدوا من الدنيا حياتهم ، ورحلت معهم أخوتهم ، فهل لنا من موعظة ؟ !

- عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : « إذا قبضت نفس العبد تلقاه أهل الرحمة من عباد الله (من الأموات قبله) كما يلقيون البشير في الدنيا ، فيقبلون عليه ليسألوه ، فيقول بعضهم لبعض : أنظروا أحاكم حتى يستريح ، فإنه كان في كرب ، فيقبلون عليه ، فيسألونه : ما فعل فلان ؟ ما فعلت فلانة ؟ هل تزوجت ؟ فإذا سألوا عن الرجل قد مات قبله قال لهم : إنه قد هلك ؛ فيقولون : إنا لله وإنا إليه راجعون ، ذهب به إلى أمه الهاوية ، فبئست الأم وبئست المربية . قال : فيعرض عليهم أعمالهم ، فإذا رأوا حسناً فرحوا واستبشروا ، وقالوا : هذه نعمتك على عبدك فأتمها ، وإن رأوا سوءاً قالوا : اللهم راجع بعبدك » ^(١) .

قال الشيخ الألباني : « صحيح موقوفاً » . وكونه موقوفاً لا يضر ، فإنه يتحدث عن أمور غيبية لا يمكن أن تُقال بالرأي ، فهو في حكم المرفوع يقيناً ، ولا سيما وقد روي مرفوعاً من طريق عبد الرحمن بن سلامة ، أن أبا رهم حدثهم أن أبا أيوب حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بنحوه ^(٢) .



(١) أورده الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٥٨) وقال : صحيح موقوفاً .

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ١٥٤) حديث (٣٨٨٩) .

درجات المحبة ونطاق أداء الحقوق

الإنسان لا يستطيع العيش إلا بمخالطة من يحب ممن هو من جنسه ، وإذا كان الأمر كذلك فلا بد من تعلم آداب المخالطة ، وكل مخالط ففي مخالطته أدب على قدر رابطة القرابة أو الصحبة التي بها وقعت المخالطة ، والرابطة إما القرابة - وهي أخصها أو أخوة الإسلام وهي أعمّها ، وينطوي في معنى الأخوة الصداقة والصحبة - وإما الجوار ، وإما صحبة السفر والمكتب والدرس ، وإما الصداقة أو الأخوة . ولكل وشيجة من هذه الروابط درجات :

فالقرابة لها حق ، ولكن حق الرحم المحرم أكد ، وللمحرم حق ، ولكن حق الوالدين أكد ، وكذلك حق الجار ، ولكن يختلف بحسب قربه من الدار وبُعده . وكذلك حق المسلم يتأكد بتأكد المعرفة ، وللمعارف درجات ، فليس حق الذي عُرف بالمشاهدة كحق الذي عُرف بالسماع بل أكد منه ، والمعرفة بعد وقوعها تتأكد بالاختلاط ، وكذلك الصحبة تتفاوت درجاتها ، فحق الصحبة في الدرس والمكتب أكد من حق صحبة السفر ، وكذلك الصداقة تتفاوت ، فإنها إذا قويت صارت أخوة ، فإن ازدادت صارت محبة ، فإن ازدادت صارت خُلة ، والخليل أقرب من الحبيب ، فالمحبة ما تتمكن من حبة القلب ، والخلة ما تتخلل جميع أجزاء القلب ظاهراً وباطناً ، فكل خليل حبيب وليس كل حبيب خليلًا ، فأما كون الخلة فوق الأخوة فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن حالة هي أتم من الأخوة ، وتعرفه من قوله ﷺ : « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي »^(١) .

(١) رواه البخاري (٣٦٥٦) ، ومسلم (٥٣٢) .

فلم يستوعب قلب النبي ﷺ سوى حب الله عز وجل .
وليس قبل المعرفة رابطة ، ولا بعد الخلّة درجة ، وما سواهما من الدرجات
بينهما .

وتتفاوت الدرجات في تلك الحقوق بحسب تفاوت المحبة والأخوة ، حتى
ينتهي أقصاها إلى إيجاب الإيثار بالنفس والمال كما أثر أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نبينا ﷺ ،
وكما أثره طلحة ببدنه ؛ إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز ﷺ .



الفصل الثالث

حقوق الأخوة وأعمال المعروف فيها

أولاً : الأوامر والواجبات :

ما يجب على المسلم فعله مع أخيه :

لكل مسلم على أخيه حقوق حدّ حدودها الشرع الشريف ، ويَبْنِ معالمها الدين الحنيف ، إذا رُوِعت هذه الحقوق كان المسلمون كالجسد الواحد ، والبنیان المرصوص ، من هذه الحقوق :

١- تطيب نفسه وخاطره :

المسلم يحرص على رعاية رغبة أخيه منه وتطيب خاطره ، ولا يخذله ولا يصدّه .
- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً فأتاني هو وأصحابه ، فلما وُضِعَ الطعام قال رجل من القوم : إني صائم فقال رسول الله ﷺ : « دعاكم أخوكم وتكلف لكم » ، ثم قال له : « أفطروصم مكانه يوماً إن شئت » ^(١) .



٢- الإنصاف معه ؛ فتحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك :

عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه قال : « ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان : الإنصاف من نفسه ، والإنفاق من الإقتار ، وبذل السلام للعالم » ^(٢) .

(١) رواه النسائي وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١٢/٧) .

(٢) أورده ابن تيمية في كتاب الإيمان (٩٣/١) . وقال الألباني : (صحيح) .

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » ^(١).

- وعن عبد الله اليشكري رضي الله عنه أن النبي ﷺ جاءه رجل فقال : « .. ثِنْتَانِ أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا : مَا يُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ وَمَا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ؟ قَالَ : فَتَطَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ نَكَسَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ ، قَالَ : لَيْسَ كُنْتُ أَوْجَزْتُ فِي الْمَسْأَلَةِ ، لَقَدْ أَعْظَمْتُ وَأَطَوَلْتُ ، فَأَعْقِلْ عَنِّي إِذَا : اعْبُدَ اللَّهُ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْهُ بِهِمْ ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ » ^(٢).

- وعن الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى » ^(٣).

- وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ » ^(٤).

- وقال ﷺ : « فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخَزَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَيْتَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ » ^(٥).

- وعن جابر رضي الله عنه قال : إنا يوم الخندق نحفر فعرضت كُدَيْةٌ شديدة فجاءوا النبي ﷺ فقالوا : هذه كُدَيْة عرضت في الخندق فقال : « أنا نازل » ، ثم قام وبطنه

(١) رواه البخاري (١٣) ، ومسلم (٤٥) .

(٢) رواه أحمد (٢٧١٩٧) ، والطبراني (٧٢٨٤) . قال الحافظ في الفتح (٢٦٤/٣) : إسناده حسن .

(٣) رواه البخاري (٥٦٦٥) ومسلم (٢٥٨٦) .

(٤) رواه البخاري (٢٣١٤) ، ومسلم (٢٥٨٥) .

(٥) رواه مسلم (١٨٤٤) .

معصوب بحجر ولبشنا ثلاثة أيام لا نذوق ذوقاً ، فأخذ النبي ﷺ المعول فضرب فعاد كشيئاً أهيل ، فانكفأت إلى امرأتي فقلت : هل عندك شيء ؟ فإني رأيت بالنبي ﷺ خمصاً شديداً ؟ فأخرجت جراباً فيه صاع من شعير ، ولنا بهمة داجن فذبحتها ، وطحنت الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة (القدر) ، ثم جئت النبي ﷺ فساررته فقلت : يا رسول الله ؟ ذبحنا بهيمة لنا ، وطحنت صاعاً من شعير ، فتعال أنت ونفر معك ، فصاح النبي ﷺ : « يا أهل الخندق ؛ إن جابراً صنع سوراً فحي هلا بكم » ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تُنزِلُن بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزُنْ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ » . وجاء فأخرجت له عجينة فبصق فيه وبارك ، ثم عمد إلى برمتنا فبصق وبارك ، ثم قال : « ادعي خابزة فلتخبز معي ، واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها » ، وهم ألف ، فأقسم بالله لأكلوا حتى تركوه وانحرفوا ، وإن برمتنا لتغط كما هي ، وإن عجينا ليخبز كما هو ^(١) .

فالنبي ﷺ لما دُعي إلى الطعام لم يذهب وحده مع شدة جوعه ، ولم يصحب المقرين منه أو أقاربه ، وإنما استدعى جميع من بالخندق ؛ لأنه ﷺ يحب للجميع ما يحب لنفسه .



٣- أن يكون صغير المسلمين ككبيرهم في الحقوق العامة :

عن الزبير رضي الله عنه قال : لما كان يوم أحد أقبلت امرأة تسعى حتى كادت أن تشرف على القتلى ، فكره النبي ﷺ أن تراهم فقال : « المرأة المرأة » قال الزبير : فنظرت إليها فإذا هي أُمِّي صفية فخرجت أسعى إليها ، فأدركتها قبل أن تنتهي إلى القتلى ، قال : فَلَدَمْتُ فِي صَدْرِي (ضربت في صدره بكفها) ، وكانت امرأة جلدة ، قالت :

(١) رواه البخاري (٣٨٧٦) ومسلم (٥٤٣٦) .

إليك لا أرض لك ، فقلت : إن رسول ﷺ عزم عليك ، فوقفت ، وأخرجت ثوبين معها ، فقالت : هذان ثوبان جئت بهما لأخي حمزة ، فقد بلغني مقتله ، فكفنته فيهما ، قال : فجئنا بالثوبين لنكفن فيهما حمزة ، فإذا إلى جنبه رجل من الأنصار قتيل ، قد فعل به كما فعل بحمزة ، فوجدنا غضاضة وحياءً أن نكفن حمزة في ثوبين ، والأنصاري لا كفن له ، فقلنا : لحمزة ثوب ، وللأنصاري ثوب ، فقدّرناهما فكان أحدهما أكبر من الآخر ، فأقرعنا بينهما ، فكفنا كل واحد منهما في الثوب الذي صار له ^(١) .

فانظر أخي كيف أن الأخوة في الله جعلت الصحابة رضي الله عنهم لا يفرقون بين الشهيد حمزة رضي الله عنه عم النبي ﷺ وبين الصحابي الأنصاري الفقير غير المشهور حتى إن اسمه لم يذكر بالحديث ، فسوى الصحابة بينهما ، فكلاهما غارق في دمه ولا مجال للمفاضلة مع أن الثياب جاءت لحمزة ، ومن أهله ، لكن المسلمين جسد واحد .



٤- أن تنفعه بما لا يضرك .. كأن يضع خشبته على جدارك :

عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله : « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه » ^(٢) . قال النبي ﷺ ذلك عندما لدغت عقرب رجلاً وهم جلوس عند النبي ﷺ ، فقال رجل : يا رسول الله ؛ أرقني ؟ فذكر الحديث .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه إلى النبي ﷺ : « لا يمنع جار جاره أن يضع خشبة على جداره » ، ثم يقول أبو هريرة : ما لي أراكم عنها معرضين ، والله لأرمين بها بين أكتافكم ^(٣) .

(١) رواه مسلم (٨٥٦١) .

(٢) رواه أحمد (١٤١٨) ، وقال الألباني في إرواء الغليل (١٦٦/٣) : رواه البيهقي (٤٠١/٣) وسنده صحيح .

(٣) رواه البخاري (٢٣٣١) ومسلم (١٦٠٩) .

- وعن عكرمة بن سلمة بن ربيعة أن أخوين من بني المغيرة ، حلف أحدهما أن لا يغرز خشبًا في جداره ، فلقيا مجمع بن يزيد الأنصاري ورجالا كثيرًا ، فقالوا : نشهد أن رسول الله ﷺ قال : « لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبًا في جداره »^(١) . فقال الحالف : أي أخي ؛ قد علمتُ أن يقضي لك عليّ ، وقد حلفتُ ، فاجعل أسطوانًا دون جذري ، ففعل الآخر فغرز في الأسطوانة خشبة .

- وعن أبي صرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال : « من ضارَّ أضر الله به ، ومن شاقَّ شق الله عليه »^(٢) .

- ورؤي أن الضحاك بن خليفة ساق خليجًا من العريض ، فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة فأبى ، فكلم فيه عمر ، فدعا محمدًا وأمر أن يخلي سبيله ، فقال : لا والله ، فقال له عمر : لِمَ تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به أولًا وآخرًا وهو لا يضرك ؟ فقال له محمد : لا والله ، فقال عمر : والله ليمرن به ولو على بطنك ، فأمره عمر أن يمر به ففعل^(٣) .

وقال ﷺ : « من بنى بناءً فليدعمه حائط جاره » . وفي لفظ : « من سأل جاره أن يدعم على حائطه فليدعه »^(٤) .

والجيران في زمننا يلتزمون أن يكون لكل واحد جدار مستقل ، وإذا وضع أحد خشبة على جدار أخيه تململ من ذلك ، وكأنها موضوعة على كتفه ، فإما أن يمنعه ، وإما أن يبيعه مكان هذه الطوبة !!

(١) الأثر عند البيهقي (ح ١١٦١) ، وأصل الحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) رواه أحمد (١٥٧٩٣) ، وأبو داود (٣٦٣٥) . وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٧٢) .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٥٧/٦) ، وأورده ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (١٣٣/٥) وقال : سنده صحيح .

(٤) رواه أحمد وغيره عن ابن عباس ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٤٧) .

ويكون النفع على أي الأحوال قدر المستطاع :

- فعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ . فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : يَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ » ^(١) .

- وعن الهُجَيمِي : أنه قدم المدينة ، فلقي النبي ﷺ في بعض أزقة المدينة ، فوافقه ؛ فإذا هو مؤتزر بإزار قطن قد انتشرت حاشيته ، وقال : عليك السلام يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ : « عليك السلام تحية الموتى » ، فقال : يا رسول الله ! أوصني ؟ فقال : « لا تحقرن شيئاً من المعروف أن تأتيه ؛ ولو أن تهب صلة الحبل ، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستقي ، ولو أن تلقى أخاك المسلم ووجهك بسط إليه ، ولو أن تؤنس الوحشان بنفسك ، ولو أن تهب الشسع » ^(٢) . ومعنى أن تهب صلة الحبل : أي تعطي الحبل الصغير الذي يوصل بحبل آخر ، وشسع النعل هو السير الذي يمسك النعل بأصابع القدم .



٥- نصره ظالماً أو مظلوماً :

- عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » . قلنا : يا رسول الله ؛ نصرته مظلوماً ، فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : « تكفه عن الظلم ، فذاك نصرته إياه » ^(٣) .



٦- حفظ عرضه من الغيبة :

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ

(١) رواه مسلم (٢٣٨٠) .

(٣) رواه البخاري (٦٥٥٢) .

(٢) صحيحه الألباني في صحيح الجامع (٩٨) .

أَخِيهِ مَيِّتًا فَكَرِهَتْهُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ [الحجرات : ١٢] .
 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ . قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبَتْهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْهُ » ^(١) .

ومعنى بهته : أي كذبت وافتريت عليه .

- وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ رَجُلٌ فَوْقَ رِجْلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِهِ ، فَقَالَ ﷺ : « تَخْلَلْ » فَقَالَ : وَمِمَّ أَتَخْلَلُ ؟ مَا أَكَلْتُ لَحْمًا ! قَالَ : « إِنَّكَ أَكَلْتَ لَحْمَ أَخِيكَ » ^(٢) .

- وعن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بَلْسَانَهُ ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ » ^(٣) .

- وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَا الْغِيْبَةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ تَذَكَرَ مِنَ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ » .
 قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَإِنْ كَانَ حَقًّا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قُلْتَ بَاطِلًا فَذَلِكَ الْبَهْتَانُ » ^(٤) .

وذلك من الأخطاء الشائعة عند كثير من الناس ؛ فتراه يذكر أخاه بما يكرهه ، فإذا ذهبت تنصحه قال : أنا مستعد أن أقول هذا الكلام أمامه . فنقول لمثل هذا : قل أمام أخيك وانصحه ، ولا تقل في غيابه فتفضحه .

(١) رواه مسلم (٦٧٥٨) .

(٢) رواه الطبراني (١٠٠٩٢) وقال الهيثمي (٩٤/٨) : رجاله رجال الصحيح .

(٣) رواه أبو داود (٤٨٨٠) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٨٤) .

(٤) رواه مالك في الموطأ ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٩٢) .

غيبية المعين وغير المعين

هَلِ الْغَيْبَةُ تَجُوزُ عَلَى أَنْاسٍ مُعَيَّنِينَ أَوْ يُعَيَّنُ شَخْصٌ بَعَيْنِهِ؟ وَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟

الجواب :

أَصْلُ الْكَلَامِ فِي هَذَا أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْغَيْبَةَ هِيَ كَمَا فَسَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لَمَّا « سُئِلَ عَنْ الْغَيْبَةِ ، فَقَالَ : « هِيَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَابْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ » ...

فَالْكَذِبُ عَلَى الشَّخْصِ حَرَامٌ كُلُّهُ ، سَوَاءً كَانَ الرَّجُلُ مُسْلِمًا أَوْ كَافِرًا بَرًّا أَوْ فَاجِرًا ، لَكِنَّ الْإِفْتِرَاءَ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَشَدُّ ؛ بَلِ الْكَذِبُ كُلُّهُ حَرَامٌ . وَلَكِنْ تُبَاحُ عِنْدَ الْحَاجَةِ الشَّرْعِيَّةِ ..

وَالْمَقْصُودُ هُنَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ الْإِغْتِيَابِ وَبَيْنَ الْبُهْتَانِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْمُخْبِرَ بِمَا يَكْرَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ عَنْهُ إِذَا كَانَ صَادِقًا فَهُوَ الْمُعْتَابُ ، وَفِي قَوْلِهِ ﷺ : « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » مُوَافَقَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ فَجَعَلَ جِهَةَ التَّحْرِيمِ كَوْنَهُ أَخًا أَخُوَّةَ الْإِيمَانِ ؛ وَلِذَلِكَ تَغَلَّظَتِ الْغَيْبَةُ بِحَسَبِ حَالِ الْمُؤْمِنِ فَكُلَّمَا كَانَ أَغْظَمَ إِيمَانًا كَانَ اغْتِيَابُهُ أَشَدَّ . وَمِنْ جِنْسِ الْغَيْبَةِ الْهَمْزُ وَاللَّمْزُ ؛ فَإِنَّ كِلَاهُمَا فِيهِ عَيْبُ النَّاسِ وَالطَّعْنُ عَلَيْهِمْ كَمَا فِي الْغَيْبَةِ ؛ لَكِنَّ الْهَمْزَ هُوَ الطَّعْنُ بِشِدَّةٍ وَعُنْفٍ ؛ بِخِلَافِ اللَّمْزِ فَإِنَّهُ قَدْ يَخْلُو مِنْ الشَّدَّةِ وَالْعُنْفِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ أَيِ يَعْيبُكَ وَيَطَّعُنُ عَلَيْكَ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ أَيِ لَا يَلْمِزُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَقَالَ : ﴿ هَمَّا زٍ مَسَاءً بِنِيمٍ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ وَيَلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةً ﴾ .

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَنَقُولُ : ذَكَرَ النَّاسُ بِمَا يَكْرَهُونَ هُوَ فِي الْأَصْلِ عَلَى وَجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : ذِكْرُ النَّوعِ ، وَالثَّانِي : ذِكْرُ الشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ الْحَيِّ أَوْ الْمَيِّتِ .
أَمَّا الْأَوَّلُ : فَكُلُّ صِنْفٍ ذَمَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَجِبُ ذَمُّهُ ؛ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الْغَيْبَةِ ، كَمَا
أَنَّ كُلَّ صِنْفٍ مَدَحَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَجِبُ مَدْحُهُ وَمَا لَعَنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لِعَنَ .. فهذا
الكلام في الأنواع .
وَأَمَّا الشَّخْصُ الْمُعَيَّنُ فَيَذْكَرُ مَا فِيهِ مِنَ الشَّرِّ فِي مَوَاضِعَ . مِنْهَا :

مواضع جواز الغيبة للشخص المعين

١ - الْمَظْلُومُ لَهُ أَنْ يَذْكَرَ ظَالِمَهُ بِمَا فِيهِ : إِمَّا عَلَى وَجْهِ دَفْعِ ظُلْمِهِ وَاسْتِيفَاءِ حَقِّهِ ،
كَمَا قَالَتْ هِنْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَإِنَّهُ لَيْسَ يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ
مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ
بِالْمَعْرُوفِ »^(١) . كَمَا قَالَ ﷺ : « لِي الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتُهُ »^(٢) . وَقَالَ
وَكَيْعٌ : عِرْضُهُ شِكَايَتُهُ ، وَعُقُوبَتُهُ حَبْسُهُ .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ [النساء :
١٤٨] ، وَقَدْ رُوِيَ : أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَلَمْ يَقْرُوه . فَإِذَا كَانَ هَذَا فَيَمْنُ
ظُلْمَ بَتْرِكَ قِرَاهُ الَّذِي تَنَارَعَ النَّاسُ فِي وُجُوبِهِ ، وَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاجِبٌ ، فَكَيْفَ
بِمَنْ ظُلِمَ بِمَنْعِ حَقِّهِ الَّذِي اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ إِيَّاهُ .

٢ - وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ النَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ ، كَمَا فِي
الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ « فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ لَمَّا اسْتَشَارَتْ النَّبِيَّ ﷺ مَنْ تَنْكِحُ ؟

(١) رواه البخاري (٥٣٦٤) .

(٢) رواه أحمد وأبو داود ، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٧) .

وَقَالَتْ : إِنَّهُ خَطَبَنِي مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ . فَقَالَ : أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ » ، وَرَوَى : « لَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ » ^(١) ، فَبَيَّنَ لَهَا أَنَّ هَذَا فَقِيرٌ قَدْ يَعْجِزُ عَنْ حَقِّكَ ، وَهَذَا يُؤْذِيكَ بِالضَّرْبِ ، وَكَانَ هَذَا نُصْحًا لَهَا - وَإِنْ تَضَمَّنَ ذِكْرَ عَيْبِ الْخَاطِبِ .

وَفِي مَعْنَى هَذَا نُصْحُ الرَّجُلِ فِيمَنْ يُعَامِلُهُ وَمَنْ يُوكِّلُهُ وَيُوصِّي إِلَيْهِ وَمَنْ يَسْتَشِيرُهُ ؛ بَلْ وَمَنْ يَتَحَاكَمُ إِلَيْهِ ، وَأَمثالُ ذَلِكَ ...

وَقَدْ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي أَهْلِ الشُّوَرَى : أَمْرُ فُلَانًا وَفُلَانًا ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ فِي حَقِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السُّنَّةِ - وَهُمْ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ - أَمْرًا جَعَلَهُ مَانِعًا لَهُ مِنْ تَعْيِينِهِ .

وَإِذَا كَانَ النَّصْحُ وَاجِبًا فِي الْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ : مِثْلَ نَقْلَةِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ يَغْلُطُونَ أَوْ يَكْذِبُونَ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : سَأَلْتُ مَالِكًا وَالثَّوْرِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ - أَطْنَهُ قَالَ - وَالْأَوْزَاعِي عَنْ الرَّجُلِ يُتَّهَمُ فِي الْحَدِيثِ أَوْ لَا يَحْفَظُ ؟ فَقَالُوا : بَيِّنْ أَمْرَهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : أَنَّهُ يَثْقُلُ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ فُلَانٌ كَذَا وَفُلَانٌ كَذَا . فَقَالَ : إِذَا سَكَتَ أَنْتَ وَسَكَتَ أَنَا فَمَتَى يُعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ ؟

٣- وَمِثْلُ أَيْمَةِ الْبِدْعِ مِنْ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَوْ الْعِبَادَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ؛ فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ وَتَحْذِيرَ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى قِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكِفُ أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ ؟ فَقَالَ : إِذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ فَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ هَذَا أَفْضَلُ ...

فَبَيَّنَ أَنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٍّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ مِنْ جِنْسِ الْجِهَادِ ... وَلَوْلَا مَنْ يُقِيمُهُ اللَّهُ لِدَفَعَ ضَرَرَ هَؤُلَاءِ لَفَسَدِ الدِّينِ ، وَكَانَ فَسَادُهُ أَعْظَمَ مِنْ فَسَادِ اسْتِيلَاءِ الْعَدُوِّ مِنْ

أَهْلُ الْحَرْبِ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا اسْتَوَلَوْا لَمْ يُفْسِدُوا الْقُلُوبَ وَمَا فِيهَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا تَبَعًا ،
وَأَمَّا أَوْلِيكَ فَهُمْ يُفْسِدُونَ الْقُلُوبَ ابْتِدَاءً وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ . وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ ^(١) .



٧- حفظ أمواله :

فعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا ، فَأَصَابَتْهُ
جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا ، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقِّ ؟ ! » ^(٢) .
واللفظ للبخاري وهو بتمامه : « نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن
النخيل حتى تزهر قيل : وما تزهر ؟ قال : تحمار أو تصفار » ^(٣) . ولفظ مسلم : عَنْ
أَنَسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهَوْ . فَقُلْنَا لِأَنَسٍ : مَا زَهْوُهَا ؟
قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ . أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ ؟ » ^(٤) .



٨- حفظ بدنه وإمالة الأذى عن طريقه :

- عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنِيَّةٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ ، وَقَدْ عَضَّ يَدَ
رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثِيَابَاهُ - يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ - قَالَ فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم
وَقَالَ : « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضِمَهُ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ ؟ » ^(٥) .

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية رحمه الله (٢٨/٢٢٢) .

(٢) رواه مسلم (٤٠٥٨)

(٣) رواه البخاري (٢٠٨٥) .

(٤) رواه مسلم (٤٠٦٠) .

(٥) رواه مسلم (٤٤٦٤) .

فهذا رجل عضَّ أخاه ، فلما تألم نزع يده ، فانكسرت سنّ الآخر ، فأهدر النبي ﷺ هذه السن ، ولم يطلب لها ثمنًا ولا قصاصًا ؛ لأنه عضَّ بها أخاه ، مع أن السن ثمنها في الديات نصف عُشر الدية ، أي خمس من الإبل .

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرفعه إلى النبي ﷺ قال : « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَائِيهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَدَلٌّ (إِرْشَادُ) الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَتُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ »^(١) .

وعنه أيضًا قال : قال رسول الله ﷺ : « لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ »^(٢) .



٩- حفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك :

- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال : « من نصر أخاه بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والآخرة »^(٣) .

- وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال : « ما مِنْ رَجُلَيْنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ بظهر الغيب ؛ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ »^(٤) .

(١) رواه مسلم (٢٣٨٢) .

(٢) رواه مسلم (٦٨٣٧) .

(٣) رواه البيهقي (١٦٤٦٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٥٧٤) .

(٤) رواه ابن حبان (٥٦٦) ، والحاكم (٧٣٢٣) وقال : صحيح الإسناد ، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٥٥٩٤) .

وهذا في حق الأزواج مؤكد ، والجنة ثمن ذلك :

- وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير النساء من تسرك إذا أبصرت ، وتطيعك إذا أمرت ، وتحفظ غيبك في نفسها ومالك » ^(١) .

- وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا تسأل عنهم : رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا ، وأمة أو عبد أبق من سيده فمات ، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده ، فلا تسأل عنهم » ^(٢) ؛ لأنهم لا يستحقون العناية بهم .



١٠- حفظ العهد والوفاء لأصحاب الحقوق المتوفين :

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : دخلت على رسول الله ﷺ امرأة ، فأُتي رسول الله ﷺ بطعام ، فجعل يأكل من الطعام ، ويضع بين يديها ، فقلت : يا رسول الله ؛ لا تغمر يديك ! (أي في الطعام) فقال رسول الله ﷺ : « إن هذه كانت تأتينا أيام خديجة ، وإن حسن العهد أو حفظ العهد من الإيمان » . قالت : ولما ذكر خديجة أخذني ما يأخذ النساء من الغيرة ، فقلت : يا رسول الله ؛ قد أبدلك الله بكبيرة السن حديثه السن ، فغضب رسول الله ﷺ ثم قال : « ما ذنبي أن رزقها الله مني الولد ولم يرزقنيه ؟ قلت : والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير » ^(٣) .



(١) رواه الطبراني ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٩) .

(٢) رواه الطبراني ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٨) .

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٦٢/١) وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٥٦) .

١١- إدخال السرور عليه بقضاء دينه :

الدين هم بالليل مذلة بالنهار ، يغلب الرجل الشديد فينهار ، ولذلك كان النبي ﷺ يستعيز بالله تعالى من غلبة الدين وقهر الرجال ، فكان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ، وشماتة الأعداء »^(١) .

فإذا كان الدين بهذا الهم والغلبة ؛ فلا شك أن وضع هذا الهم عن كاهل أحد المسلمين يُدخل السرور الشديد على نفسه .

- عن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « أفضل الأعمال أن تدخل على أخيك المؤمن سرورًا ، أو تقضي عنه دينًا أو تطعمه خبزًا »^(٢) .



١٢- التبسم في وجهه وعدم العبوس :

فعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ »^(٣) . يعني وجه بشوش مبتسم .

- وعن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « تبسمك في وجه أخيك لك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة ، وإمادتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة ، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة »^(٤) .

- وعن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى الْهَيْنِ

(١) رواه أحمد (٦٦١٨) ، والنسائي (٥٤٧٥) ، والحاكم (١٩٤٥) وقال : صحيح على شرط مسلم .

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٧٦٧٨) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٩٦) .

(٣) رواه أحمد (٦٦١٨) ، والنسائي (٥٤٧٥) ، والحاكم (١٩٤٥) وقال : صحيح على شرط مسلم .

(٤) رواه الترمذي (١٩٥٦) . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٠٨) .

اللين السهل القريب»^(١).

- وقال ﷺ: « اتقوا النار ولو بشق تمرّة ، فمن لم يجد فبكلمة طيبة »^(٢) .
- وقال أنس رضي الله عنه : عَرَضْتُ لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ امرأةً ، وقالت : لي معك حاجة ، وكان معه ناس من أصحابه ، فقال : « اجلسي في أيّ نواحي السكك شئتَ اجلس إليك » ففعلت فجلس إليها حتى قضت حاجتها^(٣) .



١٣- معاشرّة الزوجة بالمعروف :

- قال معاوية بن حيدة رضي الله عنه : يا رسول الله ؛ ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تقبح الوجه^(٤) ولا تضرب^(٥) ، ولا تهجر إلا في البيت^(٦) ، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض^(٧) إلا بما حل عليهن^(٨) »^(٩) . يعني كيف تضرب وتهجر بدون ذنب ؟ إلا إذا فعلت ما يوجب ذلك .

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٨١٢٥) وقال الترمذي : حسن غريب .

(٢) رواه البخاري (١٣٤٧) ، ومسلم (٢٣٩٦) .

(٣) رواه مسلم (٦١٨٩) .

(٤) أي : لا تقل : قَبَحَ اللَّهُ وجهك .

(٥) « ولا تضرب » يعني : الوجه ، وإنما يضرب عند اللزوم في غير الوجه ضرباً غير مبرح .

(٦) أي : لا تهجرها إلا في المضجع ، ولا تتحول عنها ، أو تحولها إلى دار أخرى . كذا في شرح السنة .

(٧) يعني الجماع .

(٨) وقوله : « إلا بما هو حل عليهن » يعني من الضرب والهجر ؛ بسبب نشوزهن ، كما هو صريح الآية .

(٩) قال الألباني في إرواء الغليل (٩٨/٧) رواه أحمد (٣/٥) وأبو داود (٢١٤٤) وهذا سند حسن .

- وقال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْمُفْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَغْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُّوا »^(١).

فإذا عرف الزوجان ذلك ، وعملا به أحياهما الله تبارك وتعالى حياة طيبة وعاشا - ما عاشا معاً - في هناء وسعادة ، فقد قال عز وجل : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٩٧] .



١٤- الإصلاح بين المتخاصمين والفصل بين المتقاتلين منهم :

- عن أبي الدرداء رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلاة والصيام ، والصدقة ؟ » قالوا : بلى . قال : « صلاح ذات البين ، وفساد ذات البين هي الحالقة »^(٢) .

- وعن ابن عباس رضى الله عنهما : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] . قال : « هذا تحريج من الله على المؤمنين أن يتقوا الله ، وأن يصلحوا ذات بينهم » . (صحيح الإسناد موقوفاً) .

يقول الله عز وجل : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَاقْلُبُوا إِلَيَّ تَبَعِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات : ٩] .

وقال الله سبحانه : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] .

(١) رواه مسلم (٤٨٢٥) .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٩١) ، وصححه الألباني .

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

- وعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها قالت: قال صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ الْكَاذِبُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا»^(١).
وهذا يدل على وجوب الإصلاح بين الناس؛ لأن ترك الكذب واجب، ولا يسقط الواجب إلا بواجب أكد منه.



١٥- الدعاء له حيًّا وميتًا:

من حقوق أخيك عليك الدعاء له في حياته وبعد مماته بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل متعلق به، فتدعو له كما تدعو لنفسك، ولا تفرق بين نفسك وبينه، فإن دعائك له دعاءً لنفسك على التحقيق.

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ»^(٢).

والله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وقال الله تعالى عن نبيه نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَلَدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتَنَا مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨].

(١) رواه البخاري (٢٥٤٦) ومسلم (٢٦٠٥).

(٢) رواه مسلم (٧١٠٥).

- وكان أبو الدرداء يقول : إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي أسميهم بأسمائهم .

- وكان محمد بن يوسف الأصفهاني يقول : وأين مثل الأخ الصالح ؟ أهلك يقتسمون ميراثك ، ويتنعمون بما ورثوه منك ، وهو منفرد بحزنك ، مهتم مما قدمت وما صرت إليه ، يدعو لك في ظلمة الليل ، وأنت تحت أطباق الثرى ، وإنه ليدخل على قبور الأموات من دعاء الأحياء من الأنوار مثل الجبال^(١) .



١٦- التخفيف وترك التكلف والتكليف :

وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه ، بل يعفيه عن أن يحمله شيئاً من أعبائه ، ولا يقصد بمحبته إلا الله تعالى . وشر الأصدقاء من تكلف لك ، وأحوجك إلى مداراة ، وألجأك إلى اعتذار .

ولذلك سئل بعض الحكماء : من نصحب ؟ قال : من يرفع عنك ثقل التكلف ، وتسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ .

وكان جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يقول : أثقل إخواني عليّ من يتكلف لي ، وأتحفظ منه ، وأخفهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي .

ومن تنمة الانبساط وترك التكلف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده ، ويقبل إشاراتهم ، فقد قال تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] . ولا يحتقر رأيهم ولا يسفّه مذهبهم ، فهذا في عموم المسلمين مذموم .

- قال عليه السلام : « بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم »^(٢) .

(١) أورده أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣١/٨) .

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٤) .

وقد علّمنا الإسلام ترك التكلف بين الأصدقاء والإخوة ؛ خاصة عند الزيارة والطعام ، قال الله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [النور : ٦١] .

عن معمر قال : دخلتُ بيت قتادة ، فأبصرتُ فيه رُطبًا فجعلت آكله ؛ فقال : ما هذا ؟ فقلت : أبصرت رُطبًا في بيتك فأكلت ؛ قال : أحسنت ؛ قال الله تعالى : ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ .

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله : ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ قال : إذا دخلت بيت صديقك من غير مؤامرتة لم يكن بذلك بأس .
وقال معمر قلت لقتادة : ألا أشرب من هذا الحب ؟^(١) قال : أنت لي صديق !
فما هذا الاستئذان .

وكان ﷺ يدخل حائط أبي طلحة المسمى ببيرحاء ، ويشرب من ماء فيها طيب بغير إذنه ، على ما قاله علماؤنا ؛ قالوا : والماء متملك لأهله . وإذا جاز الشرب من ماء الصديق بغير إذنه جاز الأكل من ثماره وطعامه ؛ إذا علم أن نفس صاحبه تطيب به لتفاهته ويسير مؤنته ، أو لما بينهما من المودة .

(١) الحب (بضم الحاء المهملة) : الجرة الضخمة ، والخابية .

ومن هذا المعنى إطعام أمّ حرام له ﷺ إذ نام عندها ؛ لأن الأغلب أن ما في البيت من الطعام هو للرجل ، وأن يد زوجته في ذلك عارية .
وهذا كله ما لم يتخذ الأكل خُبنة^(١) ، ولم يقصد بذلك وقاية ماله ، وكان تافهًا يسيرًا^(٢) .

- وروي أن مالك بن دينار ومحمد بن واسع دخلا منزل الحسن وكان غائبًا ، فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن فجعل يأكل ، فقال له مالك : كُفّ يدك حتى يجيء صاحب البيت ، فلم يلتفت محمد إلى قوله ، وأقبل على الأكل ، وكان مالك أبسط منه وأحسن خلقًا ، فدخل الحسن وقال : يا مويلك ؛ هكذا كنا لا يحتشم بعضنا بعضًا حتى ظهرت أنت وأصحابك .

وأشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت إخوانك من الصفاء في الأخوة ، كيف وقد قال الله تعالى : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ﴾ ؛ إذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته إلى أخيه ، ويفوض له التصرف كما يريد ، وكان أخوه يتخرج عن الأكل بحكم التقوى حتى أنزل الله تعالى هذه الآية ، وأذن لهم في الانبساط في طعام إخوانهم وأصدقائهم . قال الله سبحانه : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً﴾ [النور : ٦١] .



(١) الخبنة : معطف الإزار وطرف الثوب ، أي لا يأخذ منه في ثوبه .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/٣١٦) .

١٧- إعانتة ومواساته بالمال ، والنفس ، واللسان ، والقلب :

اعلم أن عقد الأخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين ، وكما يقتضى النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها ؛ قياماً بحق النكاح ، فكذا عقد الأخوة ؛ فلا أخيك عليك حق في المال والنفس ، وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء .

أولاً : الإعانة والمواساة بالمال :

- قال رسول الله ﷺ : « مثل المؤمنَيْن إذا اتقيا مثل اليمين تغسل إحداهما الأخرى »^(١) .

- قال سلمان : « المؤمن للمؤمن كاليمين تقي إحداهما الأخرى »^(٢) .
وإنما شَبَّههما باليمين لا باليد والرجل ؛ لأنهما يتعاونان على غرض واحد ، فكذا الأخوان إنما تتم أُخُوتهما إذا ترافقا في مقصد واحد ، فهما من وجه كالشخص الواحد ، وهذا يقتضي المساهمة في السراء والضراء ، والمشاركة في المآل والحال ، وارتفاع الاختصاص والاستثثار .

فإذا تعرض المسلم لضائقة أو جائحة أو فقر أو فاقة ؛ يدفع عنه غائلتها المأل ، فعليك أخي المسلم مواساته ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، فإن لم تواسه بقدرتك ، ولم يسعه مالك ، فأعنه بقدره غيرك ممن يستطيعون ذلك ، وَ « إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعُهُ »^(٣) .

- ولا تترك أحاك يواجه الأخطار وحده ، ولا تُسلمه لحادثة الليالي ، فَ « الْمُسْلِمُ

(١) رواه الديلمي (٦٤١١) .

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٧٦٩٢) .

(٣) رواه أحمد (٢٣٠٧٧) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٠٥) .

أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) .

مراتب المواساة بالمال :

أدناها : أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك ، فتقوم بحاجته من فضل مالك ، فإذا سنحت له حاجة ، وكانت عندك فضلة عن حاجتك أعطيتها ابتداءً ، ولم تحوجه إلى السؤال ، فإن أحوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الأخوة .

الثانية : وهي وسط بين الأدنى والأعلى ؛ أن تنزله منزلة نفسك ، وترضى بمشاركته إياك في مالك ، ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته في المال . قال الحسن : كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه .

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له قال : فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً (يعني : لا يجد ما يركبه) فقال رسول الله ﷺ : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له » . قال : فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل^(٢) .

وَأَنْظُرْ رَحِمَكَ اللَّهُ وَإِنَّا إِلَى حَالٍ وَاحِدٍ مِنْ سَلَفِنَا الصَّالِحِ وَقَدْ سَأَلَهُ سَائِلٌ ، فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ فِي الطَّرِيقِ شَيْءٌ فَقَطَعَ نِصْفَ عِمَامَتِهِ وَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ مَرَّ وَسَأَلَهُ آخَرُ فَأَعْطَاهُ النِّصْفَ الْآخَرَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ مَعَهُ : خُذْ عِمَامَتِي فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا سَيِّدِي أَتَمَشِي هَكَذَا بَيْنَ النَّاسِ مَكْشُوفَ الرَّأْسِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ جَوَابًا وَمَشَى لِسَبِيلِهِ .

(١) رواه البخاري (٢٣١٠) واللفظ لمسلم (٦٧٤٣) .

(٢) رواه مسلم (١٧٢٨) .

الثالثة : وهي العليا أن تؤثره على نفسك ، وتقدم حاجته على حاجتك ، وهذه مرتبة الصديقين ، ومنتهى درجات المتحابين ، فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك ؛ فاعلم أن عقد الأخوة لم ينعقد بعد في الباطن ، وإنما الجاري بينكما مخالطة رسمية لا وقع لها في العقل والدين . فقد قال ميمون بن مهران : « من رضي من صلة الإخوان بلا شيء فليؤاخ أهل القبور »^(١) . يعني لا يعطي إخوانه شيئاً فاضلاً عنه .

- جاء رجل إلى أبي هريرة رضي الله عنه وقال : إني أريد أن أوأخيك في الله ؟ فقال : أتدري ما حق الإخاء ؟ قال : عرّفني ؟ قال : أن لا تكون أحق بدينارك ودرهمك مني . قال : لم أبلغ هذه المنزلة بعد . قال : فاذهب عني^(٢) .

- وقال علي بن الحسين رضي الله عنهما لرجل : هل يدخل أحدكم يده في كُم أخيه وكيسه فيأخذ منه ما يريد بغير إذنه ؟ قال : لا ، قال : فليستم بإخوة^(٣) .

- قال ابن عمر رضي الله عنهما : أُهدي لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأس شاة فقال : أخي فلان أحوج مني إليه ، فبعث به إليه ، فبعثه ذلك الإنسان إلى آخر ، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر ، حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة^(٤) .

- ورؤي أن مسروقاً استدان ديناً ثقيلاً ، وكان على أخيه خيشمة دين ، فذهب مسروق فقضى دين خيشمة ، وهو لا يعلم ، وذهب خيشمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم^(٥) .

(١) أورده ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦٢/٦١) .

(٢) قوت القلوب في معاملة المحبوب لأبي طالب المكي ج ٢ ص ٣٧٤ .

(٣) مختصر منهاج القاصدين ٣٧/٢ .

(٤) إحياء علوم الدين ٢٥٨/٣ .

(٥) قوت القلوب في معاملة المحبوب لأبي طالب المكي ج ٢ ص ٣٧٤ .

- ولما آخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع رضي الله عنهما أثره بالمال والنفس ، فقال عبد الرحمن : بارك الله لك فيهما .

- فعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع : فقال سعد بن الربيع : إني أكثر الأنصار مالا فأقسم لك نصف مالي ، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها ، فإذا حلت تزوجتها ، فقال له عبد الرحمن : لا حاجة لي في ذلك ، هل من سوق فيه تجارة ؟ قال : سوق بني قينقاع ، قال : فغدا إليه عبد الرحمن فأتي بأقطٍ وسمن ، قال : ثم تابع الغدو فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة ، فقال رسول الله ﷺ تزوجت ؟ قال : نعم ، قال : ومن ؟ قال امرأة من الأنصار ، قال : فكم سقت ؟ قال : زنة نواة من ذهب أو نواة من ذهب ، فقال النبي ﷺ : « أولم ولو بشاة »^(١) .

- وقال أبو سليمان الداراني : لو أن الدنيا كلها لي فجعلتها في فم أخ من إخواني لاستقلتها له . وقال أيضًا : إني لألقم اللقمة أحمًا من إخواني فأجد طعمها في حلقي . واقتداء الكل في الإيثار برسول الله ﷺ . فالإيثار هو القيام بحق الله في الصحبة .

- وقال ﷺ : « ما تحاب رجلان في الله إلا كان أحبهما إلى الله أشدهما حبًا لصاحبه »^(٢) . فاستبق يا أخي مودة أخيك ، وليزد حبك له ؛ لتكون الأحب إلى الله تعالى .

ثانيًا : الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها :

ويكون ذلك قبل أن يسألك ، وتقديم حاجته على الحاجات الخاصة ، وهذه

(١) رواه البخاري (٣٧٢٢) ، ومسلم (٣٥٥٦) .

(٢) رواه الحاكم في المستدرک (٧٣٢٣) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٥٠) .

أيضاً لها درجات مثل المواساة بالمال ، فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة ، ولكن مع البشاشة والاستبشار ، وإظهار الفرح وقبول المنة .

- قال بعضهم : إذا استقضيت أخاك حاجة فلم يقضها فذكره ثانية ، فلعلة أن يكون قد نسي ، فإن لم يقضها فكبر عليه ، وقرأ هذه الآية : ﴿وَالْمَوْتُ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ .
- وقضى ابن شبرمة حاجة لبعض إخوانه كبيرة ، فجاء بهدية فقال : ما هذا ؟ قال : لما أسديت إليّ ، فقال : خذ مالك ، عافاك الله ، إذا سألت أخاك حاجة فلم يُجهد نفسه في قضائها فتوضاً للصلاة وكبر عليه أربع تكبيرات وعُدّه في الموتى^(١) .

وكان في السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة ، يقوم بحاجتهم ، ويتردد كل يوم إليهم ، ويمونهم من ماله ، فكانوا لا يفقدون من أبيهم إلا عينه ، بل كانوا يرون منه ما لم يروا من أبيهم في حياته ، وكان الواحد منهم يتردد إلى باب دار أخيه ، ويسأل ويقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها حيث لا يعرفه أخوه .

وبهذا تظهر الشفقة والأخوة ، فإذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه فلا خير فيها^(٢) .

وعن أبي عتبة الخولاني ؛ قال رحمته الله : « ألا وإن لله أواني في أرضه وهي القلوب ، فأحب الأواني إلى الله تعالى أصفاه وأصلبها ، وأرقها أصفاه من الذنوب وأصلبها في الدين ، وأرقها على الإخوان^(٣) . »

(١) إحياء علوم الدين (٢/١٧٥) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/٢٨٦) : رواه الطبراني ، إلا أنه قال : « ألينها وأرقها » ، وإسناده جيد .

وبالجملة فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك ، أو أهم من حاجتك . وأن تكون متفقدًا لأوقات حاجته غير غافل عن أحواله ، كما لا تغفل عن أحوال نفسك ، وتغنيه عن السؤال وإظهار الحاجة إلى الاستعانة ، بل تقوم بحاجته كأنك لا تدري أنك قمت بها ، ولا ترى لنفسك حقًا بسبب قيامك بها ، بل تشكر له بقبوله سعيك في حقه وقيامك بأمره .

ولا ينبغي أن تقتصر على قضاء الحاجة ، بل تجتهد في البداية بالإكرام في الزيادة والإيثار والتقديم على الأقارب والولد .

- فقد كان الحسن يقول : إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا ؛ لأن أهلنا يذكروننا بالدنيا ، وإخواننا يذكروننا بالآخرة^(١) .

وفي الحديث : « ما من عبد أتى أخًا له يزوره في الله إلا نادى مناد من السماء : أن طبت وطابت لك الجنة ، وإلا قال الله في ملكوت عرشه : عبدي زار فيّ ، وعليّ قِراه فلم أرض له بِقَرَىٰ دون الجنة »^(٢) .

وقال عطاء : تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث ، فإن كانوا مرضى فعودوهم ، أو مشاغل فأعينوهم ، أو كانوا نسوا فذكروهم .

وقد قال تعالى : ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ إشارة إلى الشفقة والإكرام . ومن تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيد ، أو بحضور في مسرة دونه ، بل يتنصص لفراقه ، ويستوحش بانفراده عن أخيه .



(١) إحياء علوم الدين ١٧٦/٢ .

(٢) رواه أبو يعلى (٤١٤٠) ، وأبو نعيم في الحلية (١٠٧/٣) ، والضياء (٢٦٧٩) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٦٣٢) .

ثالثًا : الإعانة باللسان :

ويكون ذلك بالسكوت مرة ، وبالنطق أخرى .

أ – أما الإعانة باللسان حال السكوت :

وهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرته ، بل يتجاهل ذلك ، ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به ، ولا يماريه ولا يناقشه ، وأن يسكت عن التجسس والسؤال عن أسرارهِ ، وإذا رآه في طريق أو حاجة لم يسارع بسؤاله عن هدفه وغرضه من حاجته ، فربما يثقل عليه ذكر ذلك ، أو يحتاج إلى أن يكذب فيه ، وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده ، وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه فإن الذي سبك من بَلْعِكَ . والتأذي يحصل أولاً من المُبْلَغ ثم من القائل .

نعم لا ينبغي أن يُخفي ما يسمع من الثناء عليه ، فإن السرور به أولاً يحصل من المُبْلَغ للمدح ثم من القائل ، وإخفاء ذلك من الحسد .

وبالجملة فليسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلاً ، إلا إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، ولم يجد رخصة في السكوت ، فإذا ذاك لا يبالي بكرأته ؛ فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق ، وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر .

طريقة الابتعاد عن مساوئ العباد :

أما ذكر مساويه وعيوبه ومساوي أهله فهو من الغيبة ، وذلك حرام في حق كل

مسلم ، ويزجر عنه أمران :

أحدهما : أن تطالع أحوال نفسك ، فإن وجدتَ فيها شيئاً واحداً مذموماً ؛ فهوّن على نفسك ما تراه من أخيك ، وقدّر أنه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة ، كما أنك عاجز عما أنت مبتلى به ، ولا تستثقله بخصلة واحدة مذمومة ، فأَيُّ الرجال المهذب ؟ ! وما قصرتَ فيه أنت في حق الله ؛ فلا تنتظره من أخيك في

حق نفسك ، فليس حَقُّك عليه بأكثر من حق الله عليك .
والأمر الثاني : أن تعلم أنك لو طلبت منزهاً عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ، ولن تجد من تصاحبه أصلاً ، فما من أحد من الناس إلا وله محاسن ومساوئ ، فإذا غلبت المحاسنُ المساوئ فهو الغاية والمنتهى ، فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث من قلبه التوقير والود والاحترام ، وأما المنافق اللئيم فإنه أبداً يلاحظ المساوي والعيوب .

- قال ابن المبارك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب الزلات »^(١).

- وقال الفضيل : « الفتوة : العفو عن زلات الإخوة »^(٢) .

فمن كانت طاعته أغلب من معاصيه فهو عدل ، وإذا جُعِلَ مِثْلُ هذا عدلاً في حق الله فلأن تراه عدلاً في حق نفسك ومقتضى أخوتك أولى .

ب - وأما الإعانة باللسان عند النطق :

فكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساويه ؛ يجب عليك النطق بما هو خير فيه . فالأخوة كما تقتضي السكوت عن المكاره وكف الأذى تقتضي أيضاً النطق بالمحabb ، بل هو أخص بالأخوة ؛ لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور ، والسكوت معناه كفّ الأذى ، فعليه أن يتودد إليه بلسانه ، ويتفقده في أحواله التي يجب أن يتفقده فيها ، ويظهر له بلسانه السرور لما يسره ، والكراهية لما يكرهه .

وقد قال رسول الله ﷺ : « إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله فليخبره أنه يحبه لله »^(٣) .

(١) مختصر منهاج القاصدين ٣٨ / ٢ .

(٢) إحياء علوم الدين (١٧٧/٢) .

(٣) رواه أحمد (٢١٣٣٢) وقال الهيثمي (٢٨١/١٠) : إسناده حسن ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨١) .

وإنما أمر بالإخبار بالحب ؛ لأن ذلك يوجب زيادة حب ، فإن عرف أنك تحبه أحبك بالطبع لا محالة ، فإذا عرفت أنه أيضًا يحبك زاد حبك لا محالة ، فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف .

ومن الحقوق في النطق باللسان :

* أن يدعو بأحب أسمائه إليه في غيبته وحضوره ؛ فإن مما يصفى لك ودّ أخيك ؛ أن تسلّم عليه إذا لقيتَه أولاً ، وتوسّع له في المجلس ، وتدعوه بأحب أسمائه إليه .

* وكذلك أن تشني عليه بما تعرف من محاسن أحواله عند من يؤثر هو الشاء عنده ، فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة .

* وكذلك الشاء على أولاده وأهله وصنعتَه وفعله ، حتى على عقله وخلقه وهيئته ، وخطه ، وشعره ، وتصنيفه ، وجميع ما يفرح به ، وذلك من غير كذب وإفراط ، ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه .

* وأكد من ذلك أن تبلّغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح ، فإن إخفاء ذلك محض الحسد .

* ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك : بل على نيته وإن لم يتم ذلك .

- قال علي رضي الله عنه : من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنعة .

* وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة : الذبّ عنه في غيبته مهما قصد بسوء ، أو لوث عرضه بكلام صريح أو تعريض ، فحق الأخوة هو التشمير في الحماية والنصرة ، وتبكيك المعتدي ، وتغليظ القول له ، والسكوت عن ذلك موغر للصدر ، ومنفر للقلب ، وتقصير في حق الأخوة .

فأف لأخ يراك والكلاب تفترسك وتمزق لحمك وهو ساكت لا تحرّكه الشفقة والحمية للدفع عنك ، وتمزيق الأعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم ، ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال : ﴿أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات : ١١] .

فإذن حماية الأخوة بدفع ذم الأعداء وتعت المتعنتين واجب في عقد الأخوة ، وهذا من صدق المسلم ، وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه .
وقد نظر أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى ثورين يحترثان في فدان ، فوقف أحدهما يحك جسمه فوقف الآخر ، فبكى ، وقال : هكذا الأخوان في الله يعملان لله ، فإذا وقف أحدهما وافقه الآخر^(١) .

ومن لم يكن مخلصاً في إخوانه فهو منافق .

* ومن واجبك بلسانك مع أخيك : التعليم والنصيحة ، فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال ، فإن كنت غنياً بالعلم فعليك بمواساته من فضلك ، وإرشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا ، فإن علمته وأرشدته ، ولم يعمل بمقتضى العلم فعليك بالنصيحة ، وذلك بأن تذكر آفات ذلك الفعل وفوائده تركه ، وتخوفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة لينزجر عنه ، وتنبيهه على عيوبه ، وتقبح القبيح في عينه ، وتحسن الحسن .



(١) إحياء علوم الدين ٢ / ١٨١ .

رابعاً : المواساة بالقلب :

وذلك : بالإخلاص له والوفاء معه ودفع أمراض القلب عنه .

١- معنى الإخلاص مع إخوانك :

والإخلاص استواء الغيب والشهادة، واللسان والقلب، والسر والعلانية، والاختلاط والخلوة .

والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك خلل في المودة، وهو دخل في الدين، ووليعة في طريق المؤمنين، ومن لا يقدر من نفسه على هذا فالانقطاع والعزلة أولى به من المؤاخاة والمصاحبة، فإن حق الصحبة ثقیل لا يطيقه إلا محقق، ولا يبذله إلا مدقق، ولا ينال أجره إلا من وفق .

٢- ومعنى الوفاء : الثبات على الحب وإدامته معه إلى الموت، وبعد الموت مع أولاده وأصدقائه، فإن الحب إنما يُراد للآخرة، فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي، ولذلك قال ﷺ في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله : «ورجلان تحابّا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه»^(١) .

وقليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة؛ لأنه يظهر فيه دوام الصلة، والتجرد من الهوى . والعمل من أجل الله . ولذلك أكرم النبي ﷺ عجزاً دخلت عليه فقبل له في ذلك، فقال : «إن هذه كانت تأتينا أيام خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان»^(٢) .

والشيطان يفرح بانقطاع الوفاء بين الأخوين، ويجهد نفسه لإفساد ما بينهما،

(١) رواه البخاري (٦٢٩)، ومسلم (١٠٣١) .

(٢) رواه الحاكم في المستدرک (٦٢/١) وقال : صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي .

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٥٦) .

قال الله تعالى : ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ [الإسراء : ٥٣] . وقال مخبراً عن يوسف : ﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي﴾ [يوسف : ١٠٠] .

والمودة الدائمة هي التي تكون في الله ، وما يكون لغرض يزول بزوال ذلك الغرض . فما كان لله دام واتصل ، وما كان لغير الله انقطع وانفصل .

ومن ثمرات المودة في الله أنها لا يجتمع معها حسد في دين أو دنيا ، وكيف يحسده وكل ما هو لأخيه فإليه ترجع فائدته ؟ وهذا الذي وصف الله تعالى المتحايين في الله تعالى فقال : ﴿وَلَا يَحْدُونُ فِي ضُدُّوْرِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر : ٩] . ومعنى وجود الحاجة هو الحسد .

صور من الوفاء مع إخوانك :

- أ - من الوفاء أن لا يتغير حال الأخ في التواضع مع أخيه ، وإن ارتفع شأنه واتسعت ولايته وعظم جاهه ، فالترفع على الإخوة بما يتجدد من الأحوال لؤم .
- أوصى بعض السلف ابنه فقال : يا بني ؛ لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه اقترب منك ، وإن استغنيت عنه لم يطمع فيك ، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك .
- وقال بعض الحكماء : إذا ولي أخوك ولاية فثبت على نصف مودته لك فهو كثير .

ب - ومن الوفاء النصح لله : فإنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحق في أمرٍ يتعلق بالدين ، بل الوفاء له مخالفته ونصحه ، والنصح للمسلمين عامة ، فقد كان للشافعي رحمه الله أخ يقرببه ويُقْبِل عليه وهو محمد بن عبد الحكم رحمه الله ،

وظن الناس لصدق مودتهما أنه يفوّض أمر حلقته إليه بعد وفاته ، فقليل للشافعي في علته التي مات فيها رحمه الله : إلى من نجلس بعدك يا أبا عبد الله ؟ فقال الشافعي : سبحان الله !! أئشك في هذا ؟ أبو يعقوب البويطي ! وكان البويطي أفضل وأقرب إلى الزهد والورع ، فنصح الشافعي لله وللمسلمين ، وترك المداينة ، ولم يؤثر رضا الخلق على رضا الله تعالى .

ومن آثار الصدق والإخلاص وتمام الوفاء أن تكون شديد الجزع من المفارقة .

كما قيل :

وجدت مصيبات الزمان جميعها سوى فرقة الأحباب هينة الخطب
ج - ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه ، لاسيما من يظهر أولاً أنه مُحِبٌّ لصديقه كيلا يُثَّهم ، ثم يلقي الكلام عرضاً ، وينقل عن الصديق ما يوغر القلب .

د - ومن الوفاء أن لا يصادق عدو صديقه ، فإنه إذا أطاع صديقك عدوك فقد

اشتركا في عداوتك .

ومن المواساة بالقلب غير الإخلاص والوفاء :

٣- السكوت بقلبك : وهو سكوت عن ثلاثة أشياء :

أ - سكوت عن إساءة الظن . ب - وعن إفشاء السر .

ج - وعن المماراة والمدافعة .

فأما ترك إساءة الظن ، فسوء الظن غيبة بالقلب ، وهو منهى عنه أيضاً ، وحده

أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن تحمله على وجه حسن .

فأما ما انكشف بيقين ومشاهدة ، فعليك أن تحمل ما تشاهده على سهو ونسيان

إن أمكن . وخطورة سوء الظن أنه حين يصدر من أخيك سلوك له احتمالان

فيحملك سوء الظن فيه على أن تُنزله على الوجه الأردأ ، من غير دليل وعلامة على

ذلك الوجه سوى سوء الظن ، وذلك جناية عليه بالباطن ، وهو حرام في حق كل مؤمن . إذ قال رسول الله ﷺ : « إن الله قد حرم على المؤمن من المؤمن دمه وماله وعرضه ، وأن يظن به ظن سوء »^(١) .

ومن حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه »^(٢) .

- وقال رسول الله ﷺ : « إياكم والظن ؛ فإن الظن أكذب الحديث »^(٣) .

وسوء الظن يدعو إلى التحسس والتجسس . قال ﷺ : « لا تحسسوا ولا تجسسوا ، ولا تقاطعوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً »^(٤) .

والتجسس : تطُّع الأخبار ، والتحسس : بالمراقبة بالعين . وستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين ، ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجميل أن الله تعالى يوصف به في الدعاء فيقال : « يا من أظهر الجميل وستر القبيح »^(٥) .

والمُرْضِي عند الله من تَخَلَّقَ بما وُصِفَ به سبحانه ، فإنه ستار العيوب وغفار الذنوب ، ويتجاوز عن العبيد ، فكيف لا تتجاوز أنت عمن هو مثلك أو فوقك ، وهو بكل حال ليس عبداً لك ولا أنت خالقه ؟

(١) رواه الحاكم في التاريخ من حديث ابن عباس دون قوله : « وعرضه » . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤٢٠) .

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٤) .

(٣) رواه البخاري (٤٨٤٩) ، ومسلم (٢٥٦٣) .

(٤) رواه البخاري (٤٨٤٩) ، ومسلم (٢٥٦٣) .

(٥) رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين (١٩٩٨) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، فإن رواه كلهم مدينون ثقات .

وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين: كيف تصنعون إذا رأيتم أحاكم نائمًا وقد كشف الريح ثوبه عنه؟ قالوا: نستره ونغطيه، قال: بل تكشفون عورته، قالوا: سبحان الله!! مَنْ يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع بالكلمة في أخيه فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها^(١).

واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

ب - السكوت عن إفشاء سره: وليسكت عن أسرارها التي بثها إليه ولا يبثها إلى غيره ألبتة، ولا إلى أخص أصدقائه، ولا يكشف شيئًا منها ولو بعد القطيعة والوحشة، فإن ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن.

- « قيل لبعض الأدباء: كيف حفظك للسر؟ قال: أنا قبره.

- وقد قيل: صدور الأحرار قبور الأسرار.

- وقيل: إن قلب الأحمق في لسانه، ولسان العاقل في قلبه، أي لا يستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيبيديه من حيث لا يدري به. لذا يجب على العبد مقاطعة الحمقى، والتوقي عن صحبتهم، بل عن مشاهدتهم.

- وكان أبو سعيد الثوري يقول: إذا أردت أن تؤاخي رجلًا فأغضبه، ثم دُسَّ عليه من يسأله عنك وعن أسرارك، فإن قال خيرًا وكنتم شرك فاصحبه.

- وقال ذو النون: لا خير في صحبة من لا يحب أن يراك إلا معصومًا، ومن أفشى السر عند الغضب فهو اللئيم؛ لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها^(٢).

- وقد قال بعض الحكماء: لا تصحب من يتغير عليك عند أربع؛ عند غضبه

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ١٧٨.

(٢) إحياء علوم الدين (٢/ ١٧٩).

ورضاه وعند طمعه وهواه . بل ينبغي أن يكون صدق الأخوة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال ، ولذلك قيل :

وترى الكريم إذا تَصَرَّمَ وُضِّلَهُ يُخْفِي القبيحَ وَيُظْهِرُ الإحسانا
وترى اللئيم إذا تَقَضَّى وُضِّلَهُ يُخْفِي الجميلَ ويظهرُ البهتانَا

- وقال العباس رضي الله عنه لابنه عبد الله رضي الله عنه : إني أرى هذا الرجل - يعني عمر رضي الله عنه - يقدمك على الأشياخ ، فاحفظ عني خمساً : لا تفتشين له سرّاً ، ولا تغتابن عنده أحدًا ، ولا تُجَرِّينَّ عليه كذبًا ، ولا تعصين له أمرًا ، ولا يطلعن منك على خيانة . فقال الشعبي : كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف ^(١).

ج - السكوت عن الممارسة (المجادلة) والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : لا تمارِ سفيهاً فيؤذيك ولا حليماً فيقلبك (يتركك) ^(٢) .
- عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ترك المراء وهو مبطل بُني له بيت في ربض الجنة ، ومن تركه وهو محق بُني له في وسطها ، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها » ^(٣) .

هذا مع أن ترك الباطل واجب ، وقد جعل ثواب النفل أعظم (وهو ترك المراء وهو محق) ؛ لأن السكوت عن الحق أشد وأصعب على النفس من السكوت على الباطل ، وإنما الأجر على قدر النَّصَب .

والممارسة والمنافسة أشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوة ، وأخطر ما يكون لإفساد الود بين المتحابين ، فإنها عين التدابر والتقاطع ، فإن التقاطع يقع أولاً بالآراء ، ثم بالأقوال ثم بالأبدان .

(١) إحياء علوم الدين (١٧٩/٢) .

(٢) إحياء علوم الدين (١٧٩/٢) .

(٣) رواه الترمذي (١٩٩٣) وقال : حديث حسن .

- قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَا هُنَا».

وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ»^(١).

وأشد الاحتقار المماراة، فإن من ردَّ على غيره كلامه فقد نسبته إلى الجهل والحق، أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه، وكل ذلك استحقار وإيغار للصدر وإيحاش.

والمماراة مضادة لحسن الخلق. وقد انتهى السلف في الحذر عن المماراة والحض على المساعدة إلى حدٍّ لم يروا السؤال أصلاً، وقالوا: إذا قلت لأخيك: قم فقال: إلى أين؟ فلا تصحبه، بل قالوا: ينبغي أن يقوم ولا يسأل.

- وقال أبو سليمان الداراني: كان لي أخ بالعراق، فكنت أجيئه في النوائب فأقول: أعطني من مالك شيئاً، فكان يلقي إليّ كيسه فأخذ منه ما أريد، فجئته ذات يوم فقلت: أحتاج إلى شيء، فقال: كم تريد؟ فخرجت حلاوة إخائه من قلبي^(٢). واعلم أن قوام الأخوة في الكلام والفعل والشفقة.



١٨- قبول الأعذار، والعفو عن الزلات، وإقالة العثرات:

قال الله الكبير المتعال: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

(١) رواه مسلم (٦٧٠٦).

(٢) إحياء علوم الدين (١٨٠/٢).

هل تدري أخي المسلم في أي مناسبة نزلت هذه الآية؟
 نزلت هذه الآية ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ في أبي بكر الصديق رضي الله عنه ،
 وكان قد حلف ألا ينفق على مسطح بن أثاثة بعد الذي قال في عائشة رضي الله عنها ، وهي
 دليل على أن العفو والصفح عن المسيء المسلم من موجبات غفران الذنوب ،
 والجزاء من جنس العمل ، ولذا لما نزلت قال أبو بكر : بلى والله نحب أن يغفر لنا
 ربنا ، ورجع للإنفاق على مسطح .

هذا وزلة أخيك نوعان :

الأول : إما أن تكون في حق الله تعالى .

الثاني : أو تكون في حق البشر .

وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية أو في حقه
 بتقصيره في الأخوة .

أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية يداوم عليها ؛ فعليك التلطف في
 نصحه بما يعيد إليه رشده ، ويجمع عليه شمله ، ويعيده إلى الصلاح والورع .

أما زلة أخيك في حقه فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال ، بل كل ما
 يحتمل تنزيله على وجه حسن ، ويُتصور تمهيد عذر فيه قريب أو بعيد فهو واجب
 بحق الأخوة ، فقد قيل :

- ينبغي أن تستنبط لزلة أخيك سبعين عذراً ، فإن لم يقبله قلبك فردّ اللوم على
 نفسك ، فتقول لقلبك : ما أقساك ؛ يعتذر إليك أخوك سبعين عذراً فلا تقبله ؟ فأنت
 المعيب لا أخوك ، فإن ظهر أخوك بحيث لم يقبل النصيح والتحسين ، فينبغي أن لا
 تغضب إن قدرت ، ولكن ذلك لا يمكن ، وقد قال الشافعي رحمه الله : « من
 استغضب فلم يغضب فهو حمار ، ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان » .

فلا تكن حمارًا ولا شيطانًا ، واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك ، واحترز أن تكون شيطانًا إن لم تقبل^(١).

خذ من صديقك ما صفا ودع الذي فيه الكدر
فالعمر أقصر من مَعَا تَبَة الصديق على الغير
وكلما اعتذر إليك أخوك ، كاذبًا كان أو صادقًا ، فاقبل عذره .

قال الله تعالى : ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ . ولم يقل : والفاقدين الغيظ ؛ وهذا لأن العادة لا تكون أن يُجرح الإنسان فلا يتألم ، بل يتألم ويصبر عليه ويحتمل ، وكما أن التألم بالجرح مقتضى طبع البدن ، فالتألم بأسباب الغضب طبع القلب ، ولا يمكن منعه ولكن ضَبْطَه وكَظْمَه ، بحيث لا يقع المرء في التشفي والانتقام ، فالصبر والعفو ممكنان .

- وقال بعضهم : الصبر على مضض الأخ خير من معاتبته ، والمعاتبة خير من القطيعة . والقطيعة خير من الوقعة ، وينبغي أن لا يبالغ في البغض عند الوقعة^(٢).
قال رسول الله ﷺ : « أَحِبِّ حَبِيْبَكَ هَوْنًا مَا ؛ عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيْضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغِضْ بَغِيْضَكَ هَوْنًا مَا ؛ عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيْبَكَ يَوْمًا مَا »^(٣).

- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ »^(٤).

(١) إحياء علوم الدين (١٨٥/٢) .

(٢) إحياء علوم الدين ١٨٦/٢ .

(٣) رواه الترمذي (١٩٩٧) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٧٨) .

(٤) رواه أحمد (٢٥٥١٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٥) ، وأبو داود (٤٣٧٥) ، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (١١٨٥) .

موقف الأخ من أخيه إذا أصر على الذنب

- قال الغزالي رحمه الله : (فإن لم تقدر على التغيير ، وبقي أخوك مُصِرّاً على عوجه ؛ فقد اختلفت طرق الصحابة والتابعين في إدامة حق مودته أو مقاطعته .
- فذهب أبو ذر رضي الله عنه إلى الانقطاع ، وقال : إذا انقلب أخوك عما كان عليه فابغضه من حيث أحببته ، ورأى أبو ذر ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله .
- وأما أبو الدرداء وجماعة من الصحابة فذهبوا إلى غير ذلك ، فقال أبو الدرداء : إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك ، فإن أذاك يعوج مرة ويستقيم أخرى .
- وقال إبراهيم النخعي : لا تقطع أذاك ولا تهجره عند الذنب يذنبه ، فإنه يتركبه اليوم ويتركه غداً .
- وقال أيضاً : لا تحدثوا الناس بزلة العالم ؛ فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها . وقد قيل : اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه ، وانتظروا فينته .
- وفي حديث عمر رضي الله عنه وقد سأل عن أخ كان آخاه فخرج إلى الشام فسأل عنه بعض من قدم عليه ، وقال : ما فعل أخي ؟ قال : ذلك أخو الشيطان قال : مه ! (أي كُفّ) قال : إنه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر ، قال : إذا أردت الخروج فأذني ، فكتب عند خروجه إليه : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حَمْدُكَ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ الآية ، ثم عاتبه تحت ذلك وعذله ، فلما قرأ الكتاب بكى ، وقال : صدق الله ، ونصح لي عمر ، فتاب ورجع .

- وحكي أن أخوين ابْتُلِيَ أحدهما بهوى ، فأطلع عليه أخاه ، وقال : إني قد اعتللتُ ، فإن شئت أن لا تعقد على صحبتي لله فافعل . فقال : ما كنت لأُحْلَ عَقْد أُخُوتِكَ لأجل خطيئتك أبدًا ، ثم عقد أخوه بينه وبين الله بأن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافي الله أخاه من هواه ، فطوى (جاع) أربعين يومًا ، في كلها يسأله عن هواه ، فكان يقول : القلب مقيم على حاله ، وما زال هو ينحل (يضعف بدنه) من الغم والجوع ، حتى زال الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين ، فأخبره بذلك فأكل وشرب بعد أن حمل هزالًا وضرًا .

- وكذلك حكي عن أخوين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة ، فقبل لأخيه : ألا تقطعه وتهجره ؟ فقال : أحوج ما كان إليّ في هذا الوقت لَمَّا وقع في عثرته أن آخذ بيده ، وأتلف له في المعاتبة ، وأدعوه بالعود إلى ما كان عليه) . انتهى^(١) . فهذه طريقة جمع من الصحابة والتابعين ، وهي ألطف وأفقه من طريقة أبي ذر رضي الله عنه ، وطريقته أحسن وأسلم ؛ قال أبو ذر : إذا انقلب أخوك عما كان عليه فابغضه من حيث أحببته ، ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله .

فإن قلت : ولم قلت : عن فعل السلف ، هذا ألطف وأفقه ، ومقارن هذه المعصية لا تجوز مؤاخاته ابتداءً ، وإنما تجب مقاطعته انتهاءً ؛ لأن الحكم إذا ثبت بعله فالقياس أن يزول بزوالها ، وعلة عقد الأخوة التعاون في الدين ، ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية ؟

فالجواب : أما كونه ألطف فلما فيه من الرفق والاستمالة ، والعطف المفضي إلى الرجوع والتوبة ؛ لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة ، وإذا قوطع وانقطع طمعه عن الصحبة ، فالغالب أن يصبر ويستمر .

(١) إحياء علوم الدين (٢/ ١٨٣ - ١٨٤) .

وأما كونه أفاقه فمن حيث إن الأخوة عقد ينزل منزلة القرابة ، فإذا انعقدت تأكد الحق ، ووجب الوفاء بموجب العقد ، ومن الوفاء به أن لا يُهمل أيام حاجته وفقره ، وفقر الدين أشد من فقر المال ، وقد أصابته جائحة وألمت به آفة افتقر بسببها في دينه ، فينبغي أن يراقب ويراعى ولا يُهمل ، بل لا يزال يُتلف به ليُعان على الخلاص من تلك الواقعة التي ألمت به .

فالأخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان ، وهذا من أشد النوائب ، فالفاجر إذا صحب تقيًا وهو ينظر إلى خوفه ومداومته فسيرجع عن قريب ، ويستحيي من الإصرار ، بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياءً منه . فالصداقة لُحمة كلحمة النسب ، والقريب لا يجوز أن يهجر بالمعصية ، ولذلك قال الله تعالى لنبيه ﷺ في عشيرته : ﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [الشعراء : ٢١٦] ، ولم يقل أني بريء منكم ؛ مراعاة لحق القرابة ولُحمة النسب . وإلى هذا أشار أبو الدرداء لما قيل له : ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا ؟ فقال : إنما أبغض عمله وإلا فهو أخي . وأخوة الدين أوكد من أخوة القرابة .

- وكان الحسن يقول : كم من أخ لم تلده أمك !

- ولذلك قيل : القرابة تحتاج إلى مودة ، والمودة لا تحتاج إلى قرابة .

وهذا جوابنا عن ابتداء المؤاخاة مع الفاسق الذي لم يسبق له حق صحبة ولا قرابة ، فإن تقدمت له قرابة فلا ينبغي أن يقاطع بل يُجامل .

- وقال بعض السلف في ستر زلات الإخوة : « وَدَّ الشَّيْطَانُ أَنْ يَلْقَى عَلَى أَخِيكُمْ مِثْلَ هَذِهِ الزَّلَّةِ حَتَّى تَهْجُرُوهُ وَتَقْطَعُوهُ ، فَمَاذَا اتَّقَيْتُمْ مِنْ مَحَبَّةِ عَدُوِّكُمْ » . وهذا لأن التفريق بين الخلان مما يسرّ الشيطان ، كما أن مقارفة العصيان مما يحبه أيضًا ، فإذا تحقق للشيطان أحد غرضيه ، وهو وقوع أخيك في زلة ؛ فلا ينبغي

أن نحقق له الغرض الثاني ، وهو التفريق بين الإخوة ؛ ليكون الشيطان مُعَانًا عليهم .
والى هذا أشار النبي ﷺ في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة فقال : « لا تكونوا
عونا للشيطان على أخيك »^(١) .



١٩- السلام عليه عند اللقاء ومصافحته :

قال تعالى : ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء : ٨٦] .
- وفي الحديث قال رسول الله ﷺ : « إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، فَأَخَذَ
بِيَدِهِ فَصَافَحَهُ ؛ تَنَاطَرَتْ خَطَايَاهُمَا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِمَا ، كَمَا يَتَنَاطَرُ وَرَقُ الشَّجَرِ
بِالشَّتَاءِ » . وعن عبدة بن أبي لبابة عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً قال عبدة :
فقلت لمجاهد : إن هذا ليسير فقال مجاهد : لا تقل هذا ؛ فإن الله تعالى قال في
كتابه : ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ
بَيْنَهُمْ إِنَّهُمْ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال : ٦٣] ، فعرفت فضل علمه على غيره^(٢) .
- قال الحسن : المصافحة تزيد في الود . فحق أخيك عليك أن تسلم عليه إذا
لقيته ، لقول النبي ﷺ : « إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ »^(٣) . والسلام يجلب المحبة
والوئام . قال رسول الله ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى
تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟
أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »^(٤) .

(١) رواه أحمد وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ١٨٢) .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٢٤٥) ، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ٢٠٠) .

(٣) رواه مسلم (٢١٦٢) .

(٤) رواه مسلم (٥٤) .

ضوابط إلقاء السلام :

قال ﷺ : « ليسلم الراكب على الراجل (الماشي على رجليه) ، وليسلم الراجل على القاعد ، وليسلم الأقل على الأكثر »^(١) .

وفي رواية : « والماشيان أيهما يبدأ بالسلام فهو أفضل »^(٢) .

وفي أخرى : « والصغير على الكبير » .

* وعلى من ألقى عليه السلام أن يرد التحية ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٦] .

* والأجر والثواب لمن رد وأجاب .

- قال ﷺ : « فمن أجاب السلام فهو له ، ومن لم يجب فلا شيء له »^(٣) .

* ولا يجوز تأخير التحية عند اللقاء للمتخاصمين أكثر من ثلاثة أيام ؛ لقول

النبي ﷺ : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان ، فيعرض هذا ، ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام »^(٤) .

* وتسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين ؛ لأمر النبي ﷺ بذلك

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل النبي ﷺ ، قال : أي الإسلام خير؟ قال : « تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف »^(٥) .

* فإذا دخل على قوم ولم يسلم ؛ فليرجع ليعيد الاستئذان والدخول بالطريقة

الشرعية الصحيحة .

(١) رواه أحمد (١٥٧٠٤) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١٩٩) .

(٢) رواه ابن حبان (٤٩٨) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١١٤٦) .

(٣) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١٩٩) .

(٤) رواه البخاري (٥٧٢٧) ، ومسلم (٢٥٦٠) .

(٥) رواه البخاري (١٢) ، ومسلم (٣٩) .

فعن ربعي بن جِراش قال : حدثني رجل من بني عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال : أألج ؟ فقال النبي ﷺ للجارية : « اخرجي فقولي له : قل : السلام عليكم ، أدخل ، فإنه لم يحسن الاستئذان » . قال : فسمعتها قبل أن تخرج الجارية إليّ ، فقلت : السلام عليكم ، أدخل ؟ فقال : « وعليك ، ادخل »^(١) .

* ويكون السلام على كل المسلمين حتى الصبيان ، وكان أنس رضي الله عنه يمر على الصبيان فيسلم عليهم ، ويرفع هذا الفعل إلى النبي ﷺ . يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : « أتى عليّ رسول الله ﷺ وأنا أعبُ مع الغلمان ، فسلم علينا وبعثني إلى حاجة .. »^(٢) .

* وإذا كان يمشي مع أخيه فحال بينهما جدار أو شجرة ثم التقيا فليسلم عليه . فعن أبي هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ ، أَوْ جِدَارٌ ، أَوْ حَبْرٌ ، ثُمَّ لَقِيَهُ ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ »^(٣) .

* وكما يسلم حين يدخل على القوم ؛ يسلم أيضًا إذا خرج عنهم : - عن أبي هريرة رضي الله عنه : قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فليجلس ، ثم إذا قام فَلْيُسَلِّمْ فليست الأولى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ »^(٤) .

* والقيام للقادم مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام . - قال أنس رضي الله عنه : « لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ ، وكانوا

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٨٤) ، وأبو داود (٥١٧٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٣٤) .

(٢) رواه مسلم (٦٥٣٣) .

(٣) رواه أبو داود (٥٢٠٠) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٨٩) .

(٤) رواه أحمد (٩٦٦٢) ، وأبو داود (٥٢٠٨) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٠٠) .

- إذا رَأَوْهُ لم يقوموا ، لما يعلمون من كراهيته لذلك»^(١) .
- وعن معاوية رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم : « من سرَّه أن يمثَّل له الرجال قيامًا فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) . ومعنى يمثَّل : يقوم منتصبًا .
- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال صلى الله عليه وسلم : « لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا »^(٣) .
- قال أبو موسى رضي الله عنه : قال صلى الله عليه وسلم : « إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا أحد أخاه فأوسع له فليأته ، فإنما هي كرامة أكرمه بها أخوه ، فإن لم يوسع له فلينظر إلى أوسع مكان يجده فيجلس فيه »^(٤) .
- * ويستحب للدخل إذا سلم ولم يجد مجلسًا أن لا ينصرف ، بل يقعد وراء الصف :

- عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَذَهَبَ وَاحِدٌ . قَالَ : فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ »^(٥) .

(١) رواه الترمذي (٢٧٥٤) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٦) .

(٢) رواه أبو داود والترمذي وقال حسن . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٥٧) .

(٣) رواه مسلم (٥٨١٣) .

(٤) رواه الخطيب (١٣٣/٢) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢) .

(٥) رواه الخطيب (١٣٣/٢) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢) .

* ولا تلق السلام على أحد يقضي حاجته :

- قال : ابن عمر رضي الله عنهما : « سلم رجل على رسول الله ﷺ ، وهو يبول فلم يجب »^(١) . وفي لفظ : فلم يرد عليه .

* واحذر تسليم الخاصة ؛ فإنه من علامات الساعة الصغرى :

- فعن طارق بن شهاب قال : كنا عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جلوسًا ، فجاء أذنه (مخبره) فقال : قد قامت الصلاة ، فقام وقمنا معه فدخلنا المسجد ، فرأى الناس ركوعًا في مقدم المسجد ، فكبر وركع ، ومشينا وفعلنا مثل ما فعل ، فمرَّ رجل مسرع فقال : عليكم السلام يا أبا عبد الرحمن ! فقال : صدق الله ، وبلغ رسوله ، فلما صلينا رجع ، فولج على أهله ، وجلسنا في مكاننا ننتظره حتى يخرج ، فقال بعضنا لبعض : أيكم يسأله ؟ قال طارق : أنا أسأله ، فسأله ؟ فقال : عن النبي ﷺ قال : « بين يدي الساعة تسليم الخاصة ، وفُشُو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة ، وقطع الأرحام ، وفُشُو القلم (أي الكتابة) ، وظهور الشهادة بالزور ، وكتمان شهادة الحق »^(٢) .

والحديث من أعلام نبوته ﷺ ؛ لأن كل ما فيه تحقق في عصرنا ، وبخاصة « فشو القلم » أي : الكتابة .

* وتسلم النساء على الرجال ، والرجال على النساء ما لم يكن فتنة :

- فقد سلمت أم هانئ رضي الله عنها على النبي ﷺ فقال : « من هذه » ؟ فقيل له : أم هانئ . فقال ﷺ : « مرحبًا بأم هانئ »^(٣) .

(١) رواه أبو داود (١٧) ، والنسائي (٣٨) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٣٤) .

(٢) رواه أحمد (٣٨٧٠) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٤٧) .

(٣) رواه مسلم (١٧٠٢) .

- وعن أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم مر في المسجد ، وعصبة من النساء قعود ، قال بيده إليهن بالسلام ، فقال : « إياكن وكفران المنعمين ، إياكن وكفران المنعمين » . قالت : إحداهن : نعوذ بالله - يا نبي الله - من كفران نعم الله ، قال : « بلى إن إحداكن تطول أيمتها (فقدانها لزوجها) ، ثم تغضب الغضبة ، فتقول : والله ما رأيت منه ساعة خيراً قط ، فذلك كفران نعم الله ، وذلك كفران [نعم] المنعمين » ^(١) .



٢٠- وتجيب أخاك إذا دعاك :

لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « .. وإذا دعاك فأجبه .. » ^(٢) .

* وترك حضور الدعوة التي فيها معصية :

قال الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - : « ولا يجوز حضور الدعوة إذا اشتملت على معصية ، إلا أن يقصد إنكارها ومحاولة إزالتها ، فإن أزيلت وإلا وجب الرجوع ، وفيه أحاديث :

- الأول : عن علي قال : صنعتُ طعاماً فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع . قال : فقلت : يا رسول الله ؛ ما أرجعك بأبي أنت وأمي ؟ قال : « إن في البيت ستراً فيه تصاوير ، وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تصاوير » ^(٣) .

- الثاني : عن عائشة أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير ، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل ، فعرفت أو فعرفت في وجهه الكراهية . فقالت يا رسول

(١) رواه أحمد (٢٧٦٠٢) ، والطبراني (٤١٨) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٢٣) .

(٢) رواه مسلم (٢١٦٢) .

(٣) رواه ابن ماجه (٣٣٥٩) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٣٥٩) .

اللَّهُ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، فَمَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ ؟ » . فَقَالَتْ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » . ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » ^(١) .

قال الحافظ تحت هذه الجملة من الحديث : « وفيه أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصور ، وهذه الجملة هي المطابقة لامتناعه من الدخول ، وإنما قدم الجملة الأولى عليها (يعني : إن أصحاب هذه الصور ..) اهتماماً بالزجر عن اتخاذ الصور ؛ لأن الوعيد إذا حصل لصانعها فهو حاصل لمستعملها ؛ لأنها لا تُصنع إلا لُستعمل ، فالصانع متسبب ، والمستعمل مباشر ، فيكون أولى بالوعيد . ^(٢)

- الثالث : عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقْعُدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ » ^(٣) .

وعلى مثل ما سبق جرى عليه عمل السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً ، فأقتصر على ما يحضرني الآن منها :
أ - عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ : « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ صَنَعَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ النَّصَارَى طَعَامًا ، فَقَالَ لِعُمَرَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَجِئَنِي وَتُكْرِمَنِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ عُظَمَاءِ الشَّامِ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ مِنْ أَجْلِ الصُّورِ الَّتِي فِيهَا ، يَعْنِي التَّمَاثِيلَ » ^(٤) .

(١) رواه مسلم (٥٦٥٥) .

(٢) فتح الباري (٣٨٨/١٠) .

(٣) رواه أحمد (١٢٥) وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١٩٤٩) .

(٤) رواه البيهقي في الكبرى (١٤٩٥٨) وأورده البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به (١٦٧/١) ، ووصله في الأدب المفرد (١٢٤٨) .

واعلم أن في قول عمر دليلاً واضحاً على خطأ ما يفعله بعض المشايخ من الحضور في الكنائس الممتلئة بالصور والتمائيل .

ب - وعن أبي مسعود : أَنَّ رَجُلًا صَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَدَعَا، فَقَالَ : أَفِي الْبَيْتِ صُورَةٌ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَبَى أَنْ يَدْخُلَ حَتَّى كَسَرَ الصُّورَةَ ثُمَّ دَخَلَ^(١) .

ج - قال الإمام الأوزاعي : « لا ندخل وليمة فيها طبل ولا معازف^(٢) .

ما يستحب لمن حضر الدعوة :

ويستحب لمن حضر الدعوة ما يلي :

١ - أن يدعو لصاحبها بعد الفراغ بالدعاء الوارد عن النبي ﷺ : « اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم فيما رزقتهم » .

- فعن عبد الله بن بسر رضى الله عنه أن أباه صنع للنبي ﷺ طعاماً فدعاه فأجابه ، فلما فرغ من طعامه قال : « اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم فيما رزقتهم »^(٣) .

ويدعو بهذا الدعاء أيضاً : « أكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة ، وأفطر عندكم الصائمون »^(٤)

- وعن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يزور الأنصار ، فإذا جاء إلى دور الأنصار جاء صبيان الأنصار يدورون حوله ، فيدعو لهم ويمسح رءوسهم ويسلم عليهم ، فأتى إلى باب سعد بن عباد فاستأذن على سعد ، فقال : « السلام عليكم ورحمة الله » ، فقال سعد : وعليك السلام ورحمة الله ، ولم يسمع النبي ﷺ حتى

(١) رواه البيهقي في الكبرى (١٤٩٥٩) وصححه الحافظ في الفتح .

(٢) رواه أبو الحسن الحربي في « الفوائد المنتقاة » بسند صحيح عنه .

(٣) رواه أحمد (١٧٧٠٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٥) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٤) رواه أبو داود (٣٨٥٤) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٢٦٣) .

سلم ثلاثاً ورد عليه سعد ثلاثاً ولم يُسمعه ، وكان النبي ﷺ لا يزيد فوق ثلاث تسليمات ، فإن أُذن له وإلا انصرف ، فرجع النبي ﷺ واتبعه سعد فقال : يا رسول الله ؛ بأبي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا هي بأذني ، ولقد رددت عليك ولم أسمعك ؛ أحببت أن أستكثر من سلامك ومن البركة ، فادخل يا رسول الله ، ثم أدخله البيت فقرب له زبيباً ، فأكل نبي الله ﷺ ، فلما فرغ قال : « أكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة ، وأفطر عندكم الصائمون »^(١) .

٢- إذا كانت مناسبة زواج فليدع لأخيه ولزوجه بهذا الدعاء : « بارك الله لك » . و « اللهم بارك فيهما ، وبارك لهما في بنائهما » . و « على الخير والبركة وعلى خير طائر » . و « بارك الله لك ، وبارك الله عليك ، وجمع بينكما في (وفي رواية : على) خير »^(٢) .

- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : هلك أبي وترك سبع بنات أو تسع بنات ، فتزوجت امرأة ثيباً ، فقال لي رسول الله ﷺ : « تزوجت يا جابر ؟ » فقلت : نعم ، فقال : « أبكراً أم ثيباً ؟ » قلت : بل ثيباً ، قال : « فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك ، وتضحكها وتضحكك ؟ » فقلت له : إن عبد الله - الوالد - هلك ، وترك [تسع أو سبع] بنات ، وإني كرهت أن أجيئن بمثلهن ، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحن ، فقال : « بارك الله لك » ، أو قال لي خيراً^(٣) .

- وعن بريدة رضي الله عنه قال : قال نفر من الأنصار لعلي : عندك فاطمة (أي

(١) رواه أحمد (١٢٤٢٩) ، والدارمي (١٧٧٢) ، وأبو داود (٣٨٥٤) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٨) : رواه أحمد وأبو داود ورجالهما رجال الصحيح .

(٢) رواه أبو داود (٢١٣٠) ، والترمذي (١٠٩١) ، والدارمي (٢١٨٠) ، وصححه الألباني في آداب الزفاف (٨٩) ، وفي تخريج الكلم الطيب (٢٠٦) ، وفي الصحيحة (١٨٥٠) .

(٣) رواه البخاري (٥٠٥٢) ، ومسلم (٣٧١١) .

اخطبها) ، فأتى رسول الله ﷺ فسلم عليه ، فقال النبي ﷺ : « ما حاجة ابن أبي طالب ؟ فقال : يا رسول الله ؛ ذُكِرتُ فاطمة بنت رسول الله ﷺ (أي ذكروها له ليتزوجها) فقال ﷺ : « مرحبًا وأهلاً » لم يزد عليهما ، فخرج علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على أولئك الرهط من الأنصار ينتظرونه قالوا : ما وراءك ؟ قال : ما أدري ، غير أنه قال لي : مرحبًا وأهلاً ، فقالوا : يكفيك من رسول الله ﷺ إحداهما ، أعطاك الأهل والمرحب ، فلما كان بعد ذلك بعدما زوجه قال : « يا علي ، إنه لا بد للعروس (وفي رواية للعرس) من وليمة » ، فقال سعد : عندي كبش ، وجمع له رهط من الأنصار أضوعًا من ذرة (الصاع أربعة أحفنة) ، فلما كانت ليلة البناء قال : « لا تُحدث شيئًا حتى تلقاني » . فدعا رسول الله ﷺ بماء فتوضأ فيه ، ثم أفرغه على علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال : « اللهم بارك فيهما ، وبارك لهما في بنائهما »^(١) .

- عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت : تزوجني النبي ﷺ فأتني أُمِّي فأدخلتني الدار ، فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن : « على الخير والبركة وعلى خير طائر »^(٢) . أي : على أفضل حظ ونصيب ، وطائر الإنسان : نصيبه

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ كان إذا رَفَأَ الإنسان (أي دعا له) إذا تزوج قال : « بارك الله لك ، وبارك الله عليك ، وجمع بينكما في (وفي رواية : على) خير »^(٣) .

٣- فإذا دُعي وكان صائمًا فليُجب الدعوة ، وهو مخير بين الإفطار وإتمام الصيام .

(١) رواه الطبراني (٢٠/٢ ، رقم ١١٥٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/٩) : رواه

الطبراني والبخاري ، ورجلها رجال الصحيح غير عبد الكريم بن سليط ووثقه ابن حبان .

(٢) رواه البخاري (٣٦٨١) ، ومسلم (٣٥٤٤) .

(٣) رواه أبو داود (٢١٣٠) ، والترمذي (١٠٩١) وصححه الألباني صحيح الجامع (٤٧٢٩) .

- فعن أبي هريرة مرفوعاً: « إذا دُعِيَ أحدكم فليُجب ، وإن كان صائماً فليدع ، وإن كان مفطراً فليطعم »^(١) .
- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : صنعتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً ، فأتاني هو وأصحابه ، فلما وُضع الطعام قال رجل من القوم : إني صائم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دعاكم أخوكم وتكلف لكم ، ثم قال له : أفطر وصم مكانه يوماً إن شئت »^(٢) .



٢١- وتشمته إذا عطس :

- لحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سماعه أن يقول له : يرحمك الله »^(٣) .
- وعن نافع رحمه الله قال : عطس رجل إلى جنب ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله . فقال ابن عمر : وأنا أقول : الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ! علمنا أن نقول : الحمد لله على كل حال^(٤) .
- وعن أبي جمرة رضي الله عنه قال : سمعت ابن عباس يقول إذا شَمَّت : عافانا الله

(١) رواه مسلم (٣٥٩٣) .

(٢) رواه البيهقي (٢٧٩/٤ ، رقم ٨١٤٦) ، والطبراني في الأوسط (٣/٣٠٦ ، رقم ٣٢٤٠) . وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١٢/٧) .

(٣) رواه البخاري (٦٢٢٦) .

(٤) رواه الحاكم (٢٩٥/٤ رقم ٧٦٩١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤/٧ رقم ٩٣٢٧) . وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٤٥/٣) .

وإياكم من النار ، يرحمكم الله»^(١) . - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله رب العالمين . وليقل من يرد : يرحمك الله . وليقل هو : يغفر الله لي ولكم »^(٢) .

* فإذا لم يحمد الله بعد عطاسه فقد سقط حقه في التشميت ، فلا تقل له : يرحمك الله .

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم رجلان ، فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر ، فقال الذي لم يشمته عطس فلان فشمته ، وعطست أنا فلم تشمتني . قال : « إن هذا حمد الله ، وإنك لم تحمد الله »^(٣) .

* وكذلك يسقط حقه في التشميت إذا عطس أكثر من مرة :
- لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه ، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ، ولا يشمت بعد ثلاث »^(٤) .

- وعن إياس بن سلمة عن أبيه رضي الله عنه قال : عطس رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شاهد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يرحمك الله » . ثم عطس الثانية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هذا رجل مزكوم » . وفي رواية : أنه قال له في الثالثة : « أنت مزكوم »^(٥) .

أدب العطاس :

ينبغي لمن عطس أن يغض من صوته ، وأن يحول وجهه عن حوله ، أو يستتر

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٢٩) وصححه الألباني .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٣٤) وصححه الألباني موقوفاً .

(٣) رواه مسلم (٧٦٧٧) .

(٤) رواه أبو داود (٥٠٣٤ ، ٥٠٣٥) . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٤) .

(٥) رواه ابن ماجه (٣٧١٤) . وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٨١٤) .

فمه بيده أو بثوب ، ولا يعطس في ناحية طعام أو يسعل تجاهه ، بل يحوّل وجهه ؛ لئلا يتأذى به غيره .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا عطس غَضَّ صوته ، واستتر بثوبه أو يده^(١) . وفي رواية لأبي نعيم في « اليوم والليلة » : خَمَّر وجهه وفاه .



٢٢- وتبر قسمه إذا أقسم عليك :

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ بإبرار المقسم^(٢) . وعلى الإنسان ألا يكتر من القسم على إخوانه ؛ لئلا يضطرهم في كل مرة إلى إبراره ، فلربما شق ذلك على أخيه ، أو لحق أخاه حرج إذا أبر بالقسم . وقد نهى النبي ﷺ أبا بكر رضي الله عنه عن القسم .

قال أبو بكر رضي الله عنه : فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت ، أصبت أم أخطأت ؟ قال رسول الله ﷺ : « أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً » . قال : فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي أخطأت ؟ قال : « لا تُقسم »^(٣) .



٢٣- وتنصح له إذا استنصحك

لقول النبي ﷺ : « حق المسلم على المسلم ست : إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له »^(٤) .

(١) رواه أبو داود (٥٠٢٩) والترمذي (٢٧٤٥) ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) رواه البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦) .

(٣) رواه البخاري (٦٦٣٩) ومسلم (٦٠٦٦) .

(٤) رواه مسلم (٢١٦٢) .

وعن تميم الداري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الدين النصيحة » . قلنا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » ^(١) .
وعند النسائي : « إنما الدين النصيحة » ، وعند أبي داود قال : « إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة » .
فالمؤمنون بعضهم لبعض نصيحة متوادون وإن بعدت منازلهم وأبدانهم ،
والفجرة بعضهم لبعض غشاة متخاونون وإن اقتربت منازلهم وأبدانهم .



ضوابط النصيحة :

النصح سرًا :

ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا يطلع عليه أحد ، فما كان على الملاء فهو توبيخ وفضيحة ، وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة .
- قال ﷺ : « المؤمن مرآة المؤمن » . وفي رواية « المؤمن مرآة المؤمن ،
والمؤمن أخو المؤمن ، يكف عليه ضيعته (يصونه ويجمع عليه معاشه) ، ويحوطه
من ورائه » ^(٢) .

أي يرى منه ما لا يرى من نفسه ، فيستفيد المرء بأخيه معرفة عيوب نفسه ، ولو
انفرد لم يستفيد ، كما يستفيد من المرأة بالوقوف على عيوب صورته الظاهرة .
- فعن أسامة بن زيد قال : قيل له : ألا تدخل على عثمان فتكلمه ؟ فقال أتروني
أني لا أكلمه إلا أسمعكم ؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ، ما دون أن أفتيح أمرا لا

(١) رواه مسلم (٢٠٥) .

(٢) رواه أبو داود (٢٨٠ / ٤) ، رقم (٤٩١٨) ، والبيهقي (١٦٧ / ٨) ، رقم (١٦٤٥٨) . والبخاري في

الأدب المفرد (٩٣ / ١) ، رقم (٢٣٩) . وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٥٦) .

أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ . بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ يَا فُلَانُ مَا لَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ ! فَيَقُولُ : بَلَى قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ » ^(١) .

وقال الشافعي رحمه الله تعالى : « من وعظ أخاه سرًّا فقد نصحه وزانه ، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه » ^(٢) .

فالنصح على الملاء فضيحة ، والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه في ظل ستره ، فيوقفه على ذنوبه سرًّا ، وقد يدفع كتاب عمله مختومًا إلى الملائكة الذين يحفون به إلى الجنة ، فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب مختومًا ليقرأه ، وأما أهل المقت فينادون على رءوس الأشهاد ، وتستنطق جوارحهم بفضائحهم ، فيزدادون بذلك خزيًا وافتضاحًا ، ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر .

- وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ الْمَازِنِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا بِيَدِهِ ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْوَى ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُهُ : فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا ؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ ، قَالَ : سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَعْفَرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ » ^(٣) .

(١) رواه مسلم (٧٦٧٤) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٤/٢) .

(٣) رواه البخاري (٢٣٠٩) ومسلم (٧١٩١) .

شبهة وردها :

قد يسأل سائل فيقول : إذا كان في النصح ذكر العيوب ، وهذا يؤثر في قلب أخيك ويصيبه بالضجر ، فكيف يكون ذلك من حق الأخوة ؟
والجواب : التأثير والتضجر إنما يحصل بذكر عيبٍ يعلمه أخوك من نفسه ، فإذا علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور عليه من طبعه ، فلا ينبغي أن تكشف فيه ستره إن كان يخفيه ، وإن كان يُظهره فلا بد من التلطف في النصح ، بالتعريض مرة وبالتصريح أخرى ، إلى الحد الذي لا يؤدي إلى الوحشة ، فإن علمت أن النصح غير مؤثر فيه ، وأنه مضطر من طبعه إلى الإصرار عليه فالسكوت عنه أولى ، وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه أو دنياه .

أما ما يتعلق بتقصيره في حقك فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتعامي عنه ، والتعرض لذلك ليس من النصح في شيء . فأما تنبيهه على ما لا يعلمه ؛ فهو عين الشفقة ، وهو استمالة القلوب - قلوب العقلاء - ، وأما الحمقى فلا يُلفت إليهم ، فإن من ينبّهك على فعل مذموم تعاطيته أو صفة مذمومة اتصفت بها لتركي نفسك عنها كان كمن ينبّهك على حية أو عقرب تحت ذيلك ، وقد همت بإهلاكك ، فإن كنت تكره ذلك فما أشد حمقك ، والصفات الذميمة عقارب وحيات ، وهي في الآخرة مهلكات ، فإنها تلدغ القلوب والأرواح ، وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد ، وهي مخلوقة من نار الله الموقدة ، ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدي ذلك من إخوانه ، ويقول : رحم الله امرأً أهدى إلى أخيه عيوبه^(١) .



(١) إحياء علوم الدين (٣/٦٤) .

٢٤- أن يبشره ولا ينفره ولا يؤذيه بفعل ولا قول :

ينبغي للمسلم أن يكون حلو اللسان والمنطق ، فيرتاح إليه كل من يراه ، ويأنس إليه كل من يسمعه . ولا يكون نذير شؤم يباغت إخوانه دائماً بسبب الأخبار ، وفواحش الأسرار ، ونوادر الفجار . بل إن كان لا بد من تبليغ خبر غير سار ، فليتدرج في تهئية السامعين ، وليتفنن في اختيار اللفظ الذي لا يفضح ولا يشين .

- عن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال : « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا »^(١) .

وقال ﷺ : « .. فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ .. »^(٢) .

- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ »^(٣) .

- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال ﷺ : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »^(٤) .

- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ : « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » . قَالَ قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ قَالَ : « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا » . قَالَ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ : « تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لَأَخْرَقَ » . قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ، قَالَ : « تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ

(١) رواه مسلم (٤٦٢٢) .

(٢) رواه البخاري (٥٧٧٧) .

(٣) رواه البخاري (٦٧٤٠) ، ومسلم (١٠٧٢) .

(٤) رواه البخاري (١٠) ، ومسلم (١٧١) .

النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ»^(١).

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله ! إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتصدق وتؤذي جيرانها بلسانها ! فقال رسول الله ﷺ : « لا خير فيها ؛ هي من أهل النار » . قال : وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بأثوار (من الأقط) ولا تؤذي أحداً . فقال رسول الله ﷺ : « هي من أهل الجنة »^(٢) .. وأثوار : جمع ثور : وهي قطعة من الأقط ، وهو لبن جامد مستحجر .



٢٥- أن يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه :

إن الله لا يحب كل مختال فخور متكبر على عباده ، فله الكبرياء وحده ، وليست لأحد سواه ، ﴿وَلَهُ الْكِبَرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الجاثية : ٣٧] .

- قال رسول الله ﷺ : « وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ؛ حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَتَغَبَّى أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ »^(٣) .

فإن تفاخر عليه غيره فليحتمل . فقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف : ١٩٩] .

- وعن ابن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ ، وَيُقِلُّ اللُّغُو ، وَيَطِيلُ الصَّلَاةَ ، وَيَقْصُرُ الْخُطْبَةَ ، وَكَانَ لَا يَأْنِفُ وَلَا يَسْتَكْبِرُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَبْدَ حَتَّى يَقْضِيَ لَهُ حَاجَتَهُ»^(٤) .

(١) رواه مسلم (٢٦٠) .

(٢) رواه أحمد (٩٦٧٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (١١٩) ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٩٠) .

(٣) رواه مسلم (٧٣٨٩) .

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (٨١٩٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٥) .

٢٦- أن يخالق الجميع بخلق حسن :

ويعاملهم بحسب أحوالهم ، فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم ، والأمي بالفقه ، والعيي بالبيان آذى وتأذى .

- وقد قال رسولنا ﷺ : « اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن »^(١) .

**٢٧- أن يوقر المشايخ وكبار السن ويرحم الصبيان :**

- قال جابر رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يوقر كبيرنا ، ولم يرحم صغيرنا »^(٢) .

- وقال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ »^(٣) .

* ومن تمام توقير المشايخ والكبار أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بالإذن :

- عن سهل بن أبي حثمة قال : انطلق عبد الله بن سهل ، ومحبيصة بن مسعود إلى خيبر ، وهي يومئذ صلح ، فتفرقا فأتى محبيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلاً ، فدفنه ثم قدم المدينة ، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحبيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ ، فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال النبي ﷺ : « كَبُرَ كَبْرٌ » ، وهو أحدث القوم ، فسكت فتكلما ، فقال ﷺ : « أَتَحْلِفُونَ »

(١) رواه أحمد (١٥٣/٥ ، رقم ٢١٣٩٢) ، والترمذي (٣٥٥/٤ ، رقم ١٩٨٧) وقال : حسن صحيح ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٧) .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٤٨١٢) ، وقال الحافظ العراقي في تخریج أحاديث الإحياء (٤/٣٦١) : رواه أبو داود والبخاري في الأدب من حديث عبد الله بن عمرو بسند حسن .

(٣) رواه أبو داود (٤/٢٦١ ، رقم ٤٨٤٣) ، والبيهقي (٨/١٦٣ ، رقم ١٦٤٣٥) ، والبخاري في الأدب المفرد (١/١٣٠ ، رقم ٣٥٧) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢١٩٩) .

وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم؟ قالوا : وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر؟ قال : « فتبرئكم يهود بخمسين يمينًا » . فقالوا : كيف نأخذ أيمان قوم كفار؟ فعقله النبي ﷺ من عنده - يعني دفع ديته - .

- وفي حديث حماد بن زيد فقال رسول الله ﷺ : « يُقْسَمُ خمسون منكم على رجلٍ منهم فيدفع برؤيته » . - أي يسلم نفسه للقصاص - ، قالوا : أمر لم نشهد كيف نحلف؟ قال : « فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم » . قالوا : يا رسول الله ؛ قوم كفار ... الحديث نحوه .

- وفي حديث سعيد بن عبيد فقال لهم : « تأتون بالبينة على من قتله » . قالوا : ما لنا ببينة ، قال : « فيحلفون » . قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة^(١) .

ومعنى يدفع برمته : أي يسلم إلى أولياء القتل دون اعتراض ، والرمة قطعة حبل يشد بها الأسير أو القاتل ، فإذا قيد أحدهما إلى القتل قيد بها . تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي .

❖ أما التلطف بالصبيان فكان من خلق رسول الله ﷺ :

- فعن أبي التياح عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا ، وكان لي أخ يقال له : أبو عمير - أحسبه قال فطيماً - قال : فكان إذا جاء رسول الله ﷺ فرآه قال : « أبا عمير ؛ ما فعل النغير » ؟^(٢) النغر : طائر يشبه العصفور كان يلعب به .

وكان ﷺ يقدم من السفر فيلتقاه الصبيان فيقف إليهم ، ثم يأمر بهم فيرفعون

(١) رواه البخاري (٣٠٠٢) ، ومسلم (٤٤٤١) .

(٢) رواه البخاري (٥٧٧٨) ، ومسلم (٥٧٤٧) .

إليه ، فيرفع منهم بين يديه ومن خلفه ، ويأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم . كما في حديث عبد الله بن جعفر قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقَّى بَنَاتُ - قَالَ - فَتُلَقَّى بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ - قَالَ - فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ^(١) .

وفي الصحيحين أن عبد الله بن جعفر قال لابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم جميعاً : أتذكر إذ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نعم ، فحملنا وتركك . وهذا لفظ مسلم^(٢) . وفي لفظ البخاري أن ابن الزبير هو الذي قال لابن جعفر^(٣) . فالله أعلم .

فربما تفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض : حملني رسول الله ﷺ بين يديه وحملك أنت وراءه ، ويقول بعضهم : أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم .

وَعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَّانِ ، فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ ، وَيُحَنِّكُهُمْ ، فَأَتَيْتُ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ^(٤) .

ولأحمد بن إسماعيل البوصيري عن حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم جميعاً قَالَ : حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِنَا ، قَالَتْ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيَا عَلَى ظَهْرِهِ ، يَلَاعِبُ صَبِيًّا عَلَى صَدْرِهِ ، إِذْ بَالَ ، فَقَامَتْ لِتَأْخُذَهُ وَتَضْرِبَهُ ، فَقَالَ : « دَعِيهِ ، ائْتُونِي بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَتَضَحَّ الْمَاءُ عَلَى الْبَوْلِ ، حَتَّى تَفَايِضَ الْمَاءُ عَلَى الْبَوْلِ ، فَقَالَ : هَكَذَا يُصْنَعُ بِالْبَوْلِ ، يُنْضَحُ مِنَ الذَّكَرِ ، وَيُغْسَلُ مِنَ الْأُنْثَى »^(٥) .

(١) رواه مسلم (٦٤٢٢) .

(٢) رواه مسلم (٦٤١٩) .

(٣) رواه البخاري (٢٩١٦) .

(٤) رواه مسلم (٦٨٨) .

(٥) أورده الغزالي في الإحياء ، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٣٦٨/٤) : هَذَا إِسْنَادٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ .

٢٨- ستر عورات أخيك المسلم :

على المسلم أن يستر عورات المسلمين كلهم ، ولا يكشف منها شيئاً .
 - فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » ^(١) .
 - عَنْ ابْنِ هَرَّالٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ مَا عَزِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ كُنْتُ سَتَرْتُهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ » ^(٢) .

* بل يستر الإنسان نفسه ويتوب بينه وبين ربه ، ففعل الله يستره ويتوب عليه ويغفر له :

- فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ - قَالَ - فَتَزَلَّتْ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود : ١١٤] . قَالَ : فَقَالَ الرَّجُلُ أَلَيْ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي » ^(٣) .

- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّنِي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا ، فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ ؟ - قَالَ - فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا ، فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَنْطَلَقَ ، فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ ،

(١) رواه البخاري (٢٣١٠) ومسلم (٧٠٢٨) .

(٢) رواه أحمد (٢١٧/٥) ، رقم (٢١٩٤٢) ، وأبو داود (١٣٤/٤) ، رقم (٤٣٧٧) ، والحاكم (٤/

٤٠٣ ، رقم (٨٠٨٠) وقال : صحيح الإسناد . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٩٠) .

(٣) رواه البخاري (٥٠٣) ومسلم (٧١٧٧) .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: «بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةٌ»^(١).
وأدلة الشرع كثيرة على طلب الشرع لستر الفواحش، فإن أفحشها الزنا، وقد
يُطَبَّأُ بأربعة من العدول يشاهدون ذلك منه في ذلك منها، كالمروء في المكحلة،
وهذا قط لا يتفق، وإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه، فانظر إلى
الحكمة في حسم باب الفاحشة بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات، ثم انظر
إلى كثيف ستر الله تعالى كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في
كشفه! فترجو أن لا نحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر، فالله تعالى إذا ستر على عبد
عورته في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها في الآخرة، وإن كشفها في الدنيا فهو أكرم
من أن يكشفها مرة أخرى.

فعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصاب ذنباً في الدنيا فعُوقِبَ
به، فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنباً فستر الله عليه
وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء عفا عنه»^(٢).

- وقد قال رسول الله ﷺ لمعاوية رضي الله عنه: «إنك إن تتبع عورات الناس
أفسدتهم أو كدت تفسدهم»^(٣).

وفي الشرع نهى أكيد، وتهديد شديد، وتخويف ووعيد، لمن لم يحافظ على
عورات المسلمين.

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ
الْإِيمَانُ قَلْبَهُ لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ

(١) رواه مسلم (٧١٨٠).

(٢) رواه الحاكم في المستدرک (٣٦٦٤)، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

(٣) رواه أبو داود (٤٨٩٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٩٥).

يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهَ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ ^(١) .

* والله سبحانه حيي ستير يحب أن يستر عبده المؤمن في الدنيا والآخرة ، إلا مَنْ أوجب على نفسه الفضيحة كالمجاهرين المفتخرين بفعل المعاصي .
- فعن هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل أمتي معافى إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول : يا فلان ، عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، ويصبح يكشف ستر الله عنه » ^(٢) .

وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل سوءاً سرّاً ثم يخبر به .
ومن تتبع العورات : التسمع لأخبار الناس وهم لذلك كارهون .
- وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال رسول الله ﷺ : « من استمع خبر قوم وهم له كارهون ضُبَّ في أذنه الآنك يوم القيامة » ^(٣) .
والآنك : هو الرصاص المذاب من حرارة النار .



٢٩- رفع الحرج عن إخوانه المسلمين باتقاء مواضع التَّهَم صيانةً لقلوب

الناس عن سوء الظن ولألسنتهم عن الغيبة :

فإنهم إذا عصوا الله بسببه كان شريكاً لهم ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام : ١٠٨] .
- وعن ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ

(١) رواه أبو داود (٤٨٨٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٨٤) .

(٢) رواه البخاري (٥٧٢١) .

(٣) رواه أبو داود (٥٠٢٦) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١٨٢٠) .

الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَلْعَنُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ أَبَاهُ، وَيَلْعَنُ أُمَّهُ فَيَلْعَنُ أُمَّهُ»^(١).

- وَعَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَتْهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثَتْهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي - وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ». قَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ فَخَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا». أَوْ قَالَ «شَرًّا»^(٢).

وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَقَامَ نَفْسَهُ مَقَامَ التَّهْمِ فَلَا يَلُومَنَّ مِنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنُّ^(٣).



٣٠- السعي في قضاء حاجته قدر المستطاع، والشفاعة له عند من يقضيها:

- عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «اشْفَعُوا تَوْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيٍّ مَا شَاءَ»^(٤).

يعني: عاونوا الرجل في قضاء حاجته بالتوسط من أجله والشفاعة له، وليس المقصود التوسط لأخذ حق الغير، وإنما المقصود التوسط لتسهيل أمور المسلم وإنجازها كحق له، وليس على حساب أحد غيره.

* وكان النبي ﷺ يقوم بالشفاعة بين المسلمين بعضهم البعض، ونسأل الله أن يشفع فينا يوم القيامة.

(١) رواه البخاري (٥٦٢٨).

(٢) رواه البخاري (١٩٣٣) ومسلم (٥٨٠٧).

(٣) إحياء علوم الدين (٢٠٢/٢).

(٤) رواه البخاري (١٣٦٥).

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن زوج بريرة رضي الله عنها كان عبداً يقال له : مغيث ، كآني أنظر إليه خلفها وهو يبكي ودموعه تسيل على لحيته ، فقال صلى الله عليه وسلم للعباس رضي الله عنه : ألا تعجب من شدة حب مغيث لبريرة ، وشدة بغضها له ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لبريرة : « لو راجعته فإنه أبو ولدك » . فقالت : يا رسول الله ؛ أتأمرني فأفعل ؟ فقال : « لا ، إنما أنا شافع »^(١) .



٣١- الصبر عليه وعلى أذاه :

فإذا بُليّ بذي شر فينبغي أن يتحمّله ويتقيه :
- قالت عائشة رضي الله عنها : استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ائذُنُوا لَهُ فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ، أَوْ بِنْتُ الْعَشِيرَةِ » . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ ، ثُمَّ أَلْنْتَ لَهُ الْقَوْلَ ؟ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَّعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ »^(٢) .

وقال محمد ابن الحنفية رضي الله عنه : ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بُدًّا ، حتى يجعل الله له منه فرجاً أو مخرجاً^(٣) .



٣٢- مخالطة المساكين والأيتام والإحسان إليهم :

- عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم أحيني مسكيناً

(١) رواه البخاري (٤٩٧٩) .

(٢) رواه البخاري (٥٧٨٠) ومسلم (٦٧٦١) .

(٣) صحيح الأدب المفرد (٣٠٦/١) .

وأمتي مسكيناً، واحشرنى في زمرة المساكين»^(١).

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم : « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ، وهو يشير بأصبعيه »^(٢).

فهنيئاً لمن مسح رأس اليتيم وأكرمه ، وجامله بمعروف وقرّبه ونعمه .

- وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال : لو رأيته وقتل عبيد الله بن عباس ونحن صبيان نلعب ، إذ مر النبي صلى الله عليه وسلم على دابة فقال : « ارفعوا هذا إليّ ، قال : فحملني أمامه ، وقال : لقتل : « ارفعوا هذا إليّ ، فحمله وراءه ، وكان عبيد الله أحب إلى عباس من قتل ، فما استحي من عمه أن حمل قتلًا وتركه ، قال : ثم مسح على رأسي ثلاثاً ، وقال كلما مسح : « اللهم اخلف جعفرًا في ولده » ، قال : قلت لعبد الله : ما فعل قتل ؟ قال ، : استشهد ، قال : قلت : الله أعلم ورسوله بالخير ، قال : أجل^(٣) .

- وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت : أصبحت في اليوم الذي أصيب فيه جعفر وأصحابه ، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولقد دبغت أربعين إهابًا من آدم ، وعجنت عجيني ، وأخذت بِنِيّ فغسلت وجوههم ودهنتهم ، فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « يا أسماء ؛ أين بنو جعفر ؟ » فجئت بهم إليه ، فضمهم وشمّهم ، ثم ذرفت عيناه فبكى ، فقلت : أي رسول الله ؛ لعله بلغك عن جعفر شيء ؟ قال : « نعم ؛ قُتل اليوم » . قالت : فقامت أصبح ، فاجتمع إليّ النساء ، قالت : فجعل رسول الله

(١) رواه الحاكم (٣٥٨/٤ ، رقم ٧٩١١) وقال صحيح الإسناد . والبيهقي (١٣/٧) ، رقم

١٢٩٣٣ . وصححه الألباني في إرواء الغليل (٣٥٨/٣) ، وفي صحيح الجامع (١٢٦١) .

(٢) رواه أحمد (٢٢٨٧١) ، وأبو داود (٥١٥٢) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٠٠) .

(٣) رواه أحمد (١٧٦٠) والحاكم في المستدرک (٦٤١١) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/

٢٠٥) : رواه أحمد ورجاله ثقات .

يقول : « يا أسماء ؛ لا تقولي هُجْرًا ، ولا تضربي صدرًا » . قالت : فخرج رسول الله حتى دخل على ابنته فاطمة وهي تقول : واعماه ، فقال رسول الله ﷺ : « على مثل جعفر فلتبك الباكية » . ثم قال رسول الله ﷺ : « اصنعوا لآل جعفر طعامًا فقد سُغِلوا عن أنفسهم اليوم »^(١) .



٣٣- وتعوده إذا مرض :

- لما ورد عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « عُوذُوا مَرَضَاكُمْ وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ تَذَكُّرُكُمْ الْآخِرَةَ »^(٢) .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ »^(٣) .

- وعنه أيضًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ » . قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْ جَنَازَتَهُ »^(٤) .

(١) رواه أحمد (٢٠٥/١)، رقم (١٧٥١)، وأبو داود (١٩٥/٣)، رقم (٣١٣٢) والترمذي (٣/)

٣٢٣، رقم (٩٩٨) وقال : حسن صحيح . وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٥) .

(٢) رواه أحمد (٤٨/٣)، رقم (١١٤٦٣)، وابن حبان (٢٢١/٧)، رقم (٢٩٥٥) . وحسنه الألباني

في السلسلة الصحيحة (١٩٨١) .

(٣) رواه مسلم (٦٧٢١) .

(٤) رواه مسلم (٥٧٧٨) .

فعلى المسلم أن يعود مرضى المسلمين ، والإسلام قد بين بيانا شافيا في إثبات هذا الحق ونيل فضله .

أدب عائد المريض :

على من يعود مريضاً أن يلتزم بآداب شرعها الله تعالى بين عباده :
منها : عند الاستئذان لا يقابل الباب ، ويدق برفق ، ولا يقول : أنا ؛ إذا قيل له :
مَنْ ؟ ، وخفة الجلسة ، قال طاوس : أفضل العيادة أخفها ، ومن الآداب أيضاً : قلة
السؤال ، وإظهار الرقة ، والدعاء له بالعافية لقول عائشة : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى
الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ ، قَالَ : « أَذْهَبِ الْبَاسُ رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ
إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا »^(١) .

ولقوله ﷺ : « من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات : أسأل
الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عافاه الله من ذلك المرض »^(٢) .
ومما يجب على عائد المريض : غضّ البصر عن عورات الموضع ؛ سواء موضع
المرض ، أو موضع الجلوس . ويحثه على الأمل في الله ، واحتساب الأجر عنده
سبحانه ، ورجاء الشفاء من الله وحده ، ويذكره قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ
يَشْفِينِ ﴾ [الشعراء : ٨٠] ، كذلك لا يقنطه من الشفاء والعافية ، ولا يقصّ عليه
أخبار من ماتوا بمثل مرضه ، ومن طال سقمهم ، فإن ذلك يزيد المريض مرضاً ،
والإثم على من فعل ذلك . ويدعو الله له أن يجمع له الأجر والعافية ، ويشّره بها ؛
لقول النبي ﷺ : « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا ، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا »^(٣) .

(١) رواه مسلم (٥٨٣٩) .

(٢) رواه الترمذي (٢٠٨٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٨٨) .

(٣) رواه مسلم (٤٦٢٢) .

* ولزيارة المريض فضل عريض :

- فعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة : من عاد مريضاً ، وشهد جنازة ، وصام يوماً ، وراح يوم الجمعة ، وأعتق رقبة »^(١) .

- وقال ﷺ : « عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ »^(٢) ، وهو بلفظ : « من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع ، فإذا جلس اغتمس فيها »^(٣) .

- وعن عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري قال : دخل أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم على عمر بن الحكم بن ثوبان ، فقال : يا أبا حفص ! حدثنا حديثاً عن رسول الله ﷺ ليس فيه اختلاف ، قال : حدثني كعب بن مالك مرفوعاً بلفظ : « من عاد مريضاً خاض في الرحمة ، فإذا جلس عنده استنقع فيها » . وزاد : وقد استنقعت إن شاء الله في الرحمة^(٤) .

المخرقة : سكة بين صفيين من نخل يخترق من أيها شاء أي يجتني ، وقيل المخرقة : الطريق . أي أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة . النهاية لابن الأثير .
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من عاد مريضاً أو زار أخاً

(١) رواه أبو يعلى (٣١٢/٢ ، رقم ١٠٤٤) قال الهيثمي (١٦٩/٢) : رجاله ثقات . وابن حبان (٧/

٦ ، رقم ٢٧٧١) . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥٢) .

(٢) رواه مسلم (٦٧١٦) .

(٣) رواه أحمد (٣٠٤/٣ ، رقم ١٤٢٩٩) وابن أبي شيبه (٤٤٣/٢ ، رقم ٨٣٤) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٨٤/١ ، رقم ٥٢٢) . وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٩٢٩) .

(٤) رواه أحمد (٤٦٠/٣ ، رقم ١٥٨٣٥) ، والطبراني (١٠٢/١٩ ، رقم ٢٠٤) قال الهيثمي

(٢٩٧/٢) : إسناده حسن . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٢٩) .

له في الله ناداه مناد: بأن طبت وطاب ممشاك، وتبوأ من الجنة منزلاً»^(١).

- وعن أنس رضي الله عنه قال: عاد النبي ﷺ غلاماً كان يخدمه يهودياً، فقال له: «قل لا إله إلا الله»، فجعل ينظر إلى أبيه، قال: فقال له: قل ما يقول لك، قال: فقالها، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «صلوا على أخيك»^(٢).

فبإسلامه أعطاه حق الأخوة، وأمر المسلمين بالصلاة عليه (صلوا على أخيك). ولما مات النجاشي وكان نصرانياً فأسلم أخبر عنه النبي ﷺ بلفظ الأخوة.

- وروى الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه». قال: فقمنا فصففنا صفين. يعني النجاشي.

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه، فخرج بهم إلى المصلي وكبر أربع تكبيرات^(٣).

ما يستحب للمريض:

ويستحب للعليل أيضاً أن يقول: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر.

- فعن عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه أنه شكا إلى النبي ﷺ وجعاً في

جسده منذ أسلم فقال النبي ﷺ: «ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»^(٤).

(١) رواه الترمذي (٣٦٥/٤)، رقم (٢٠٠٨) وابن ماجه (٤٦٤/١)، رقم (١٤٤٣). وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١١٨٤).

(٢) رواه البخاري (١٣٥٦).

(٣) رواه البخاري (١٣٢٠)، ومسلم (٩٥٢).

(٤) رواه مسلم (٢٢٠٢).

وجملة أدب المريض : حسن الصبر ، وقلة الشكوى والضجر ، والفرع إلى الدعاء ، والتوكل بعد الدواء على خالق الدواء .



٣٤- وتشهد جنازته إذا مات :

على المسلم أن يشيع جنازة أخيه عند موته ، ففي ذلك أداء لحق أخيه ، ونيل لأجر عظيم عند الله العظيم .

- قال ﷺ : « وإذا مات فاتبعه » ^(١) .

- وقال : « من شيع جنازة فله قيراط من الأجر ، فإن وقف حتى تدفن فله قيراطان » ^(٢) .

- وقال ﷺ : « من تبع جنازة حتى يصلي عليها كان له من الأجر قيراط ، ومن مشى مع الجنازة حتى تُدفن كان له من الأجر قيراطان ، والقيراط مثل أخذ » ^(٣) .
لما سمع ابن عمر هذا الحديث قال : لقد فرطنا إلى الآن في قراريط كثيرة .
والقصد من التشييع : قضاء حق المسلمين والاعتبار .



٣٥- أن يغسله إذا مات ويحسن كفنه :

- فعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه [قُبِضَ] فكفن في كفن غير طائل (قصير) وقبر ليلاً ، فزجر النبي ﷺ أن يُقبر الرجل بليل أو يصلى عليه إلا أن يضطر إلى ذلك ، وقال : « إذا ولي أحدكم

(١) رواه مسلم (٢١٦٢) .

(٢) رواه البخاري (١٢٦١) ، ومسلم (٩٤٥) .

(٣) رواه مسلم (٩٤٦) .

أخاه فليحسن كفنَه»^(١).

- وعن أنس رضي الله عنه قال ﷺ: «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنَه، فإنهم يبعثون في أكفانهم، ويتزاورون في أكفانهم»^(٢).

ولا تعارض بين هذا الحديث وحديث خروج الناس يوم القيامة حفاة عراة. قال المباركفوري في تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى: قوله (يحشر الناس) أي يُبعثون (حفاة) بضم الحاء جمع، والحافي هو الذي لا نعل له ولا خف (عراة) جمع عارٍ، وهو من لا ستر له.

قال البيهقي: وقع في حديث أبي سعيد يعني الذي أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان، أنه لما حضره الموت دعا بشياب جُدَّد فلبسها، وقال سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الميت يُبعث في ثيابه التي يموت فيها». ويُجمع بينهما بأن بعضهم يحشر عارياً وبعضهم كاسياً، أو يحشرون كلهم عراة، ثم يُكسى الأنبياء، فأول من يُكسى إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أو يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها، ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر، فيحشرون عراة ثم يكون أول من يُكسى إبراهيم^(٣).



٣٦- ويستغفر له عند الفراغ من دفنه :

كما أمر بذلك سيد البشر ﷺ، فيقف على القبر يدعو له بالتثبيت، ويستغفر له، ويأمر الحاضرين بذلك.

(١) رواه مسلم (٩٤٣).

(٢) رواه الخطيب (٨٠/٩) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٤٥).

(٣) تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى للمباركفوري.

- قال عثمان بن عفان رضي الله عنه : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال :

« استغفروا لأخيكم ، وسلوا له الشيت ، فإنه الآن يُسأل »^(١) .

- وخرج مالك بن دينار خلف جنازة أخيه وهو يبكي ، ويقول : « والله لا تقر عيني حتى أعلم إلى ما صرت ، ولا والله لا أعلم ما دمْتُ حيًّا » .
وهو يقصد بذلك أن علم الغيب لله وحده ، والأحياء لا يدرون ما يحدث للأموات بأعيانهم تفصيلاً ، إلا إذا مات الإنسان فتتلاقى أرواح الصالحين .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حُضِرَ المؤمنُ ، أتَتْ ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء . فيقولون : اخرجي راضية مَرْضِيًّا عَنْكَ إلى رَوْح من الله وريحان ، ورب غير غضبان ، فتخرج كأطيب ريح المسك ، حتى إنه ليناوله بعضهم بعضاً ، حتى يأتوا به أبواب السماء . فيقولون : ما أطيب هذه الرياح التي جاءتك من الأرض ، فيأتون به أرواح المؤمنين ، فلهم أشد فرحاً من أحدكم بغائبه يقدم عليه ، فيسألونه : ماذا فعل فلان ؟ ماذا فعل فلان ؟

فيقولون : دَعُوهُ ، فإنه كان في غم الدنيا .

فيقول : قد مات ، أما أناكم ؟

قالوا : ذَهَبَ به إلى أمِّ الهاوية .

وإن الكافر إذا حُضِرَ أتَتْهُ ملائكة العذاب بمسح .

فيقولون : اخرجي ساخطة مَسْخُوطاً عَلَيْكَ إلى عذاب الله عز وجل ، فتخرج

كأنتن ريح جيفة ، حتى يأتون به باب الأرض .

(١) رواه أبو داود (٣٢٢١) والحاكم (١٣٧٢) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٤٥) .

فيقولون : ما أنتنَ هذه الريحَ ، حتى يأتونَ به أرواحَ الكفارِ»^(١) .
وفي هذا الحديث دليل على أن الأموات لا يعرفون شيئاً عن أحوال الأحياء من أهليهم وغيرهم .

- وقال الأعمش : كنا نشهد الجنائز فلا ندري من نعزي ؛ لحزن القوم كلهم^(٢) .

- ونظر إبراهيم الزيات إلى قوم يترحمون على ميت ، فقال : لو ترحمون أنفسكم لكان أولى ، إنه نجا من أهوال ثلاثة : وجه ملك الموت قد رأى ، ومرارة الموت قد ذاق ، وخوف الخاتمة قد أمِن^(٣) .

وليس معنى هذا عدم الدعاء للأموات أو الترحم عليهم ، فقد قال الله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء : ٢٤] . وقال ﷺ : « ... أو ولد صالح يدعوه له »^(٤) . وإنما المقصود أن الميت إذا تحققت له الأحوال السابقة فقد ارتاح وترجى له العافية .



٣٧- أن يزور قبورهم ويترحم عليهم :

والمقصود من الزيارة الدعاء لهم ، والاعتبار بأحوالهم وما كانوا فيه ، وما صاروا إليه ، ولترقيق القلب .

- فعن هانئ مولى عثمان رضي الله عنه قال : كان عثمان بن عفان إذا وقف على قبر

-
- (١) رواه النسائي (٨/٤ ، رقم ١٨٣٣) ، والحاكم (١/٥٠٤ ، رقم ١٣٠٢) . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠) .
(٢) مختصر منهاج القاصدين (٤٥/٢) .
(٣) إحياء علوم الدين ٢/٢١٠ .
(٤) رواه مسلم (١٦٣١) .

يبكي حتى يبل لحيته ، فقيل له : تذكر الجنة والنار ولا تبكي ، وتبكي من هذا ؟ قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إن القبر أول منازل الآخرة ، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه ، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه » . قال : وقال رسول الله ﷺ : « ما رأيت منظرًا قط إلا والقبر أفطع منه »^(١) .

- وكان أبو الدرداء يقعد إلى القبور ، فقيل له في ذلك : فقال : « أجلس إلى قوم يذكرونني معادي ، وإن قمت عنهم لم يغتابوني »^(٢) .

- وقال حاتم الأصم : « من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ، ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم »^(٣) .

- وقال سفيان : « من أكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة ، ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النار »^(٤) .

- وكان الربيع بين خيثم قد حفر في داره قبرًا ، فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيه فاضطجع فيه ومكث ساعة ، ثم قال : ﴿ رَبِّ ارْجِعُونِ ۖ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ﴾ ، ثم يقول : يا ربيع ؛ قد أرجعت فاعمل الآن قبل أن لا ترجع^(٥) .

وقال ميمون بن مهران : « خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى المقبرة ، فلما نظر إلى القبور بكى ، وقال : يا ميمون ، هذه قبور آبائي بني أمية ، كأنهم لم يشاركوا أهل الدنيا في لذاتهم ، أما تراهم صرعى قد خلت بهم المثالات ، وأصاب الهوام من أبدانهم ؟ ثم بكى وقال : واللّه ما أعلم أحدًا أنعم ممن صار إلى هذه القبور وقد أمن

(١) رواه الترمذي (٢٣٠٨) وابن ماجه (٤٢٦٧) ، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٤٢٦٧) .

(٢) إحياء علوم الدين (١/٢٢٠) .

(٣) إحياء علوم الدين (٤/٤٨٦) .

(٤) العاقبة للأشيبلي (١/١٩٥) .

(٥) أدب الدنيا والدين (١/١٥٢) .

من عذاب الله»^(١).

ما يقال عند زيارة القبور :

- عن عائشة مرفوعاً : « السلام عليكم [أهل] دار قوم مؤمنين ، وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد »^(٢) .
- « السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون »^(٣)
- « السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله [بكم] لاحقون ، [أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع] ، أسأل الله لنا ولكم العافية »^(٤) .

آداب المعزّي :

- خفض الجناح ، وإظهار الحزن ، وقلة الحديث ، وترك التبسم ، ويقول لأهل الميت كما في الحديث :
- عن أسامة بن زيد قال : أرسلت بنت النبي ﷺ إليه أن ابناً لي قبض فأتنا ، فأرسل يقرأ السلام ويقول : « إن لله ما أخذ ، وله ما أعطى ، وكل شيء عند الله بأجل مسمى ، فلتصبر ولتحتسب »^(٥) .

آداب تشييع الجنازة :

- لزوم الخشوع ، وترك الحديث ، وملاحظة الميت ، والتفكير في الموت ، والاستعداد له ، وأن يمشي أمام الجنازة بقربها أو خلفها ، والإسراع بالجنازة .

(١) العاقبة للأشيبلي (١/١٩٩) .

(٢) رواه البخاري ومسلم ، واللفظ لمسلم (ح ٣٤٢٠) .

(٣) رواه مسلم (٩٧٤) .

(٤) رواه مسلم (٩٧٤) .

(٥) رواه البخاري (١٢٢٤) ، ومسلم (٩٢٣) .

- فيجب الإسراع في السير بها ، سيرًا دون الرَّمَل .
- لقوله ﷺ : « أسرعوا بالجنابة ، فإن تك صالحةً فخيرٌ تقدّمونها إليه ، وإن تكن غير ذلك فشرٌ تضعونه عن رقابكم »^(١) .
- قال النووي رحمه الله تعالى في الأذكار : « واعلم أن الصواب والمختار وما كان عليه السلف رضي الله عنهم السكوت في حال السير مع الجنابة ، فلا يُرفع صوت بقراءة ولا ذكر ، ولا غير ذلك »^(٢) .
- وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال في وصيته : « فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار »^(٣) .



٣٨ - صنع طعام لأهل الميت لأنهم مشغولون بمصيبتهم :

- السنة أن يصنع أقرباء الميت وجيرانه لأهل الميت طعامًا يشبعهم .
- لحديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال : لما جاء نعي جعفر حين قُتل قال النبي ﷺ : « اصنعوا لآل جعفر طعامًا فقد أتاهم أمر يشغلهم ، أو أتاهم ما يشغلهم »^(٤) .
- قال الإمام الشافعي في الأم (١/٢٤٧) : « وأحب لجيران الميت أو ذي القربة أن يعملوا لأهل الميت في يوم يموت وليلته طعامًا يشبعهم ؛ فإن ذلك سنة ، وذكر كريم ، وهو من فعل أهل الخير قبلنا وبعدنا » .
- لكن الذي عليه كثير من الناس الآن أن أهل الميت يعدون طعامًا للمعزين ، ومنهم

(١) رواه البخاري (١٢٥٢) ، ومسلم (٩٤٤) .

(٢) الأذكار (١٦٠/١) .

(٣) رواه مسلم (٣٣٦) .

(٤) رواه أحمد (١/٢٠٥ ، رقم ١٧٥١) ، وأبو داود (٣/١٩٥ ، رقم ٣١٣٢) والترمذي (٣/

٣٢٣ ، رقم ٩٩٨) وقال : حسن صحيح . وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٥) .

من يذبح الذبيحة تحت النعش عند خروج الجنازة ، وكل ذلك مخالف للهدي النبوي ، فينبغي للناس إذا كانوا قادمين على ربهم أن يكونوا متقين ، وبشرعه ملتزمين .



٣٩- رعاية أيتامهم :

- عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا » . وأشار بالسبابة والوسطى وفرّج بينهما ^(١) .
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً شكّا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه ، فقال : « امسح رأس اليتيم ، وأطعم المسكين » ^(٢) .
- وعن زرارة بن أبي أوفى عن رجل من قومه يقال له : مالك أو ابن مالك سمع النبي ﷺ يقول : « من ضمَّ يتيماً بين مسلمين في طعامه وشرابه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة ألبته ، ومن أدرك والديه أو أحدهما ، ثم لم ييرهما دخل النار فأبعده الله ، وأيما مسلم أعتق رقبة مسلمة كانت فكاهه من النار » ^(٣) .
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وأحسبه ، قال : وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر » ^(٤) .
- وفي رواية ابن ماجه قال النبي ﷺ : « الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار » ^(٥) .

(١) رواه أحمد (٢٢٨٧١) ، وأبو داود (٥١٥٢) ، وصححه الألباني في الصحيحة (٨٠٠) .

(٢) رواه أحمد (٣٨٧/٢) ، رقم ٩٠٠٦ . قال الهيثمي (١٦٠/٨) : رجاله رجال الصحيح .

(٣) رواه أحمد (٣٤٤/٤) رقم ١٩٠٥٢ . والطبراني (٣٠٠/١٩) ، رقم ٦٧٠ . قال الهيثمي (٤/

٢٤٣) : فيه على بن زيد ، وحديثه حسن .

(٤) رواه البخاري (٥٠٣٨) ومسلم (٧٦٥٩) .

(٥) رواه ابن ماجه (٢١٤٠) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢١٣١) .

٤٠- النظر بعين المودة إلى إخوته :

والمقصود بالنظر بعين المودة أن يعرفوا ذلك منك ، فتتنظر إلى محاسنهم ، وتتعامى عن عيوبهم ، ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك وكلامهم معك . وقد كان خلق نبينا ﷺ هكذا ؛ فقد كان يعطي كل من جلس إليه نصيباً من وجهه ، وما استصغاه أحدٌ إلا ظن أنه أكرم الناس عليه ، حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه ولطيف مسألته وتوجهه للجالس إليه .

وقد ذكر الترمذي في الشمائل النبوية من حديث علي أن النبي ﷺ كان يعطي كل أحد من جلسائه نصيبه ، لا يحسب جلسيه أن أحداً أكرم عليه ممن جالسه ، ومن سألته حاجة لم يردده إلا بها أو بميسور من القول ، ومجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة ، يضحك مما يضحكون منه ، ويتعجب مما يتعجبون منه ، وكان عليه السلام أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه وتعجباً مما يحدثونه به ، وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداءً منهم بفعله وتوقيراً له عليه الصلاة والسلام .

ومن المودة مع إخوانك أن تسمع كلامهم متلذذاً بسماعه ، ومصدقاً به ، ومُظهراً للاستبشار به ، ولا تقطع حديثهم عليهم بمنازعة ومداخلة واعتراض ، فإن أرهقك عارض اعتذرت إليهم ، وتحرس سمعك عن سماع ما يكرهون ، ولا ترفع صوتك عليهم ، ولا تخاطبهم إلا بما يفقهون ، ولا تقبض يديك عن معاونتهم في كل ما يتعاطى باليد ، ولا تتقدمهم إلا بقدر ما يقدمونك ، ولا تقرب منهم إلا بقدر ما يقربونك ، وقم لهم إذا أقبلوا ، ولا تقعد إلا بقعودهم ، واقعد متواضعاً حيث يقعدون .



٤١- السمع والطاعة لأمرء المسلمين في غير معصية :

- عن أبي نجیح العریاض بن ساریة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون . فقلنا : يا رسول الله ؛ كأنها موعظة مودّع فأوصنا ، قال : « أوصيكم بتقوى الله عز وجل ، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً . فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة »^(١) .

- وعن عوف بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال : « خِيَارُ أَيْمَتِكُمْ : الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشِرَارُ أَيْمَتِكُمْ : الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ ، وَيُبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ ، وَيَلْعَنُونَكُمْ » . قال : قلنا : يا رسول الله ، أفلا ننبأهم [عند ذلك ؟] ، قال : « لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، ألا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ ، فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فليكره ما يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ »^(٢) .

- قال الشيخ الألباني رحمه الله : « الحضّ على الكفّ عن قتال الأمراء والصبر على ظلمهم قد جاء فيه أحاديث صحيحة في « الصحيحين » وغيرهما ، ولذلك فلا يجوز الخروج عليهم وقتالهم ليس حبّاً لأعمالهم ، وإنما درءاً للفتنة ، وصبراً على ظلمهم في غير معصية لله ، عز وجل .

ومن ذلك حديث حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « يَكُونُ بَعْدِي أَيْمَةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ ، وَلَا

(١) رواه أحمد (٤/١٢٦ ، رقم ١٧١٨٤) ، وأبو داود (٤/٢٠٠ ، رقم ٤٦٠٧) ، والترمذي (٥/

٤٤ ، رقم ٢٦٧٦) وقال : حسن صحيح . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٤٩) .

(٢) رواه مسلم (١٨٥٥) .

يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي ، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ .
 قَالَ حذيفة : قُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَسْمَعُ
 وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ ، وَأُخِذَ مَالُكَ ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ ^(١) .



٤٢- تهنئته عند النعمة وتعزيته عند المصيبة :

أما تهنئته عند النعمة :

فقد أصبح أبو طلحة رضي الله عنه غادياً على رسول الله ﷺ فحدثه حديث أم سليم رضي الله عنها كيف صنعت فقال رسول الله ﷺ : « بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا » . قال : وحملت تلك الواقعة فأثقلت فقال رسول الله ﷺ لأبي طلحة : « إِذَا وَلَدْتَ أَمَّ سَلِيمٍ فَجَنِّبِي بَوْلَهَا » فحمله أبو طلحة في خرقة فجاء به إلى رسول الله ﷺ قال : فمضغ رسول الله ﷺ تمره فمَجَّهَا فِيهِ فَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُ ، فقال رسول الله ﷺ لأبي طلحة : « حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمَرُ » فحنَّكه ، وسمَّى عليه ، ودعا له وسماه عبد الله ^(٢) .

وفي الأفراح يقول له : عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكََةِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ :

- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : « تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ ، فَوَعَكْتُ فْتَمَرَّقَ شَعْرِي ، فَوَفَى جُمَيْمَةً ، فَأَتَيْتَنِي أُمِّي ، أُمُّ رُومَانَ ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ ، وَمَعِيَ صَوَاحِبُ لِي ، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي ؛ فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي ، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي ، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ : عَلَى الْخَيْرِ

(١) رواه مسلم (١٨٤٧) .

(٢) رواه أبو داود (٤٩٥٣) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود .

وَالْبَرَكَهَ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ ؛ فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ ، فَأَصْلَحَن مِنْ شَأْنِي ، فَلَمْ يَرْغُبْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ ^(١) .

وعند لبسه الثوب الجديد يدعو له :

- كما روى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَوْبًا أبيض ، فقال : « أَجْدِيدُ ثَوْبِكَ هَذَا أَمْ غَسِيلٌ ؟ فقال : بل غَسِيلٌ » ، وفي رواية : جديداً ، فقال : « البس جديداً ، وعش حميداً ، ومت شهيداً » ^(٢) . زاد الدبري : « ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة » ، قال : وإياك يا رسول الله .

وأما تعزيتة عند المصيبة : فيقول له عند فقد عزيز : إن لله ما أخذ وله ما أعطى ، وكلٌ عنده بأجلٍ مسمى ، فلتصبر ولتحتسب .

- فعن أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُرْسِلَتْ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ أَنْ ابْنًا لِي قُبِضَ فَائْتَنَّا .. وفي رواية حجاج أن ابنتي قد حُضِرَتْ ، فَأُرْسِلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ : « إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى فلتصبر ولتحتسب » ، فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِأَتَيْنَهَا ، فقام ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال ، فَرَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .. فَأَقْعَدَهُ فِي حَجَرَةٍ وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ .. كَأَنَّهَا فِي شَنْةٍ ، ففأضت عيناه ﷺ ، فقال سعد : يا رسول الله ؛ ما هذا ؟ فقال : « هذه رحمة جعلها الله في قلوب من شاء من عباده ، وإنما يرحم الله من عبادة الرحماء » ^(٣) .

(١) رواه البخاري (٣٦٨١) ، ومسلم (٣٥٤٤) .

(٢) رواه أحمد (٨٨/٢) ، رقم (٥٦٢٠) ، والطبراني (١٢/٢٨٣) ، رقم (١٣١٢٧) قال الهيثمي (٩/٧٣) : رجالهما رجال الصحيح . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٥٢) .

(٣) رواه البخاري (١٢٢٤) ، ومسلم (٩٢٣) .

٤٣- أن يعطيه متاعه المسروق إن وجدته عنده :

- لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ - أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ - فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ »^(١).

يعني أن من باع شيئاً ولم يأخذ ثمنه ممن اشتراه ، وكان الذي اشتراه قد أفلس أو يماطل في دفع ما عليه ، ثم رأى ذلك الشيء صاحبه الأول (البائع) ؛ فصاحبه الأول أحق به ، ويسري هذا الحكم على الشيء المسروق .

- وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا ضَاعَ لِلرَّجُلِ مَتَاعٌ أَوْ سُرِقَ لَهُ مَتَاعٌ فَوَجَدَهُ فِي يَدِ رَجُلٍ يَبِيعُهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَيَرْجِعُ الْمَشْتَرِي عَلَى الْبَائِعِ بِالْثَمَنِ »^(٢) . فليحرص الذين يشترون البضائع المسروقة لو رآها صاحبها فهي من حقه ، وللعاهر الحجر .

- وعن عمر بن خلدة أبي المعتمر قال : أتينا أبا هريرة رضي الله عنه في صاحب لنا أصيب ، يعني : أفلس ، فأصاب رجل متاعه بعينه ، قال أبو هريرة : هذا الذي قضى فيه رسول الله ﷺ : أن من أفلس أو مات فأدرك رجل متاعه بعينه فهو أحق به إلا أن يدع الرجل وفاءً له^(٣) .

- وقال ﷺ : « أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ وَلَمْ يَقْبِضِ الْبَائِعُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا فَوَجَدَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَإِنْ مَاتَ الْمُشْتَرِي فَصَاحِبُ السَّلْعَةِ أَسْوَأُ الْغُرَمَاءِ »^(٤) .

(١) رواه مسلم (٤٠٧٠) .

(٢) رواه أحمد (١٣/٥) ، رقم (٢٠١٥٨) ، والطبراني (٧/١٨٥) ، رقم (٦٧٨١) وابن ماجه (٢/٧٨١) ، رقم (٢٣٣١) .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦/٤٦) رقم (١١٠٣٦) .

(٤) رواه ابن ماجه (٢/٧٩١) ، رقم (٢٣٦١) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٧١٩) .

٤٤- أن يشهد شهادة الحق نحوه وإن كان فقيرًا أو ضعيفًا :

قال الله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّٰهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ أَنْ تَعْدِلُوا ۚ وَإِنْ تَلَوُّا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللّٰهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء : ١٣٥] .

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره : « يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط ، أي بالعدل ، فلا يعدلوا عنه يمينًا ولا شمالًا ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ، ولا يصرفهم عنه صارف ، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه .

وقوله : ﴿شُهَدَاءَ لِلّٰهِ﴾ كَمَا قَالَ ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلّٰهِ﴾ أي : ليكن أدائها ابتغاء وجه الله ، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقًا ، خالية من التحريف والتبديل والكتمان ؛ ولهذا قال : ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي : اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك ، وإذا سُئِلت عن الأمر فقل الحق فيه ، وإن كان مَضْرَةً عليك ، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجًا ومخرجًا من كل أمر يضيق عليه .

وإن كانت الشهادة على والديك وقرابتك ، فلا تُراعهم فيها ، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم ، فإن الحق حاكم على كل أحد ، وهو مقدم على كل أحد . ولذلك قال : ﴿أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ .

وهذا الذي ستشهد له أو عليه ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّٰهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ أي : لا تَرْعُهُ لَغْنَاهُ ، ولا تشفق عليه لفقره ، الله يتولاهما ، بل هو أولى بهما منك ، وأعلم بما فيه صلاحهما .

﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ ، ولا يحملنكم الهوى والعصبية وبغضة الناس

إياكم ، على ترك العدل في أموركم وشئونكم ، بل الزموا العدل على أي حال كان ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة : ٨]

ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لما بعثه النبي ﷺ يَخْرُصُ على أهل خيبر ثمارهم وزرعهم (الخَرْصُ : التقدير لمعرفة المقدار) ، وأرادوا أن يَرْشُوهُ ، فقال عبد الله : « تطعمونني الشُّحْتَ ؟ ! والله لقد جئتمكم من أحب الناس إليّ ، ولأنتم أبغض إليّ من عدائكم من القردة والخنازير ، ولا يحملني بغضي إياكم على أن لا أعدل عليكم ، فقالوا : بهذا قامت السماوات والأرض »^(١) .

فلا تحرّفوا الشهادة ولا تزوروها ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ نُسِيتُمْ ﴾ ، وتحرفوا الشهادة وتغيروها ، « واللي » هو : التحريف وتعمد الكذب ، .. و« الإعراض » هو : كتمان الشهادة وتركها ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٣] ، وقال النبي ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَدَاءِ ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا »^(٢) . ولهذا توعدهم الله بقوله : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ أي : وسيجازيكم بذلك^(٣) .



٤٥- أن يعطيه حقه في الإمامة والصلاة :

فعن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَاهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً ؛ أَطْلُتْهُ قَالَ : فَأَعْلَمُهُمُ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا ، وَلَا يَوْمَ

(١) رواه أحمد (١٤٩٩٦) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٤) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٢) رواه مسلم (٤٥٩١) .

(٣) انتهى من تفسير ابن كثير بتصرف بسير .

الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(١) .

قال الإمام البغوي في شرح السنة : « لم يختلف أهل العلم في أن القراءة والفقهاء يقدمان على قدم الهجرة ، وتقدم الإسلام ، ويكبر السن في الإمامة .

واختلفوا في الفقه مع القراءة ، فذهب جماعة إلى أن القراءة مقدمة على الفقه لظاهر الحديث ، فالأقرأ أولى من الأعلم بالسنة ، وإن استويا في القراءة ، فالأعلم بالسنة - وهو الأفقه - أولى ، وبه قال سفيان الثوري ، وأحمد ، وإسحاق ، وأصحاب الرأي . وذهب قوم إلى أن الأفقه أولى إذا كان يحسن من القراءة ما تصح بها الصلاة ، وهو قول عطاء بن أبي رباح ، وبه قال الأوزاعي ، ومالك ، وأبو ثور ، وإليه مال الشافعي ، فقال : إن قدم أفقهم إذا كان يقرأ ما يُكْتَفَى به للصلاة فحسن ، وإن قدم أقرؤهم إذا علم ما يلزمه فحسن ، وإنما قدم هؤلاء الأفقه ؛ لأن ما يجب من القراءة في الصلاة محصور ، وما يقع فيها من الحوادث غير محصور ، وقد يعرض للمصلي في صلاته ما يفسد عليه صلاته ، إذا لم يعرف حكمه .

وإنما قدم النبي ﷺ القراءة ؛ لأنهم كانوا يسلمون كباراً ، فيفقهون قبل أن يقرؤوا ، فلم يكن فيهم قارئ إلا وهو فقيه ، ومن بعدهم يتعلمون القرآن صغاراً قبل أن يتفقهوا ، فكل فقيه فيهم قارئ ، وليس كل قارئ فقيهاً .

فإن استويا في القراءة والسنة قال : « فأقدمهم هجرة » فإن الهجرة اليوم منقطعة ، غير أن فضيلتها موروثية ، فمن كان من أولاد المهاجرين ، أو كان في آبائه وأسلافه من له سابقة في الإسلام والهجرة ، فهو أولى ممن لا سابقة لأحد من آبائه وأسلافه ، فإن استويا فالأكبر سنّاً أولى ؛ لأنه إذا تقدم أصحابه في السن ، فقد تقدمهم في الإسلام .

(١) رواه مسلم (١٥٦٤) .

٤٦- لا يؤمّه في سلطانه إلا بإذنه :

وهذه تابعة لما سبقها .

- فعن أبي مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ... وَلَا تَوُثِّنَنَّ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا تَجْلِسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ أَوْ بِإِذْنِهِ »^(١) .

(ولا يؤثّن الرجل الرجل في سلطانه) أي في محل سلطانه ، وهو موضع يملكه الرجل ، أو له فيه تسلط بالتصرف كصاحب المجلس وإمام المسجد ، فإنه أحق من غيره ، وإن كان أفقه ؛ لئلا يؤدي ذلك إلى التباغض والخلاف الذي شرع الاجتماع لرفعه .

قال الطيبي : أي لا يؤم الرجل الرجل في سلطنته ومحل ولايته ، أو فيما يملكه ، أو في محل يكون في حكمه . ويعضد هذا التأويل الرواية الأخرى (في أهله) ؛ وذلك لأن الجماعة شرعت لاجتماع المؤمنين على الطاعة وتألفهم وتواديهم ، فإذا أمّ الرجل الرجل في سلطانه أفضى ذلك إلى توهين أمر السلطنة ، وخلع ربة الطاعة ، وكذلك إذا أمّه في أهله أدى ذلك إلى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذي شرع لرفعه الاجتماع ، فلا يتقدم الرجل على ذي السلطنة لاسيما في الأعياد والجمعات ، ولا على إمام الحي ورب البيت إلا بالإذن . انتهى^(٢) .

وقال النووي : معناه أن صاحب البيت والمجلس وإمام المسجد أحق من غيره ، وإن كان ذلك الغير أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه^(٣) . قال ابن رسلان : لأنه موضع سلطنته . انتهى .

قال الشوكاني : والظاهر أن المراد به السلطان الذي إليه ولاية أمور الناس ، لا صاحب البيت ونحوه . ويدل على ذلك ما في رواية أبي داود بلفظ : (ولا يؤم الرجل

(١) رواه مسلم (١٥٦٦) .

(٢) تحفة الأحوذى (٣٩١/٦) .

(٣) شرح النووي (١٧٣/٥) .

في بيته ولا في سلطانه). وظاهره أن السلطان مقدّم على غيره، وإن كان أكثر منه قرآنًا وفقهًا وورعًا وفضلًا، فيكون كالمخصّص لما قبله، يعني أن أول الحديث محمول على من عدا الإمام الأعظم ومن يجري مجراه، وقد ورد في صاحب البيت حديث بخصوصه بأنه الأحق، فقد أخرج الطبراني من حديث أبي مسعود قال: من السنة أن يتقدم صاحب البيت. قال الحافظ: رجاله ثقات. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.. قال أصحاب الشافعي: ويتقدم السلطان أو نائبه على صاحب البيت وإمام المسجد وغيرهما؛ لأن ولايته وسلطنته عامة، قالوا: ويستحب لصاحب البيت أن يأذن لمن هو أفضل^(١).

قال البغوي في شرح السنة: «ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه»، أراد به أن صاحب البيت أولى بالإمامة إذا أقيمت الجماعة في بيته، وإن كانت الخصال في غيره إذا كان هو يحسن من القراءة والعلم ما يقيم به الصلاة.



٤٧- أن يلين في يد أخيه عند صف الصفوف للصلاة:

- فعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار غدًا؟ على كل هين لين قريب سهل»^(٢).

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «خياركم أليّنكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرًا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها»^(٣).

(١) انتهى من مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح.

(٢) رواه أبو يعلى (٣/٣٧٩، رقم ١٨٥٣)، والطبراني في الأوسط (١/٢٥٦، رقم ٨٣٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٠٩).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٥/٢٥٤، رقم ٥٢٤٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٥٣٣).

قال الشيخ الألباني رحمه الله : الحديث صحيح ؛ لأنه جاء من طرق أخرى مفرقا... ومعنى « لين المنكب » هو أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان ، بل يمكنه من ذلك ، ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف ، ويتكاتف الجموع... يؤيد ذلك حديث ابن عمر عند أبي داود مرفوعا : « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، وَحَادُّوا بَيْنَ الْمَنَاقِبِ ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ . وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ »^(١).

والحديث يوضح أن الأمر باللين إنما هو لسد الفرج ، ووصل الصفوف ، ولذلك قال أبو داود عقبه : ومعنى « لينوا بأيدي إخوانكم » : إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه حتى يدخل في الصف . ولذلك استدل به النووي في « المجموع » (٣٠١/٤) على أنه « يستحب أن يفسح لمن يريد الدخول إلى الصف .. »^(٢).



٤٨- لا يجلس في مجلس أخيه إلا بإذنه ، ولا يُقيمه من مجلسه ليجلس هو فيه :

- لحديث : « الرجل أحق بمجلسه ، فإذا خرج لحاجته ثم عاد ، فهو أحق بمجلسه »^(٣).

- وحديث : « إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو أحق به »^(٤).

- عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ قَالَ : « كُنَّا فِي زَمَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ فِي

(١) رواه أبو داود (٦٦٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦٢٠).

(٢) انتهى من السلسلة الصحيحة بتصرف.

(٣) رواه أحمد (٤٢٢/٣) والترمذي (٢٧٥١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٥٤٤).

(٤) رواه أحمد (٩٧٧٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٩٩٦).

الشوق فهو أحقُّ به إلى الليل»^(١).

قال الأصمغُ بنُ نباتة المَجاشعِي : إِنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشُّوقِ فَإِذَا ذَكَائِكُنْ قَدْ بُيِّنَتْ بِالشُّوقِ فَأَمَرَ بِهَا فُحْرِبَتْ فَسُوِيَتْ ، قَالَ : وَمَرَّ بِدُورِ بَنِي الْبَكَاءِ فَقَالَ : هَذِهِ مِنْ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَتَحَوَّلُوا وَهَدَمَهَا . قَالَ : وَقَالَ عَلِيٌّ : مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ فِي الشُّوقِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ . قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْنَا نُبَايْعَ الرَّجُلِ الْيَوْمَ هَا هُنَا وَعَدَا مِنْ نَاجِيَةِ أُخْرَى^(٢).

عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ فَجَلَسْتُ فِيهِ ثُمَّ عَادَ فَأَقَامَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْهُ^(٣).

* كذلك لا يقيمه من مجلسه ليجلس هو فيه :

فقد أخرج البخاري من حديث مالك عن نافع :

- عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه »^(٤) ، وأخرجه مسلم من حديث الزهري عن سالم .
- وعنه أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال : « لا يقيمَنَّ أحدُكم أخاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ »^(٥) وَكَانَ ابْنُ عُمرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ .



(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦/١٥١ ، رقم ١٢١٨٣) .

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦/١٥٠ ، رقم ١٢١٨٢) .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦/١٥١ ، رقم ١٢١٨٥) .

(٤) رواه البخاري (٥٩١٤) .

(٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦/١٥١ ، رقم ١٢١٨٥) .

٤٩- أن يفسح له في المجلس إذا طلب منه ذلك :

قال الله تعالى : ﴿بَتَّائِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانْشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات : ١١] .
 وَلَا يَنْبَغِي لِقَادِمٍ أَنْ يُقِيمَ أَحَدًا مِنْ مَجْلِسِهِ لِيَجْلِسَ مَكَانَهُ . ففي الحديث الشريف :
 أن النبي ﷺ قال : « لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا »^(١) .

فَإِذَا انْفَسَحَ الْمُؤْمِنُونَ وَنَشَرُوا ، امْتِنَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُهُمْ ، وَيَرْفَعُ الْعَالَمِينَ مِنْهُمْ خَاصَّةً دَرَجَاتٍ كَثِيرَةً فِي الثَّوَابِ وَالْمَنْزِلَةِ ، وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِأَعْمَالِ الْعِبَادِ ، لَا تَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُمْ خَافِيَةٌ .
 وَتَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ - تَوَسَّعُوا فِيهَا وَلَا تَصَامُوا . وَانْشُرُوا - انْهَضُوا لِلتَّوَسُّعَةِ أَوْ لِعِبَادَةٍ أَوْ خَيْرٍ .

قال القرطبي : « جاء الأمر بتحسين الأدب في مجالسة رسول الله ﷺ ، حتى لا يضيقوا عليه المجلس ، وأمر المسلمين بالتعاطف والتآلف حتى يفسح بعضهم لبعض ، حتى يتمكنوا من الاستماع لرسول الله ﷺ والنظر إليه . قال قتادة ومجاهد : كانوا يتنافسون في مجلس النبي ﷺ ، فأُمرُوا أن يفسح بعضهم لبعض . وقال ابن عباس : المراد بذلك مجالس القتال إذا اصطفوا للحرب .

وقال الحسن ويزيد بن أبي حبيب : كان النبي ﷺ إذا قاتل المشركين تَشَاحَّ (أي : تنازع) أصحابه على الصف الأول فلا يوسع بعضهم لبعض ؛ رغبة في القتال والشهادة فنزلت . فيكون كقوله : ﴿مَقْعَدَ الْقِتَالِ﴾ .

(١) رواه مسلم (٥٨١٣) .

وقال مقاتل: كان النبي ﷺ في الصُّفَّة، وكان في المكان ضيق يوم الجمعة، وكان النبي ﷺ يكرم أهل بدر من المهاجرين والأنصار، فجاء أناس من أهل بدر فيهم ثابت بن قيس بن شماس، وقد سُبِقوا في المجلس، فقاموا حيال النبي ﷺ على أرجلهم ينتظرون أن يوسَّع لهم فلم يُفسِّحوا لهم، فشق ذلك على النبي ﷺ، فقال لمن حوله من غير أهل بدر: «قم يا فلان وأنت يا فلان» بعدد القائمين من أهل بدر، فشق ذلك على من أقيم، وعرف النبي ﷺ الكراهية في وجوههم، فغمز المنافقون وتكلموا بأن قالوا: ما أنصف هؤلاء وقد أحبوا القُرْب من نبيهم فسبقوا إلى المكان، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿تَفَسَّحُوا﴾ أي توسعوا. وفسح فلان لأخيه في مجلسه يفسح فسحاً أي وسَّع له في المجلس^(١).

والآية عامة في كل مجلس اجتمع المسلمون فيه للخير والأجر، سواء كان مجلس حرب أو ذكر أو مجلس يوم الجمعة، فإن كل واحد أحق بمكانه الذي سبق إليه.

* فمن سبق إلى ما لم يسبق إليه فهو أحق به، ولكن يوسَّع لأخيه ما لم يتأدَّ فيخرجه الضيق عن موضعه. وإذا قعد واحد من الناس في موضع من المسجد لا يجوز لغيره أن يقيمه ليقعد مكانه.

* والقاعد في المكان إذا قام حتى يُقْعِد غيره موضعه نُظِرَ؛ فإن كان الموضع الذي قام إليه مثل الأول في سماع كلام الإمام لم يكره له ذلك، وإن كان أبعد من الإمام كُرِه له ذلك؛ لأن فيه تفويتَ حظه.

* وإذا أمر إنسان إنساناً أن يكرَّ إلى الجامع فيأخذ له مكاناً يقعد فيه لا يكره، فإذا جاء الأمر يقوم من الموضع، لما روي: أن ابن سيرين كان يرسل غلامه إلى

(١) المصدر السابق.

مجلس له في يوم الجمعة فيجلس له فيه ، فإذا جاء قام له منه .
 فرع : وعلى هذا من أرسل بساطاً أو سجادة فتبسط له في موضع من المسجد .
 * وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ » .
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ « مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » ^(١) .
 قال علماءنا : هذا يدل على صحة القول بوجوب اختصاص الجالس بموضعه
 إلى أن يقوم منه ، لأنه إذا كان أولى به بعد قيامه ، فقبله أولى به وأحرى . والله
 أعلم ^(٢) .



٥٠- أن يهاديه ويشركه في الهدية إذا أتته وهو جالس :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم : « تهادوا تحابوا » ^(٣) .
 - وعنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصِّفَةِ ، فَادْعُهُمْ لِي ،
 قال : وأهل الصِّفَةِ أضياف الإسلام ، لا يأوون على أهل ولا مال ، ولا إلى أحد ،
 إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ، ولم يتناول منها شيئاً ، فإذا أتته هدية أرسل إليهم ،
 وأصاب منها ، وأشركهم فيها » ^(٤) .
 - وعنه أيضاً رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يُؤْتِي بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ
 بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَارِنَا وَفِي مَدَنَّا ، وَفِي صَاعِنَا بَرَكَتَةً مَعَ بَرَكَتِكَ » . ثُمَّ يُعْطِيهِ

(١) رواه مسلم (٥٨١٨) .

(٢) انتهى من الجامع لأحكام القرآن ، تفسير سورة المجادلة ١٧/٢٩٦ .

(٣) رواه البيهقي (٦/١٦٩ ، رقم ١١٧٢٦) ، والبخاري في الأدب المفرد (١/٢٠٨ ، رقم ٥٩٤) .

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٤) .

(٤) رواه البخاري (٦٠٨٧) .

أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ^(١) .

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا أتى بياكورة الثمرة وضعها على عينيه ثم على شفتيه (وقال : اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره) ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان^(٢) .

والباكورة هي أول كل شيء ، وكان النبي ﷺ إذا أتى بياكورة الثمر وضعها على عينيه تعظيمًا لنعمة الله عليه ، وعلى شفتيه شكرًا لما أسداه الله عليه ، وقال : « اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره » أي : في الدنيا ، فيكون دعاء بإدراك تمام النضج والمحصول والبركة ، أو في الآخرة : فيكون إيماءً إلى أنه لا عيش إلا عيش الآخرة ، وأن نعيم الدنيا زائل ، وأنه أنموذج من النعيم الآجل ، ثم يعطيها من يكون عنده حاضرًا من الصبيان ؛ لأن ميلهم إليها أعظم ، والملائمة بينهما أتم .

قال الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح : قال الباجي : يحتمل أن يريد بذلك عظم الأجر في إدخال المسرة على من لا ذنب له لصغره ؛ فإن سروره به أعظم من سرور الكبير .

وقال أبو عمر : فيه من الآداب وجميل الأخلاق إعطاء الصغير وإتحافه بالطرفة ؛ لأنه أولى من الكبير ؛ لقلة صبره وفرحه بذلك .

وقال عياض : تخصيصه أصغر وليد يحضره ؛ لأنه ليس فيه ما يقسم على الولدان ، وأما من كبر منهم فإنه يتخلق بأخلاق الرجال في الصبر ، ويلوح لي أنه تفاؤل بنماء الثمار وزيادتها لدفعها لمن هو في سن النماء والزيادة ، كما قيل في قلب

(١) رواه مسلم (٣٤٠١) .

(٢) رواه الطبراني وصححه الألباني في صحيح الجامع وما بين قوسين ضعيف عند الألباني انظر

ضعيف الجامع رقم : (٤٣٢٣) .

الرداء للاستسقاء ، وقيل : إنما خصهم بذلك للمناسبة الواقعة بين الولدان وبين الباكورة حدثان عهدهما وصغرهما^(١).



٥١- ألا يرجع في هبته وهديته إليه :

أعطى عمر رضي الله عنه رجلاً هدية فرساً تحمله في القتال في سبيل الله ، وبدا لمن أخذه أن يبيعه ، فأراد عمر أن يشتريه ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لا يجوز الرجوع في الهبة والعطاء ولو كان عن طريق الشراء .

فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاغُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ : « لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ »^(٢).

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس لنا مثل السوء ، العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه »^(٣).

* ولا يستثنى من ذلك الحكم أحد إلا الوالد ، فابنه وما يملك لأبيه :

- فعن ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يرجع أحد في هبته إلا الوالد من ولده ، والعائد في هبته كالعائد في قيئه »^(٤).

* ملاحظة : يعتقد بعض الناس أن الهدية لا تُهدى ولا تباع ، وهذا اعتقاد

(١) الفصل الأول ٩ / ١٧٠٨ .

(٢) رواه البخاري (١٤١٩) ومسلم (١٦٢٠) .

(٣) رواه البخاري (٢٤٧٩) .

(٤) رواه أحمد (١٨٢ / ٢) ، رقم (٦٧٠٥) ، والنسائي (٦ / ٢٦٤) ، رقم (٣٦٨٩) ، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٧٦٨٦) .

خاطئ، والذي يدقق فيما سبق عن أحكام الهبة يرى أنها ملّك لمن أهديت إليه يتصرف فيها كيف يشاء بيعًا أو إهداءً.



٥٢- ألا يرد هدية أخيه :

خير من قبل الهدية رسولُ رب البرية ، وسيد البشرية ، فكان لا يأكل الصدقة ، ولكن يقبل الهدية .

والهدية تُدخل السرور على نفس المرء . ولذلك أمر النبي ﷺ بالتهادي ؛ لأنه ينمي الحب بين المتهادين ، فقال ﷺ : « تهادوا تحابوا »^(١) .

وعلى من أهدى إليه أن يقبل هدية أخيه ؛ ليشعره بالجميل والمودة ، ومن جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله ولا يردّه ، فإنما هو رزق ساقه الله إليه .

- فقد قال خالد بن عدي الجهني رضى الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من بلغه معروف عن أخيه من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله ولا يردّه ، فإنما هو رزق ساقه الله عز وجل إليه »^(٢) .

- وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من عرض له شيء من غير أن يسأله فليقبله ، فإنما هو رزق ساقه الله إليه »^(٣) .

(١) رواه البيهقي (٦/ ١٦٩ ، رقم ١١٧٢٦) ، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٢٠٨ ، رقم ٥٩٤) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٤) .

(٢) رواه ابن حبان (٨/ ١٩٥ ، رقم ٣٤٠٤) ، والطبراني (٤/ ١٩٦ ، رقم ٤١٢٤) ، والحاكم (٢/ ٧١ ، رقم ٢٣٦٣) وقال : صحيح الإسناد .

(٣) رواه أحمد (٢/ ٢٩٢ ، رقم ٧٩٠٨) قال الهيثمي (٣/ ١٠١) : رجاله رجال الصحيح .

- وعن المطلب بن حنطب أن عبد الله بن عامر بعث إلى عائشة بنفقة وكسوة فقالت للرسول : إني يا بني لا أقبل من أحد شيئاً ، فلما خرج قالت : رُدوه عليّ ؛ فَرَدَّوه فقالت : إني ذكرتُ شيئاً قاله لي رسول الله ﷺ قال : « يا عائشة ؛ من أعطاك عطاءً بغير مسألة فاقبله ، فإنما هو رزق عرضه الله لك »^(١) .

- وقال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ الرِّيحِ »^(٢) ، وفي رواية أبي داود : « مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ ، خَفِيفُ الْمَحْمِلِ » . وزاد النسائي : « وَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ » .

- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث لا ترد ؛ الوسائد ، والدهن ، واللبن » . قال الترمذي : « الدهن يعني به الطيب »^(٣) .



٥٣- أن يكون الولاء بينه على أساس الدين لا الحزب :

قال الشيخ الألباني رحمه الله في كتابه « الحديث حجة بنفسه » (١/٩٠) : « بقيت طوائف المقلدين على تفرقهم المشين طيلة هذه القرون الطويلة ، حتى أفنى جمهورهم ببطلان الصلاة أو كراهتها وراء المخالف في المذهب ، بل منع بعضهم الحنفي أن يتزوج المرأة الشافعية ، وأجاز آخر ذلك لكن دون العكس ، معللاً ذلك بقوله : « تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب » !! كأن الله تعالى لم يخاطبهم بقوله :

(١) رواه أحمد (٦/٢٥٩ ، رقم ٢٦٢٧٦) قال شعيب الأرناؤوط : صحيح لغيره .

(٢) رواه مسلم (٦٠٢٠) .

(٣) رواه الترمذي (٥/١٠٨ ، رقم ٢٧٩٠) والطبراني (١٢/٣٣٦ ، رقم ١٣٢٧٩) ، والبيهقي في

شعب الإيمان (٥/١٣٢ ، رقم ٦٠٧٩) . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦١٩) .

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران : ١٠٥] ، وقوله : ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون : ٥٣] . قال ابن القيم رحمه الله : « والزبر : الكتب ، أي كل فرقة صنَّفوا كتبًا أخذوا بها ، وعملوا بها ، ودعوا إليها دون كتب الآخرين كما هو الواقع سواء .

أقول - وما زال الكلام للألباني - : ولعل هذه الكتب هي التي أشار إليها عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فيما رواه عنه عمرو بن قيس السكوني قال : خرجت مع أبي في الوفد إلى معاوية فسمعت رجلاً يحدث الناس يقول : « إن من أشراط الساعة أن تُرفع الأشرار وتوضع الأخيار ، وأن يُخزن الفعل والعمل ، ويظهر القول ، وأن يقرأ الناس بالمشاة في القوم ليس فيهم من غيرها أو ينكرها » . فقيل : وما المشاة ؟ قال : ما اُكتُبَ سوى كتاب الله عز وجل ^(١) ، وهو وإن كان موقوفًا فله حكم المرفوع ؛ لأنه من الأمور الغيبية التي لا تُقال بمجرد الرأي ، لاسيما وقد رفعه بعض الرواة عنده ، وصححه أيضًا .

وكأنه لذلك كان الإمام أحمد رحمه الله - حرصًا منه على إخلاص الاتباع للكتاب والسنة - يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي - قاله ابن الجوزي في « مناقب أحمد » ص ١٩٢ - خشية إيثارة الناس لها على الكتاب والسنة ، كما فعل المقلدة تمامًا ، فإنهم يؤثرون مذهبهم على الكتاب والسنة عند الاختلاف ، ويجعلونه معيارًا عليهما .. وكان الواجب اتباع الكتاب والسنة كما تقضي بذلك الأدلة المتقدمة منها ، وكما توجب ذلك عليهم أقوال أئمتهم ، وأن

(١) رواه الحاكم (٤/٥٩٧ رقم ٨٦٦٠) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٢٦) : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

ينضموا إلى من كان الكتاب والسنة معه من المذاهب الأخرى ، ولكنهم مع الأسف الشديد ظلوا مختلفين متنازعين .

ولذلك قال ابن القيم رحمه الله وقد ذكر قوله ﷺ : « وإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي .. »^(١) : وهذا ذمٌ للمختلفين ، وتحذير من سلوك سبيلهم ، وإنما كثر الاختلاف وتفاقم أمره بسبب التقليد ، وأهله الذين فرّقوا الدين وصيّروا أهله شيعاً كل فرقة تنصر متبوعها ، وتدعو إليه ، وتذم من خالفها ، ولا يرون العمل بقولهم حتى كأنهم ملة أخرى سواهم ، ويدأبون ويكدحون في الرد عليهم ويقولون : « كتبهم » و« كتبنا » و« أثمتهم » و« أثمتنا » ، و« مذهبه » و« مذهبن » .

هذا والنبي واحد ، والقرآن واحد ، والرب واحد ، فالواجب على الجميع أن ينقادوا إلى كلمة سواء بينهم كلهم ، وأن لا يطيعوا إلا الرسول ﷺ ، ولا يجعلوا معه من يكون أقواله كنصوصه ، ولا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله ، فلو اتفقت كلمتهم على ذلك ، وانقاد كل واحد منهم لمن دعاه إلى الله ورسوله ، وتحاكموا كلهم إلى السنة وآثار الصحابة لقلَّ الاختلاف ، وإن لم يُعَدَم من الأرض ، ولهذا تجد أقل الناس اختلافاً أهل السنة والحديث ، فليس على وجه الأرض طائفة أكثر اتفاقاً وأقل اختلافاً منهم ، لما بنوا على هذا الأصل ، وكلما كانت الفرقة عن الحديث أبعد كان اختلافهم في أنفسهم أشدّ وأكثر ، فإن من رد الحق مرج عليه أمره ، واختلط عليه والتبس عليه وجه الصواب ، فلم يدر أين ذهب كما قال تعالى : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيعٍ ﴾ [ق : ٥] .

(١) رواه أحمد (٤/ ١٢٦ ، رقم ١٧١٨٤) ، وأبو داود (٤/ ٢٠٠ ، رقم ٤٦٠٧) ، والترمذي (٥/

٤٤ ، رقم ٢٦٧٦) وقال : حسن صحيح . وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٤٩) .

وقال أيضًا رحمه الله : « ونحن لا ندعي أن الله فرض على جميع خلقه معرفة الحق بدليله في كل مسألة من مسائل الدين دقه وجله . وإنما أنكرنا ما أنكره الأئمة ، ومن تقدمهم من الصحابة والتابعين ، وما حدث في الإسلام بعد انقضاء القرون الفاضلة في القرن الرابع ، المذموم على لسان رسول الله ﷺ ؛ من نضب رجل واحد ، وجعل فتاويه بمنزلة نصوص الشارع بل تقديمها عليه ، وتقديم قوله على أقوال من بعد رسول الله ﷺ من جميع علماء أمته ، والاكتفاء بتقليده عن تلقي الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة .

وهذا الحاصل في هذا الزمان : فقد تعددت الجماعات والتيارات والأحزاب ، وعُقد الولاء على الجماعة والحزب ؛ حُبًا وكراهية ، صلة وقطيعة ، زواجًا وتعاملًا ، خدمة وعونًا ، نُصرة وتأييدًا ، فلا تزوّج ولا تزويج إلا من مسلمي الجماعة والحزب ، ولا كفالة أيتام إلا لمن مات آباؤهم داخل الحزب ، ولا تواصل أو زيارات ، ولا دعوات في مناسبات ؛ إلا لمن هو متمتع بجنسية الجماعة والحزب ، أو على أقصى تقدير من المؤلفة قلوبهم لدخول الحزب ، وماعدا ذلك ممن هو خارج الحزب فلا أحد يسأل عنه ويواليه ، فله رب يحميه !!

والله إنها الكراهية والتفرقة والخطة المريضة ، إنها العنصرية البغيضة ، إنها زراعة الشحناء ، وصناعة العداوة والبغضاء ، وتجارة في الدين بالأهواء .

إنه التشرذم والتمزيق ، والانحراف عن جادة الطريق ، إنها المحادة لله تعالى في قوله : ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران : ١٠٣] . وأين ما يحدث من قول النبي ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالشَّهْرِ وَالْحُمَى »^(١) .

(١) رواه البخاري (٥٦٦٥) ومسلم (٢٥٨٦) .

٥٤- أن يعطي أخاه حقه في الشُّفْعَة :

- عن جابر رضي الله عنه قال : « قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شَرَكَةٍ لَمْ تُقَسَّمْ ، رُبْعَةً أَوْ حَائِطٍ . لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » ^(١) .

الشفعة في كل شرك من أرض أو ربع أو حائط لا يصلح أن يبيع حتى يعرض على شريكه ، فيأخذ أو يدع ، فإن أبى فشريكه أحق به حتى يؤذنه .



٥٥- أن يكافئه إذا صنع له معروفاً :

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ » ^(٢) .

- وعن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيَجْزِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُشْنِ بِهِ ، فَإِنَّ مَنْ أَتَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطِ كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ » ^(٣) .

قال المناوي : (ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه) بمثله أو خير منه ، (فإن لم تجدوا ما تكافئونه) به (فادعوا له) ، وكرّروا الدعاء (حتى تروا) ، أي تعلموا (أنكم قد كافأتموه) ، يعني من أحسن إليكم أي إحسان فكافئوه بمثله ، فإن لم تقدروا فبالغوا

(١) رواه مسلم (٤٢١٣) .

(٢) رواه أبو داود (١٦٧٤) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٤٦٨) .

(٣) رواه البخاري في الأدب (٨٤ / ١) ، وأبو داود (٢١٥ / ٤) ، رقم (٤٨١٣) ، والترمذي

(٤ / ٣٧٩ ، رقم (٢٠٣٤) . وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٥٦) .

في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثلية»^(١).

وبشائك على أخيك الذي صنع معك المعروف ، ودعائك له ، ومكافأتك له لا يسبقك في الأجر بمعرفه هذا إن شاء الله :

- فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن المهاجرين أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَبْذَلَ مِنْ كَثِيرٍ ، وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ مِنْ قَوْمٍ نَزَلْنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ ، لَقَدْ كَفَوْنَا الْمُؤَنَّةَ ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَةِ ؛ حَتَّى لَقَدْ خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « لَا ، مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ وَأَتَيْتُمْ عَلَيْهِمْ »^(٢).

فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمكافأة من صنع لك معروفًا ، والمكافأة مقابلة بمثل ما أتى به إليك ؛ لأن المكافأة هي المساواة ، فمن أتى إليك من الناس معروفًا فاصطنع إليه صنيعه ؛ فإنه محتاج إلى مثل ما أتى إليك كحاجتك إلى ما اصطنع عندك ؛ لأن اصطناعه إليك في نفع يجزّره إليك ، أو ضرر يدفعه عنك ، أو خلة يسدّها لك . وهو ذو خلة مثلك ، ومحتاج إلى دفع ونفع مثلك ، فإن قابلته بمثله وآتيت إليه بمثل ما أتى إليك ، فقد ساوَيْته ..

فإن عجزت عن مكافأته ، فالإحالة على الله ، وهو الدعاء له ، فكأنك تقول : يا رب ؛ أنا عاجز عن مكافأته ، وأنت عليه قادر ، فكافئه عني ، وجاهزه به ، وهو معنى ما جاء عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ، فَقَالَ لِصَاحِبِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّاءِ »^(٣).

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٧٦٦) .

(٢) رواه الترمذي (٢٤٨٧) والحاكم (٢/٧٢ ، رقم ٢٣٦٨) والبيهقي (٦/٥١٣ ، رقم ٩١٠٦) . وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٤٨٧) .

(٣) رواه الترمذي (٤/٣٨٠ ، رقم ٢٠٣٥) ، والنسائي في الكبرى (٦/٥٣ ، رقم ١٠٠٠٨) ، وابن حبان (٨/٢٠٢ ، رقم ٣٤١٣) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٠٨) .

٥٦- أن يؤدي إليه الأمانة التي ائتمنه عليها :

فعن أبي بن كعب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ ، وَلَا تَخُنْ مِنْ خَانَكَ » ^(١).

قال الصنعاني رحمه الله في سبل السلام : وأداء الأمانة شامل للعارية والوديعة ونحوهما ، وأنه يجب أداء الأمانة كما أفاده قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النساء : ٥٨] .

وقوله ﷺ : « لَا تَخُنْ مِنْ خَانَكَ » دليل على أنه لا يجازي بالإساءة من أساء إليه ، وحمله الجمهور على أنه مستحب ؛ لدلالة قوله تعالى : ﴿ وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلُهَا ﴾ ، وقوله : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ على الجواز . وهذه المسألة هي المعروفة بمسألة الظفر ، وفيها أقوال للعلماء هذا القول الأول ، وهو الأشهر من أقوال الشافعي ، وسواء كان - استيفاء حقه - من جنس ما أُخذ منه أو من غير جنسه .

- فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة قال : يؤتى بالعبد يوم القيامة ، وإن قُتل في سبيل الله ، فيقال : أَدِّ أَمَانَتَكَ ، فيقول : أي رب كيف وقد ذهبت الدنيا ؟ قال : فيقال : انطلقوا به إلى الهاوية ، فيُنطَلَق به إلى الهاوية ، ويمثل له أمانته كهيئتها يوم دُفعت إليه ، فيراها فيعرفها فيهوي في أثرها حتى يدركها ، فيحملها على منكبيه حتى إذا ظن أنه خارج ، زلت عن منكبيه ، فهو يهوي في أثرها أبد الآبدين ، ثم قال : الصلاة أمانة ، والوضوء أمانة ،

(١) رواه أبو داود (٣/ ٢٩٠ ، رقم ٣٥٣٥) ، والترمذي (٣/ ٥٦٤ ، رقم ١٢٦٤) والحاكم (٢/ ٥٣ ، رقم ٢٢٩٦) وقال : صحيح على شرط مسلم . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٢٣) .

والوزن أمانة ، والكيل أمانة ، وأشياء عددها ، وأعظم ذلك الودائع ، فأتيت البراء بن عازب فقلت : ألا ترى إلى ما قال ابن مسعود ؟ قال : كذا قال كذا قال : صدق أما سمعت الله يقول : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ ؟^(١) .



٥٧- ألا يقطع حق أخيه باليمين الكاذبة :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :
« ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُنْظَرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرُ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ »^(٢) .

- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ إلى آخر الآية ؛ قَالَ : فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قُلْنَا : كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فِي أَنْزَلْتُ : كَانَتْ لِي بَيْتٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بَيْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ » ؛ فَقُلْتُ : إِذَا يَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ »^(٣) .

(١) رواه الطبراني (١٠/٢١٩ رقم ١٠٥٢٧) قال الهيثمي (٥/٢٩٣) : رجاله ثقات . ورواه أيضا :

أبو نعيم في الحلية (٤/٢٠١) .

(٢) رواه البخاري (٢٣٦٩) .

(٣) رواه البخاري (٤٥٥٠) ومسلم (١٣٨) .

وقوله : « من خلف على يمين صَبْرٍ » ، أي ألزم بها وحُبِسَ عليها ، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم . وقيل لها : مَصْبُورَةٌ ، وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المَصْبُور ؛ لأنه إنما صَبِرَ من أجلها : أي حُبِسَ فَوْصِفَتْ بالصَّبْرِ ، وأضيفت إليه مجازاً^(١) .



٥٨- أن يُبْرَكَ عليه إذا رأى عليه نعمة ، فيقول : (تبارك الله) :

- قال النبي ﷺ : « إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يحب فليركفإن العين حق »^(٢) .

وكان النبي ﷺ قدوة في ذلك :

- فعن أسماء رضي الله عنها أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة - رضي الله عن الجميع - قالت : فخرجت وأنا متم ، فقدمت المدينة فنزلت بقاء فولدته بقاء ، ثم أتيت رسول الله ﷺ فوضعه في حجره ، ثم دعا بتمرة فمضغها ، ثم تفل في فيه ، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ، ثم حنكه بالتمرة ، ثم دعا له وبرك عليه ، وكان أول مولود وُلد في الإسلام^(٣) .



٥٩- أن يغتسل له إذا طلب منه الغسل عند الحسد :

- فعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال : رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فقال : والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة ، فلبط سهل مكانه ، فأتي رسول الله ﷺ فقيل له : هل لك في سهل بن حنيف ؟ والله ما يرفع رأسه ، فقال : « هل

(١) النهاية في غريب الأثر .

(٢) رواه الحاكم في مستدركه (٤/٢٤٠ رقم ٧٥٠٠) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

(٣) رواه البخاري (٣٩٠٩) ومسلم (٢١٤٦) .

تتهمون له أحداً؟» قالوا: نتهم عامر بن ربيعة، فدعا رسول الله ﷺ عامراً، فتغيط عليه قال: «على ما يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟ فاغتسل له». فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجله، وداخله إزاره في قدح، ثم صُب عليه فراح سهل مع الناس ليس به بأس^(١).
وجلد المخبأة: هي المرأة التي لا تخرج فتراها الشمس فتؤثر في لون بشرتها. والمراد شدة البياض.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَأَغْسِلُوا»^(٢). يعني: إذا طلب المحسود من أحدكم أن يغتسل له ليستشفى بماء الغسل فلا تمنعوا.



٦٠- أن يخبره بحبه إن كان يحبه :

- عن المقدم بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ»^(٣).

- وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ لِلَّهِ»^(٤).

- وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مر رجلٌ بالنبي ﷺ وعنده ناسٌ، فقال رجلٌ

(١) رواه أحمد (١٦٠٢٣) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٥٠٠).

(٢) رواه مسلم (٢١٨٨).

(٣) رواه أبو داود (٥١٢٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥١٢٤).

(٤) رواه أحمد (٢١٣٣٢) وقال الهيثمي (٢٨١/١٠): إسناده حسن، وصححه الألباني في

صحيح الجامع برقم (٢٨١).

ممن عنده : إني لأحب هذا لله ، فقال النبي : « أَعَلِمْتَهُ ؟ » قال : لا ، قال : « قم إليه فأَعْلِمْهُ » فقام إليه فأَعْلَمَهُ ، فقال : أحبك الذي أحببته له ، ثم رجع فسأله النبي ﷺ فأخبره بما قال ، فقال النبي ﷺ : « أنت مع من أحببت ، ولك ما احتسبت »^(١) .

وله شاهد من حديث ابن عمر رضيهما الله عنهما قال : بينا أنا جالس عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فسلم عليه ، ثم ولى عنه ، فقلت : يا رسول الله ! إني لأحب هذا لله ، قال : « فهل أعلمته ذاك ؟ » . قلت : لا . قال : « فأعلم ذاك أخاك » . قال : فاتبعته فأدركته ، فأخذت بمنكبه ، فسلمت عليه ، وقلت : والله ! إني لأحبك لله . قال هو : والله ! إني لأحبك لله . قلت : لولا أن النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل^(٢) .

قال الشيخ عبد المحسن العباد البدر في شرح سنن أبي داود : الذي يبدو أن الإخبار على الاستحباب .

قال البغوي رحمه الله : ومعنى الإعلام - والقصد منه - : هو الحث على التودد والتألف ، وذلك أنه إذا أخبره ، استمال بذلك قلبه ، واجتلب به وده . وفيه أنه إذا علم أنه محب له ، قبل نصحه فيما دله عليه من رشده ، ولم يرد قوله فيما دعاه إليه من صلاح خفي عليه باطنه .

قال ابن عمر : ليس المعرفة أن تعرف الرجل بوجهه ، حتى تعرف اسمه واسم أبيه ، وإذا مات شهدت جنازته^(٣) .

حكم إخبار الشخص لغيره أنه يكرهه في الله :

قال الشيخ عبد المحسن العباد البدر في شرح سنن أبي داود : « مر معنا أنه من

(١) شرح السنة للإمام البغوي .

(٢) رواه أحمد (١٣٥٥٩) ، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥١٢٥) .

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦٦/١٢) رقم (١٣٣٩٥) ، وصححه ابن حبان (٣٢٨/٢) رقم (٥٦٩) .

أحب أخاه فإنه يخبره ، فهل يخبره إذا كان يكرهه في الله ؟ الجواب : لا ، إنما يخبره أنه يحبه في الله ، لا أنه يكرهه في الله ، وإنما عليه أنه ينصحه حتى يتحسن حاله ويحبه في الله بعد ذلك » .

ثم يبين ضوابط المحبة في الله ، فقال :

« ربما يحب الشخص أخًا له لصفات حميدة فيه من كرم وصفح ، فهل هذه محبة في الله ؟ الجواب : قد يكون الإنسان كافرًا وعنده صفات طيبة ، فلا يُحِبُّ من أجلها ، وإنما يُحِبُّ لكونه مسلمًا مستقيمًا على طاعة الله ، وكونه ممتثلًا لأوامر الله ، وكونه من أهل التقى والصلاح ، هذا هو الذي يُحِبُّ من أجله » .

فسئل الشيخ : « يوجد شخص من أهل البدع وأنا أحبه في الله ، فهل أخبره بذلك ؟ الجواب : كيف تحبه في الله وهو من أهل البدع ؟ ! البدعة تقتضي البغض في الله لا المحبة في الله ، وإنما عليك أن تنصحه حتى يستقيم ، وتكون محبتك لله في محلها » ^(١) .



٦١- أن يكرمه إن كان ضيفًا :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ » ^(٢) . زاد في رواية يونس عن الزهري : « ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » .

قال ابن عبد البر : « وفيه الحض على إكرام الضيف وإجازته ، وفي ذلك دليل

(١) شرح سنن أبي داود (١٦٢/٢٩) .

(٢) رواه البخاري (٦١٣٨) ومسلم (٤٨) .

على أن الضيافة ليست بواجبة، وأنها مستحبة مندوب إليها غير مفترضة؛ لقوله جائزته، والجوائز لا تجب فرضاً؛ لأنها إتحاف الضيف بأطيب ما يقدر عليه من الطعام. قال ابن وهب: وسمعت مالكا يقول في تفسير جائزته: يوم وليلة، قال: يحسن ضيافته ويكرمه.

وقال: وقال الطحاوي: «الضيافة من كرامة الضيف...، وفيه دليل على انتفاء وجوبها، قال: وجائز أن تكون كانت واجبة عند الحاجة إليها لقلّة عدد أهل الإسلام في ذلك الوقت وتباعد أوطانهم، وأما اليوم فقد عمّ الإسلام وتقارب أهله في الجوار، قال: والجائزة منحة، والمنحة إنما تكون عن اختيار لا عن وجوب وبالله التوفيق.

ومما يدل على أن الضيافة ليست بواجبة فرضاً قول رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ جَائِزَتَهُ، قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^(١)، وقد أجمعوا أن إكرام الجار ليس بفرض فكذلك الضيف، وفي هذا الحديث وما كان مثله دليل على أن الضيافة من مكارم الأخلاق في الحاضرة والبادية، ويجوز أن يحتج بهذا من سوى بين الضيافة في البادية والحاضرة، إلا أن أكثر الآثار في تأكيدها إنما وردت في قوم مسافرين مُعْجَوْهَا. انتهى من التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد).



(١) رواه البخاري (٦٠١٩).

وجوب إكرام الضيف :

لكن الشوكاني يوجب إكرام الضيف ، ووافقه النووي الذي ذكر ذلك أيضاً عن أحمد والليث .

قال الشوكاني : « الذي ينبغي عليه التعويل هو أن تخصيص ما شرعه ﷺ لأئمة بزمان من الأزمان ، أو حال من الأحوال ، لا يقبل إلا بدليل ، ولم يقم هاهنا دليل على تخصيص هذا الحكم بزمان النبوة ، وليس فيه مخالفة للقواعد الشرعية ؛ لأن مؤنة الضيافة بعد شرعتها قد صارت لازمة للمضيف لكل نازل عليه ، فللنازل المطالبة بهذا الحق الثابت شرعاً كالمطالبة بسائر الحقوق ، فإذا أساء إليه واعتدى عليه بإهمال حقه ؛ كان له مكافأته بما أباحه له الشارع في هذا الحديث . انتهى ^(١) .

وقال المبارك كفوري : « قال النووي : أجمع المسلمون على الضيافة ، وأنها من متأكدات الإسلام ، ثم قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور : وهي سنة ليست بواجبة ، وقال الليث وأحمد : هي واجبة يوماً وليلة على أهل البادية وأهل القرى دون أهل المدن ، وتأول الجمهور هذه الأحاديث وأشباهها على الاستحباب ومكارم الأخلاق ، وتأكد حق الضيف كحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم ، أي متأكد الاستحباب ، وتأولها الخطابي - رحمه الله - وغيره على المضطر . انتهى ^(٢) .



(١) تحفة الأحوذى (١٧٧/٥) .

(٢) تحفة الأحوذى (٨٧/٦) .

الْفَصْلُ الرَّابِعُ

النواهي والمكروهات ما يجب على المسلم تركه في حق أخيه

٦٢- لا تمدحه بما يعرضه للغرور :

قال البغوي في شرح السنة : « المدح والثناء على الرجل مكروه ؛ لأنه قلما يسلم المادح من كذب يقوله في مدحه ، وقلما يسلم الممدوح من عجب يدخله . ولذلك منعه النبي ﷺ :

– عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » . مِرَارًا « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانًا ، وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ كَذًا وَكَذَا » ^(١) .

قوله : « قطعت عنق صاحبك » إنما كره ذلك لئلا يغتر المقول له به ، فيستشعر الكبر ، وذلك جناية عليه ، فيصير كأنه قطع عنقه فأهلكه . وقوله : « حسيبه الله » يعني أن الله يحاسبه على أعماله ، ويعاقبه على ذنوبه إن شاء .

– وقالت عائشة : إذا أعجبك حسن عمل امرئ ، فقل : « اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد » ^(٢) .

(١) رواه البخاري (٥٧١٤) ومسلم (٧٦٩٣) .

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٤٤٧/١١) رقم (٢٠٩٦٧) .

- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يشني على رجل ويطريه . فقال النبي ﷺ : « أَهْلَكْتُمْ - أو قطعتم ظهر - الرجل » ^(١) .
- وعن إبراهيم التيمي ، عن أبيه قال : كنا جلوساً عند عُمر ، فأثنى رجلٌ على رجلٍ في وجهه . فقال : « عقرت الرجل ، عقرك الله » ^(٢) .
- وعن عمر رضي الله عنه قال : « المدح ذبح » . قال محمد : يعني إذا قبلها ^(٣) .
- وعن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ - بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اقْتَسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أُبْيَاتِنَا ، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ ، فَلَمَّا تُوفِّيَ وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ ، فَشَهِدَتُنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ ؟ » . فَقُلْتُ : يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : « أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرَى - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي » . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أَرْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا ^(٤) .



٦٣- عدم التناجي بين اثنين وترك الثالث :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ جَمِيعًا فَلَا يَتَنَاجَوْنَ اِثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ » ^(٥) .

- (١) رواه البخاري (٥٧١٤) ومسلم (٧٦٩٣) .
- (٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣/١) رقم (٣٣٥) وحسنه الألباني .
- (٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣/١) رقم (٣٣٦) وصححه الألباني .
- (٤) رواه البخاري (١١٨٦) .
- (٥) رواه أحمد (٤٥٦٤) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٢) .

وفي رواية للشيخين بلفظ : « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُخْزَنَهُ »^(١).

لكن إذا كان الناس أربعة فأكثر فلا حرج أن يتناجى الاثنان منهما ؛ لأنه قد وُجد فرصة لاختلاط الباقيين ، أما في حالة الثلاثة فلا يصلح أن يتناجى اثنان ويتناولوا الحديث بإسرار ؛ لأن الشيطان ربما قذف في قلب الثالث أن أخويه يفضلان بعضهما البعض عنه ، أو أنه ليس أهلاً للحديث معه ، أو أوحى إليه الشيطان أنهما يغتابانه ، ويتحدثان في شأنه . وسبحان الله !! فما أعظم الشرع الشريف !



٦٤- عدم ظلمه أو خذلانه أو احتقاره :

- عن سالم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال : « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمُهُ ، ولا يخذله ، ولا يحقرُهُ . بحسب امرئ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم ، كلُّ المسلم على المسلم حرام : دمه ، وعرضه ، وماله »^(٢).

- وعن نافع عنه به إلا أنه قال : « لا يظلمه ولا يخذله ، ويقول : والذي نفس محمد بيده ما تواد اثنان ففرَّق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما »^(٣).

- وعن أبي سعيد مولى عامر بن كريز عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبْعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَاهُنَا ، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، بِحَسَبِ امْرِئٍ

(١) رواه البخاري (٥٩٣٢) ، ومسلم (٥٨٢٥) .

(٢) رواه البخاري (٦٠٦٤) ، ومسلم (٢٥٦٣) .

(٣) رواه أحمد (٦٨/٢) ، رقم (٥٣٥٧) . قال الهيثمي (١٨٤/٨) : إسناده حسن .

مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ ؛ دَمُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعَرَضُهُ ^(١) .



٦٥- ألا يحتقر معروفه الذي صنعه معه أو مع غيره :

قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة : ٧٩] .

﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ﴾ نزلت في المنافقين حين تصدق عبد الرحمن ابن عوف بأربعة آلاف فقالوا : ما هذا إلا رياء . وأصل المطوعين المتطوعين ، والمراد به هنا من تصدق بكثير ، ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ هم الذين لا يقدرون إلا على القليل فيتصدقون به ، نزلت في أبي عقيل تصدق بصاع من تمر ، فقال المنافقون : إن الله غني عن صدقة هذا ﴿ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ ﴾ أي يستخفون بهم ﴿ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ تسمية للعقوبة باسم الذنب ^(٢) .

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةٌ » ^(٣) وفي رواية الموطأ : « ولو كراع شاة محرقاً » ^(٤) .

يعني أنه إذا لم تجد المرأة هدية تهديها لأختها إلا ظلف شاة أو رجلها فلتفعل ،

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤) .

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي .

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٦) .

(٤) رواه مالك في الموطأ (١٧٣١) .

وعلى أختها قبول الهدية بنفس راضية ، دون احتقار أو أذية . هكذا أوصى سيد البشرية ﷺ .

وإن احتقار ذلك لمجلبة للشر ، واستدراج للنفس لتكون شريرة .
- فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ ﷺ : « .. بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ .. »^(١) .

ويحدث كثيراً أن يزور أحد الناس أخاه له ، فيتغدى عنده أو يتعشى ، ثم يخرج يفضحه عند الناس ، ويقول : إنه بخيل ، ذهبْتُ إليه فلم يقدم لي إلا خبزاً وجبناً ، وكنت أظن أنه سيدبح لي أو يشتري لحماً ، وهكذا ، ويحتقر أبو بطن ما جاد به أخوه ، ونسي أو تناسى أو تغابى أن الإنسان قد لا يجد في كل الأوقات ما يكرم به الضيف .

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ ، فَأَرْسَلْ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ، ثُمَّ أَرْسَلْ إِلَى أُخْرَى فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ، فَقَالَ : مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدِكَ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا إِلَّا قُوتٌ صِيبَانِي ، قَالَ : فَعَلَّيْهِمْ شَيْءٌ فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُهَا فَأَطْفَأَ السَّرَاجَ وَأَرِيه أَنَّا نَأْكُلُ ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ قَالَ فَقَعَدُوا ، وَأَكَلَ الضَّيْفُ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤) .

خَصَاصَةً وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩] ^(١) .
 وحتى لو بخل إنسان في ضيافته لأخيه فلا يحل له احتقاره ، وفضحه وغيبته ،
 وذكره في الناس بما يشينه . وقد بين النبي ﷺ أن العبرة ليست في كل الأحوال
 بالكثرة في الصدقة ، أو في الهدية ، وأحياناً قد يكون القليل أكثر بركة من الكثير :
 - فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سَبَقَ دِرْهَمُ مِائَةِ أَلْفٍ » .
 قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْبِقُ دِرْهَمُ مِائَةِ أَلْفٍ ؟ قَالَ : « رَجُلٌ كَانَ لَهُ دِرْهَمَانِ
 فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَآخَرَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عَرَضِهَا مِائَةَ أَلْفٍ يَغْنَى
 فَتَصَدَّقَ بِهَا » ^(٢) .

فلو أن رجلاً يملك مليوناً من الجنيهاً ؛ فتصدق بمائة ألف جنيه ، فهذا
 تصدق بعشر ماله ، وهو ليس محتاجاً إليه ، ورجل لا يملك إلا جنيهاً واحداً ،
 فتصدق بماله كله وهو محتاج إليه ، فأيهما أكثر كرمًا وعطاءً ؟ هنا يمكن القول :
 سبق جنيه واحد مائة ألف جنيه ، فعلام الازدراء والاحتقار ؟ !



٦٦- ألا ينتهك حرمة وعرضه وبيته في غيابه :

- فعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال النبي ﷺ : « لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا
 عَلَى مُغِيبَةٍ إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ » ^(٣) .
 والمُغِيبَةُ وهي التي غاب عنها زوجها ، والمراد غاب زوجها عن منزلها ، سواء

(١) رواه مسلم (٢٠٥٤) .

(٢) رواه النسائي (٢٥٢٧) ، والحاكم في المستدرک (١٥١٩) ، وصححه الألباني في صحيح
 الجامع (٣٦٠٦) .

(٣) رواه مسلم (٢١٧٣) .

غاب عن البلد بأن سافر ، أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد .
ومن الناس من يظهر منه صلاح وورع ، وحاله بينه وبين الله على العكس من ذلك ، فإذا خلا بمحارم الله انتهكها .

- روى ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا عَلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا » . قَالَ ثَوْبَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا ، جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ . قَالَ : « أَمَّا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا » ^(١) .

- وعن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيُخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ ! » ^(٢) .



٦٧- ألا يتسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ، ولا يبلغ بعضهم ما يسمع

من بعض :

- قال أبو أيوب رضي الله عنه : قال النبي ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » ^(٣) .
والقَتَاتُ هو النَّمَامُ . يقال : قَتَّ الحديث يَقْتُهُ إذا زَوَّره وهَيَّأه وسَوَّاه ، وقيل : النَّمَامُ : الذي يكون مع القوم يتحدثون فينمُّ عليهم . والقَتَاتُ : الذي يَتَسَمَّعُ على

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٤٥) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٢٨) .

(٢) رواه مسلم (١٨٩٧) .

(٣) رواه البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥) .

القوم وهم لا يعلمون ثم يَنْتَمُ . والقَسَّاس : الذي يَسْأَلُ عن الأخبار ثم يَنْتَمُها^(١) .
وتَسْمَعُ الحديث فيه التجسس الذي نهى الله تعالى عنه ، فقال جل شأنه : ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات : ١٢] .

* وعاقبة النميمة وخيمة :

- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَقَالَ : إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرِ وَاحِدَةٍ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ : لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ »^(٢) .

واعلم أيها النمام أن وضع الجريدة الخضراء على القبر لتخفيف عذابه فعلٌ خاصٌّ بالنبي ﷺ ، فمن ذا الذي ينقذك في قبرك ؟ لا حيلة إلا أن تكفَّ لسانك .
- وقال الخليل بن أحمد : « مَنْ نَمَّ لَكَ نَمَّ عَلَيْكَ ، وَمَنْ أَخْبَرَكَ بِخَبْرٍ غَيْرِكَ أَخْبَرَ غَيْرَكَ بِخَبْرِكَ » .



٦٨ - أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام مهما غضب عليه :

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه : قال ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ »^(٣) .

(١) النهاية في غريب الأثر (١٨/٤) باب : قَتَتْ .

(٢) رواه البخاري (١٣٦١) ومسلم (٢٩٢) .

(٣) رواه البخاري (٦٠٧٧) ومسلم (٢٥٦٠) .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ فَلْيَلْقَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدْ اشْتَرَكَ فِي الْأَجْرِ ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ » ^(١) .

قال العلماء : الهجران إلى ثلاث مأذون به في أمر الدنيا ، يعني : إذا كان لحظ نفسك ، وحرام أن تهجر أخاك فوقها ، وخير الرجلين الذي يبدأ بالسلام ، أما أمور الدين فهذه بحسب المصلحة ، فقد يكون الهجران إلى يوم أو أسبوع ، أو إلى شهر ، بحسب ما تقضي به مصلحة المهجور ^(٢) .

قال أهل العلم : ذلك مثل الرجل المجاهر بالمعصية الذي لا يبالي بها ؛ فإنه يشرع هجره إذا كان في هجره فائدة ومصلحة .

والمصلحة والفائدة أنه إذا هجر عَرَفَ قدر نفسه ورجع عن المعصية . ومثال ذلك : رجل معروف بالغش بالبيع والشراء فيهجره الناس ، فإذا هجروه تاب من هذا ورجع وندم ، ورجل ثانٍ يتعامل بالربا فيهجره الناس ولا يسلمون عليه ولا يكلمونه ، فإذا عرف هذا خجل من نفسه ، وعاد إلى صوابه ^(٣) .

وقد كان رسولنا ﷺ قدوة في ذلك ، فما كان يغضب لنفسه ولا ينتقم لها .

- فعن عائشة رضي الله عنها قالت : « ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط ، إلا أن تُنتهك حرمة الله فينتقم لله » ^(٤) .

- وقال ﷺ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ،

(١) رواه أبو داود (٤٩١٢) .

(٢) شرح رياض الصالحين .

(٣) شرح رياض الصالحين .

(٤) رواه البخاري (٦٨٥٣) .

وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»^(١).

٦٩- أَلَا يَسِبُّهُ أَوْ يَسِبْ عَشِيرَتَهُ وَلَا يَلْعَنُهُ وَلَا يَقَاتِلُهُ :

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ »^(٢).

فلا يجوز سب المسلم ولا لعنه .

- لحديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ وَلَا اللَّعَانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبُذِيِّ »^(٣).

والطعان : الذي يطعن في أعراض الناس ، ويقع فيهم ، ومنه : الطعن في النسب ، وهو القدح فيه . والبذية : الفاحش في القول .

* وَيَنْ النَّبِيَّ ﷺ فَطَاعَةَ سَبِ الْمُؤْمِنِ وَلَعْنَهُ فَقَالَ :

- « .. وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ .. »^(٤).

* وقد تواعد الله تعالى من يفعل ذلك بالعذاب في النار .

- فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ فَلَانَةٌ تَكْثُرُ مِنْ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُوْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا ؟ قَالَ : « هِيَ فِي النَّارِ »^(٥).

- وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتْ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَتُعَلَّقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ

(١) رواه مسلم (٢٥٨٨) .

(٢) رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤) .

(٣) رواه الترمذي (١٩٧٧) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٧٧) .

(٤) رواه البخاري (٦١٠٥) ومسلم (١١٠) .

(٥) رواه أحمد (٩٦٧٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (١١٩) ، وصححه الألباني في السلسلة

الصحيحة (١٩٠) .

فَتَغْلُقُ أَبْوَابَهَا دُونَهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعِنَ فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا»^(١).

- وعن حبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : « إن كان أحدكم سائبًا لصاحبه لا محالة فلا يفتّر عليه ، ولا يسبّ والديه ، ولا يسبّ قومه ، ولكن إن كان يعلم ذلك فليقل : إنك لبخيل ، أو ليقل : إنك لجبان ، أو ليقل : إنك لكذوب ، أو ليقل : إنك لنؤوم»^(٢).

وذكر ابن السني في عمل اليوم والليلة عن الحسن مرسلاً ، قال ﷺ : « إذا شتم أحدكم أخاه فلا يشتم عشيرته ، ولا أباه ، ولا أمه ، ولكن ليقل إن كان يعلم ذلك : إنك لبخيل ، وإنك لجبان ، وإنك لكذوب ، إن كان يعلم ذلك منه»^(٣).

وذكر ابن العربي أن لعن العاصي المعين لا يجوز اتفاقاً .

- لما روي عن النبي ﷺ أنه أتى بشارب خمر مراراً ، فقال بعض من حضره : لعنه الله ، ما أكثر ما يؤتى به ، فقال النبي ﷺ : « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيك»^(٤) . فجعل له حرمة الأخوة ، وهذا يوجب الشفقة^(٥) .

قلت : وقد جاء الحديث في الصحيح برواية أخرى :

- فعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى

(١) رواه أبو داود (٤٩٠٥) ، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٧٢) .

(٢) رواه الطبراني (٧/٢٥٣ ، رقم ٧٠٣٠) .

(٣) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال (٦٠٥/٣) .

(٤) رواه أحمد وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٢/٤) .

(٥) الجامع لأحكام القرآن .

بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَلْعَنُوهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ ؛ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ »^(١) .
وقد ذكر بعض العلماء خلافاً في لعن العاصي المعين ، قال : وإنما قال عليه السلام : « لَا تَكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ » في حق نعيمان بعد إقامة الحد عليه ، ومن أقيم عليه حد الله تعالى فلا ينبغي لعنه ، ومن لم يقم عليه الحد فلعنته جائزة ، سواء سُمِّيَ أو غُيِّنَ أم لا ؛ لأن النبي ﷺ لا يلعن إلا من تجب عليه اللعنة ، ما دام على تلك الحالة الموجبة للعن ، فإذا تاب منها وأقلع وطهره الحد فلا لعنة تتوجه عليه . وبين هذا قوله ﷺ : « إِذَا زَنَتِ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ »^{(٢)(٣)} .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَادَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة : ١٧٨] ، فانظر كيف لم يخرج القاتل من الدين آمنوا ، وأثبت أخوته لولي القصاص ، والمراد أخوة الدين قطعاً . ومثله قوله تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات : ٩] .



٧٠- ألا يدعوه بالأسماء القبيحة :

- فعن أبي جبيرة بن الضحاك : في هذه الآية ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ قال : كانت الألقاب في الجاهلية ، فدعا النبي ﷺ رجلاً منهم بلقبه ، فقيل له : يا رسول

(١) رواه البخاري (٦٧٨٠) .

(٢) رواه البخاري (٢١٥٢) ، ومسلم (١٧٠٣) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن .

الله ؛ إنه يكرهه ، فأنزل الله عز و جل ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَبِ﴾^(١) .
 - وقال عمر رضي الله عنه : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِفُو لَهُ وَدَّ أَخِيهِ ؛ فَلْيُوسِّعْ لَهُ فِي مَجْلِسِهِ ، وَلْيَذْغُهُ بِأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ ، وَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ »^(٢) .
 ولذلك كان الاسم الحسن من المكافآت التي يُتَحَفُّ بها العبد حين تصعد الملائكة بروحه إلى السماء :
 - قال عليه السلام : « .. فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلَا يَمْرُونَ عَلَى مَلَأَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ ؟ فَيَقُولُونَ : فَلَانِ بْنِ فَلَانٍ بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يَسْمُونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا .. »^(٣) .



٧١- أَلَا يَسْخَرُ مِنْهُ ، وَلَا يَلْمِزُهُ :

قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَبِ بِئْسَ الْأَلْسَمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾
 [الحجرات : ١١] .

نهى الله تعالى بهذه الآية عن عيب من لا يستحق أن يعاب تحقيراً له ؛ لأن ذلك هو معنى السخرية به ، فأخبر أنه وإن كان أرفع حالاً منه في الدنيا ، فعسى أن يكون المسخور منه خيراً في الآخرة ، وخيراً عند الله تعالى .

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٥٠٣/٢) رقم (٣٧٢٤) وقال : حديث صحيح الإسناد وأقره الذهبي .

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٤٦٨/٦) رقم (٨٩٣٥) .

(٣) رواه أحمد (١٨٠٦٣) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٧٦) .

* كذلك لا يحتقر رأيهم ، ولا يسفه مذهبهم ، فهذا في عموم المسلمين

مذموم :

- قال ﷺ : « .. بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ .. »^(١) .

فمنع الله تعالى المؤمنين عن الشخيرة من إخوانهم المؤمنين ، والاستهزاء بهم ، واستصغار شأنهم ، فقد يكون المستهزا به أكرم عند الله من الساخر منه ، والمحتقر له ، فيظلم نفسه بتحقيق من وقَّره الله .

كما نهى تعالى النساء المؤمنات عن أن يسخرن من أخواتهن المؤمنات ، فقد تكون المستهزا بها أكرم عند الله من الساخرة منها . كما أمر الله المؤمنين بالألا يعتاب بعضهم بعضا ، وبأن لا يعيب بعضهم بعضا ، وبأن لا يطعن بعضهم في بعض . واعتبر تعالى لَمَزَ الإنسان أخاه كَلَمَزه نفسه ، وطعنه أخاه كَطَعَنِهِ في نفسه ؛ لأنَّ المسلمين جسد واحد .

« إِنْ اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالشَّهْرِ وَالْحَمَى »^(٢) . كما قال رسول الله ﷺ .

وأمر الله تعالى المؤمنين بأن لا يدعوا بعضهم بعضا بلقب يسوؤه أو يكرهه ، كأن يقول مُسْلِمٌ لأخيه المُسْلِمِ : يَا فَاجِرٌ ، أَوْ يَا عَادِرٌ ، أَوْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، أَوْ يَا مُنَافِقٌ .. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « إِنَّ التَّنَابُزَ بِالْأَلْقَابِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ عَمِلَ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْحَقِّ ، فَنَهَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُعَيَّرَ بِمَا سَلَفَ مِنْ عَمَلِهِ » .

وَبُسِّتِ الصِّفَةُ ، وَبُسِّتِ الْأَسْمُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُذَكَّرُوا بِالْفُسُوقِ بَعْدَ دُخُولِهِمْ فِي الْإِيمَانِ . وَمَنْ لَمْ يَتُبْ مِنْ نَبْزِهِ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِلَقَبٍ يَكْرَهُهُ ، وَمَنْ لَمْ يَتُبْ مِنْ لَمَزِهِ

(١) رواه مسلم (٦٧٠٦) .

(٢) رواه البخاري (٥٦٦٥) ومسلم (٢٥٨٦) .

إِخْوَتَهُ ، وَمِنْ سُخْرِيَّتِهِ مِنْهُمْ .. فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَكْسَبُوا عِقَابَ اللَّهِ بَعْضِيَانِهِمْ إِيَّاهُ .

لا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ : لَا يَدْعُو بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِلَقَبٍ يَكْرَهُهُ .
لَا يَسْخَرُ : لَا يَهْزَأُ . لَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ : لَا يَعْيبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يَطْعَنُ فِيهِ .



٧٢- أَلَا يَخُوضُ فِي تَكْفِيرِهِ وَتَفْسِيْقِهِ :

احذر أخي من الجرأة على تكفير مسلم ، أو تفسيقه ، فالتأني والاحتياط خير من التدني والالتياط .

- فإن رسول الله ﷺ قال : « أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ » ^(١) .

قال ابن عبد البر : والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر - أهل السنة والجماعة - النهي عن أن يكفر المسلم أخاه المسلم بذنوب أو بتأويل لا يخرج من الإسلام عند الجميع ، فورد النهي عن تكفير المسلم .. وسئل مالك عن قول رسول الله ﷺ : « من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما » ^(٢) . قال : أرى ذلك في الحرورية (الخوارج) ، فقليل له : أفترأهم بذلك كفاراً ؟ فقال : ما أدري ما هذا .

- ومثل قوله ﷺ : « من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما » قوله ﷺ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » ^(٣) ، وقوله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ^(٤) . وقوله : « لا ترغبوا عن آبائكم ، فإنه كفر

(١) رواه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) .

(٢) رواه البخاري (٦١٠٣) ومسلم (٦١٠٤) .

(٣) رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤) .

(٤) رواه البخاري (١٢١) ومسلم (٦٥) .

بكم أن ترغبوا عن آبائكم»^(١). ومثل هذا كثير من الآثار التي وردت بلفظ التغليظ، وليست على ظاهرها عند أهل الحق والعلم؛ لأصول تدفعها أقوى منها من الكتاب والسنة المجتمع عليها والآثار الثابتة^(٢).

وقال - رحمه الله - كلامًا نفيسًا :

فهذه الأصول كلها تشهد على أن الذنوب لا يكفر بها أحد، وهذا يبين لك أن قوله ﷺ : « من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما »^(٣) أنه ليس على ظاهره، وأن المعنى فيه النهي عن أن يقول أحد لأخيه كافر، أو يا كافر.

- وقيل لجابر بن عبد الله رضي الله عنه : يا أبا محمد؛ هل كنتم تسمون شيئًا من الذنوب كفرًا أو شركًا أو نفاقًا؟ قال : معاذ الله، ولكننا نقول : مؤمنين مذبذبين، رؤوي ذلك عن جابر من وجوه.

- ومن حديث الأعمش عن أبي سفيان قال : قلت لجابر : أكنتم تقولون لأحد من أهل القبلة : كافر؟ قال : لا . قلت : فمشارك؟ قال : معاذ الله، وفزع.

وقد قال جماعة من أهل العلم في قول الله عز وجل ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَدِّ بِئْسَ الْأَلْسَمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ هو قول الرجل لأخيه : يا كافر، يا فاسق، وهذا موافق لهذا الحديث، فالقرآن والسنة ينهيان عن تفسيق المسلم وتكفيره ببيان لا إشكال فيه. ومن جهة النظر الصحيح الذي لا مدفع له أن كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين، ثم أذنب ذنبًا أو تأول تأويلًا فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام؛ لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى يوجب حجة، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر، أو سنة ثابتة لا معارض لها.

(١) رواه البخاري (٦٧٦٨) ومسلم (٦٢).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٢-٢١/١٧).

(٣) رواه البخاري (٦١٠٣) ومسلم (٦١٠٤).

وقد اتفق أهل السنة والجماعة ، وهم أهل الفقه والأثر ، على أن أحدًا لا يُخرجه ذنبه وإن عظم من الإسلام ، وخالفهم أهل البدع ؛ فالواجب في النظر أن لا يكفر إلا من اتفق الجميع على تكفيره ، أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أو سنة .
وأما قوله ﷺ : « **فقد باء بها** » ، أي قد احتمل الذنب في ذلك القول أحدهما قال الخليل بن أحمد - رحمه الله - : باء بذنبه أي احتمله ، ومثله قوله عز وجل : ﴿ **وَبَاءُ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ** ﴾ ، وقوله ﴿ **فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَنَا وَإِثْمًا مُّبِينًا** ﴾ المعنى في قوله « **فقد باء بها أحدهما** » يريد أن المقول له يا كافر إن كان كذلك ، فقد احتمل ذنبه ، ولا شيء على القائل له ذلك ؛ لصدقه في قوله ، فإن لم يكن كذلك فقد باء القائل بذنب كبير وإثم عظيم ، واحتمله بقوله ذلك ، وهذا غاية في التحذير من هذا القول والنهي عن أن يُقال لأحد من أهل القبلة يا كافر^(١) .

قُلْتُ : والتحقيق أن الذي يقول لأخيه : يا كافر ؛ لشقاق بينهما ، أو لأنه ارتكب أمرًا فظيعةً في دينه ، وكان متعجلًا في الحالين أو غاضبًا ، فإنه يكون قد ارتكب إثمًا عظيمًا ، والصحيح أنه لا يكفر بهذا الذنب لو كان أخوه بريئًا مما قاله له ، وإلا فسيقع التكفير بالمعصية ، وهذا فعل الخوارج .



٧٣- ألا يناول أخاه السلاح مسلولاً :

- فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السِّيفُ مَسْلُولًا »^(٢) .

والتعاطي الأخذ والعطاء ، أراد به : أن لا يُشهر السيف ، ولا يناوله لأخيه مرفوعًا

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٧/٢١-٢٢) .

(٢) رواه أبو داود (٢٥٩٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨١٩) .

تلقاء وجه أخيه كأنه سيضربه . ويقال مثل هذا في البندقية والسكين ، ونحو ذلك . والحوادث في هذا كثيرة تبين صدق المصطفى ﷺ ، وأهمية تحذيره من التهاون في ذلك ، فربما رفع أحدهم السلاح في وجه أخيه مازحًا ، فبادله أخوه المزاح ، فتفوق أحدهما على الآخر ، ولو مازحًا ، فتدخل الشيطان ، فانقلب المزاح إلى الجد ، وحدث ما لا تُحمد عقباة .

وقد حدث أن رجلًا مزح مع عروسه ببندقية له كانت معطلة ؛ بسبب أن المقذوف حُشِر بداخلها ، لكن قدر الله ، خرج المقذوف عند المزاح ، فبقي الحزن والجراح .



٧٤- ألا يشير بسلاح في وجهه جادًا أو مازحًا :

- فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عن رسولِ الله ﷺ قال : « لَا يُشِرُّ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ »^(١) . وقد توعد النبي ﷺ من فعل ذلك بالوعيد الشديد : ففي رواية لمسلم :
- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قال أبو القاسم ﷺ : « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ »^(٢) . أي حتى يتوب ويرجع .



٧٥- ألا يضرب وجهه ولو كان يقاتله :

- فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ »^(٣) .

(١) رواه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (٢٦١٧) .

(٢) رواه مسلم (٢٦١٦) .

(٣) رواه البخاري (٢٥٦٠) ومسلم (٢٦١٢) .

- وفي رواية « إذا ضرب أحدكم » ، وفي أخرى « إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمن الوجه »^(١) .

- وفي رواية محمد بن حاتم فيه قال : « إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه ؛ فإن الله خلق آدم على صورته »^(٢) .

لأن ضرب الوه امتهان للوجه وصاحبه ، وصورة الوجه المضروب هي صورة أبينا آدم التي خلقه الله تعالى عليها ، فوجب تكريم الوجه تكريمًا لأبينا آدم . ولعل الأقرب أن إضافة الصورة إلى الله تعالى إضافة تشريف ، كناية الله ، وبيت الله ؛ أي على الصورة التي اختارها الله لآدم^(٣)



٧٦- ألا يخطب على خطبة أخيه ولا يبيع على بيعه :

- فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له »^(٤) .

أي : لا يطلب الزواج من امرأة سبقه مسلم إلى خطبتها ، إن كانت وافقت ورضيت به ، فإن كانت لم توافق لأي أحد وهي يتردد عليها الخطاب ، فليس هذا هو المقصود بالنهي ، ولذلك كانت خطبة رسول الله ﷺ فاطمة بنت قيس لأسامة بن زيد على خطبة أبي الجهم ومعاوية حيث إنها لم تذكر رضاها بواحد منهما ، ولا إذنها في واحد منهما ، كما ذكرت هي ذلك لرسول الله ﷺ .

(١) رواه مسلم (٢٦١٢) .

(٢) السيوطي على شرح مسلم ٥/ ٥٣٩ .

(٣) رواه مسلم (٢٦١٢) .

(٤) رواه مسلم (١٤١٢) .

٧٧- ألا يبيع الحَضَرِيُّ للبدوي تجارته :

- فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » قَالَ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا^(١) .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى يَبِيعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ ، وَمَنْ ابْتِاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ »^(٢) .

- وقال رسول الله ﷺ : « دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ »^(٣) .

فعلمنا بذلك أن رسول الله ﷺ إنما نهى الحاضر أن يبيع للباد ؛ لأن الحاضر يعلم أسعار الأسواق ، فيستقصي على الحاضرين ، فلا يكون لهم في ذلك ربح ، وإذا باعهم الأعرابي على غرته وجهله بأسعار الأسواق ربح عليه الحاضرون ، فأمر النبي ﷺ أن يخلّى بين الحاضرين وبين الأعراب في البيوع ، ومنع الحاضرين أن يدخلوا عليهم في ذلك . فإذا كان ما وصفنا كذلك وثبت إباحة التلقي الذي لا ضرر فيه بما وصفنا من الآثار التي ذكرنا صار شري المتلقي منهم شري حاضر من بادٍ فهو داخل في قول النبي ﷺ : « دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ »^{(٤)(٥)} .

(١) رواه البخاري (٢١٥٨) .

(٢) رواه البخاري (٢١٥٠) .

(٣) رواه أحمد (١٥٠٢٩) .

(٤) شرح ابن بطال لصحيح البخاري (٢٨٥/٦) .

(٥) شرح الطحاوية .

٧٨- ألا يُخفي عليه عيب المبيع عند البيع :

- فعن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المسلم أخو المسلم ، ولا يحل لمسلم إن باع من أخيه بيعاً فيه عيب أن لا يبينه له » ^(١) .
وفي الصدق والتبيين بركة من رب العالمين ، على البائع والمشتري الأمين .
- عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما وكذبا مُحقت بركة بيعهما » ^(٢) .

**٧٩- ألا يستغل اضطراره وحاجته فيضاعف عليه الثمن :**

ورد النهي عن بيع المضطر فيما أخرجه أبو داود بسنده قال :
- عن علي بن أبي طالب قال : سَأَلْتُ عَلَى النَّاسِ زَمَانُ عَضُوضٌ ، يَعِضُّ الْمُوسِرُ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ ، وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ ، وَيُبَاعِ الْمُضْطَرُونَ وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّ ، وَبَيْعِ الْغَرَرِ ، وَبَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْرَكَ ^(٣) .
- وخرَّجه الإسماعيلي وزاد فيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن كان عندك خير تعود به على أخيك ، وإلا فلا تزيدنه هلاكاً إلى هلاكه » ، وخرجه أبو يعلي الموصلي بمعناه من حديث حذيفة مرفوعاً أيضاً وقال عبد الله بن معقل : « بيع الضرورة ربا » .

وقال حرب : سئل أحمد عن بيع المضطر ؟ فكرهه ، فقليل له : كيف هو ؟ قال :

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٢/١٠ رقم ٢١٥٢) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقال الذهبي قي التلخيص : على شرط البخاري ومسلم .
(٢) البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع .
(٣) رواه أبو داود (٣٣٨٢) .

يجيئك وهو محتاج ، فتبيعه ما يساوي عشرة بعشرين .
 وقال أبو طالب : قيل لأحمد : إن ربح بالعشرة خمسة ؟ فكره ذلك ، وإن كان
 المشتري مسترسلاً لا يحسن أن يماكس فباعه بغبن كثير لم يجز أيضاً .
 وقال أحمد : الخلافة الخداع ، وهو أنه يغبته فيما لا يتغابن الناس في مثله ،
 يبيعه ما يساوي درهماً بخمسة . ومذهب مالك وأحمد أنه يثبت له خيار الفسخ
 بذلك ، ولو كان محتاجاً إلى نقد فلم يجد من يقرضه فاشترى سلعة بثمن إلى أجل
 في ذمته ، ومقصوده بيع تلك السلعة ليأخذ ثمنها ، فهذا فيه قولان للسلف ، ورخص
 أحمد في رواية ، وقال في رواية : أخشى أن يكون مضطراً ؛ فإن باع السلعة من
 بائعها فأكثر السلف على تحريم ذلك ، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة ، رحمهم الله
 وأحمد وغيرهم^(١) .



٨٠- ألا يروعه ويخيفه في نفسه أو ماله أو عياله ، أو يأخذ متاعه أو عصاه

بغير علمه وإذنه :

- فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَاعِبًا وَلَا جَادًّا » .
 - وَقَالَ سُلَيْمَانُ : « لَاعِبًا وَلَا جَادًّا ، وَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيُرُدَّهَا »^(٢) .
 قال أبو عبيد : يعني أن يأخذ متاعه ، لا يريد سرقة ، إنما يريد إدخال الغيظ عليه ، فهو
 لاعب في السرقة ، جاد في إدخال الأذى ، والروع عليه^(٣) .

(١) جامع العلوم والحكم ١/ ٣٠٦ .

(٢) رواه أبو داود (٥٠٠٣) ، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١٥١٨) .

(٣) شرح السنة للإمام البغوي .

- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ في مسير ، فحقق رجل على راحلته ، فأخذ رجل سهماً من كنانته فانتبه الرجل ففرغ ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يحل لرجل أن يروّع مسلماً »^(١) .

- قال ابن عمر رضي الله عنه : وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يكتب الكتابين جميعاً ، كتاب العربية وكتاب العبرانية ، وأول مشهد شهده زيد بن ثابت مع رسول الله ﷺ الخندق ، وهو ابن خمس عشرة سنة ، وكان فيمن ينقل التراب يومئذ مع المسلمين ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنه نعم الغلام » . وغلبته عيناه يومئذ فرقد ، فجاء عمارة بن حزم فأخذ سلاحه وهو لا يشعر ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا رُقَاد ؛ نِمْتَ حتى ذهب سلاحك » ؟ ثم قال رسول الله ﷺ : « مَنْ لَهُ عِلْمٌ بِسِلَاحِ هَذَا الْغُلَامِ » ؟ فقال عمارة بن حزم : أنا يا رسول الله أخذته ، فردّه ، فنهى رسول الله ﷺ أن يروّع المؤمن ، وأن يؤخذ متاعه لاعتباً أو جاداً^(٢) .

وكل ما كان ترويعاً للمؤمن فلا يجوز فعله ، فلا يُحدث الإنسان صوتاً مرعباً خلف ظهر أخيه بدعوى أنه يمزح .



٨١- أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه ، بل يستأذن ثلاثاً ، فإن لم يؤذن

له انصرف :

قال الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ

(١) رواه أبو داود (٥٠٠٦) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٦٥٨) .

(٢) رواه الحاكم في المستدرک (٤٧٦/٣ رقم ٥٧٧٨) .

وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿ [النور : ٢٧ - ٢٨] .

- وفي الصحيحين من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
«الاستئذان ثلاث ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فارجع»^(١) .

- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ ، فَإِذَا جَاءَ إِلَى دُورِ الْأَنْصَارِ جَاءَ صَبِيَانِ الْأَنْصَارِ يَدُورُونَ حَوْلَهُ ، فَيَدْعُو لَهُمْ وَيَمْسَحُ رُءُوسَهُمْ وَيَسْلِمُ عَلَيْهِمْ ، فَاتَى إِلَى بَابِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدٍ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سَلِمَ ثَلَاثًا وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا وَلَمْ يُسْمِعْهُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزِيدُ فَوْقَ ثَلَاثِ تَسْلِيمَاتٍ ، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا انْصَرَفَ ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَبَيْي أَنْتَ وَأُمِّي مَا سَلِمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي ، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ ؛ أَحْبَبْتُ أَنْ أُسْتَكْثَرَ مِنْ سَلَامِكَ وَمِنْ الْبَرَكَةِ ، فَادْخُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ ادْخُلْ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيئًا ، فَأَكَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ : « أَكَلْتُ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارَ ، وَصَلْتُ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ »^(٢) .



٨٢- ألا يغشاه بالزيارة في الأوقات الممنوعة :

قال تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوَرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفَاتٌ عَلَيْكُمْ

(١) رواه مسلم (٢١٥٣) .

(٢) رواه أحمد (١٢٤٢٩) ، والدارمي (١٧٧٢) ، وأبو داود (٣٨٥٤) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٨) : رواه أحمد وأبو داود ورجالهما رجال الصحيح .

بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ [النور : ٥٨] .
وروي أن نفراً سألوا ابن عباس عن هذه الآية ؟ فقال : « إن الله غفور رحيم ،
رفيق بالمؤمنين ، يحب السترة ، وكان الناس لا سترة لبيوتهم ، فربما دخل الخادم أو
اليتيمة ، والرجل مع أهله في الخلوة ؛ فأمرهم الله تعالى بالاستئذان في تلك
العورات »^(١) .

وإنما خص الله تعالى في هذه الأوقات ؛ لأنها في الغالب يخلو فيها المرء
بأهله ، ولذلك قال : ﴿ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴾ ، فنبه به على أنها أوقات تُكشَفُ العورة
فيها وفي مثلها ، لا يجوز لمن ليس ببالغ أن يدخل ويهجم .
فأما في سائر الأوقات ، فالعادة أن يكون المرء مستتراً عادلاً عن التكشف ،
فجائز للخدم والصغار أن يدخلوا بلا إذن ؛ لأنه كالمحتاج إليهم من حيث لا يستغني
عنهم في خدمة الدار ، ولذلك وصفهم الله تعالى بأنهم : ﴿ طَوَفُوتَ عَلَيْكُمْ ﴾ كما
قال ﷺ في الهرة : « إنها من الطوافين عليكم »^(٢) لما صعب التحرز منها .
ولو جرت عادة التكشف في غيرها من الأوقات ، فذلك الوقت كهذه الأوقات
في منع من لم يبلغ الحلم من الدخول بلا إذن ، ولو جرت عادة قوم في الأوقات
الثلاثة بالتستر ، فالأوقات الثلاثة كغيرها . فالعادة مُحَكَّمَةٌ .

وإن كانت الآية تتحدث عن الصغار والخدم الذين يلجون على أهل البيت ،
فمن باب أولى أن يتعلم الكبار هذا الأدب في الأوقات الثلاثة التي يبين الشرع أنها
أوقات خلوة وعورة . فلا يأتون ليطرقوا أبواب الناس وقد وضعوا ثيابهم ، فإن ذلك
يشق عليهم ويُحَرِّجُهُمْ . والله تعالى ما جعل علينا في الدين من حرج .

(١) نواسخ القرآن لابن الجوزي (١/٤٥١) .

(٢) رواه أبو داود (١/١٩ ، رقم ٧٥) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٤٣٧) .

٨٣- لا يخلع نعليه عند الدخول عليه إلا بإذنه :

- لقول ﷺ : « إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم ، فلا يخلع نعليه إلا بإذنه »^(١) .
والحديث إن صح إسناده أو لم يصح ؛ فمعناه صحيح وموافق للأخلاق والنظر ،
فإن الزائر عند زيارته إذا خلع نعليه دون أن يُدعى إلى ذلك ، فإنه يُحرج صاحب
البيت أنه يريد الجلوس ، وقد لا يريد صاحب البيت ذلك .

**٨٤- عند زيارته لا يقوم حتى يستأذنه :**

- فعن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ قال ﷺ : « إذا زار أحدكم أخاه فجلس عنده فلا
يقوم حتى يستأذنه »^(٢) .

قال المناوي رحمه الله : (إذا زار) أي قصد (أحدكم أخاه) في الدين للزيارة
إكراماً له ، وإظهاراً لمودته وشوقاً للقائه ، (فجلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه) أي
لا يقوم لينصرف إلا بإذنه ؛ لأنه أمير عليه ، ولثلاث يفوته ما عساه يشرع فيه من إكرامه
بنحو ضيافة ، والأمر للندب ، وهذا من مكارم الأخلاق وحسن الإخاء .

والزيارة عُرْفًا : قصد المزور إكراماً له وإيناساً به .

وآدابها :

- ١- أن لا يقابل الباب عند الاستئذان .
- ٢- وأن يدقه برفق وأدب .
- ٣- وأن لا يُبهم نفسه كأن يقول : أنا .
- ٤- وأن لا يحضر في وقت غير لائق كوقت الاستراحة مع الأهل والخلوة بهم .

(١) رواه الديلمي (١/ ٣٠٠ ، رقم ١١٨٦) .

(٢) رواه الديلمي (١/ ٣٠٤ ، رقم ١٢٠٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٢) .

- ٥- ويخفف الجلوس .
- ٦- ويغض البصر .
- ٧- ويظهر الرقة .
- ٨- ويدعو بإخلاص .
- ٩- ويقبل إكرام المزور .
- ١٠- ويوسّع للمريض في الأجل ، ويطمّعه في الحياة .
- ١٢- ولا يتكلم عنده بما يزعجه .
- ١٣- ويشير إليه بالصبر .
- ١٤- ويحذره من الجزع .
- ١٥- ويطلب منه الدعاء^(١) .



٨٥- ألا ينظر في كتابه إلا بإذنه :

وفيه أحاديث ضعيفة مثل :

- « من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه ؛ فكأنما ينظر في النار » .
 - و« لا ينظر أحد منكم في كتاب أخيه إلا بإذنه »^(٢) .
- وسقّت هذه الأحاديث ليُعرّف ضعفها ، لكن معنى هذه الأحاديث صحيح ، ومضمونها ومحتواها حق لكل مسلم ، فأسرار كل إنسان خاصة به ، ولا يجوز لأحد الاطلاع عليها بدون علمه ، فربما عرف سرّاً ، أو هتك سِتْرًا ، أو اطلع على عورة ونحو ذلك .

(١) فيض القدير (١/٤٦٩) .

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٤٢٧) .

والمقصود بالنظر في كتابه : الشيء الذي كتبه لنفسه أو كُتِبَ له ، أو إليه من الأشياء الخاصة ، وليس المقصود كتابه الذي يقرأ فيه كصحيح البخاري أو جريدة مثلاً ، فهذه من الكتب العامة المباحة والمتاحة لكل أحد .



٨٦- لا يجلس على تكرمته إلا بإذنه :

- فعن أبي مسعود رضي الله عنه قال النبي ﷺ : « ... وَلَا تَجْلِسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ أَوْ بِإِذْنِهِ »^(١) .

قال العلماء : التكرمة الفراش ونحوه مما يُيسرُ لصاحب المنزل ويُخصَّصُ به^(٢) . وقال الشيخ عطية محمد سالم في شرح رياض الصالحين : « .. (ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه) نأتي إلى ناحية أخرى اجتماعية ، وهي : احترام حرمة البيوت ، فإذا دخلت بيتاً ورأيت مجلساً خاصاً متميزاً لصاحب البيت ، سواءً أكان كرسيّاً ، أم كان فراشاً ، أو دخلت مجلساً عاماً ، وتعرف من واقع الحال أن هذا صدر المجلس ، وهو لصاحب البيت ، فلا ينبغي لك أن تجلس في مجلس صاحب البيت إلا بإذنه ؛ لأن هذا حقه ، والجلوس مكانه افتئات عليه .

وقوله : (تكرمته) هي الموضع الذي يُكرم به صاحب البيت ، وهو مكان مميز كما تقدم ، فإذا عرفت أن هذا المكان متميز عن بقية المجلس ، وعرفت أن هذا لصاحب البيت ، سواءً أكان صاحب البيت من أرباب المنازل العليا والمراكز العليا ، أم كان من عامة الناس ، فهذا حق له ، لا يحق لك أن تجلس عليه إلا بإذنه ، وكذلك إذا دخل إنسان في غيبة الرجل ، وكان من محارم أهله ، فلا يحق

(١) رواه مسلم (١٥٦٦) .

(٢) شرح النووي على مسلم .

للمرأة أن تُجْلِس شخصًا ما على فراش زوجها إلا بإذنه ، فإن كان قد أذن لها فيها وإلا منعه .

وهذا من باب احترام فراش الرجل .. وبناءً على ذلك : فإذا كان للرجل فراش خاص ، سواءً كان فراش نومه أو غيره ، لا ينام أحد في مكانه حتى أولاده ، ولا يليق للولد أن ينام في فراش أبيه ، ولا يحق للأُم أن تأذن للولد في ذلك . وكذلك البنت لا تنام في فراش أمها ، وهكذا لا ينبغي لإنسان دخل بيتًا أن يبيح لنفسه ما لصاحب البيت من مكانة مختصة به : فراش ينام عليه ، أو محل يجلس فيه .



٨٧- لا ينظر في بيته إلا بإذنه :

لما كان حق صاحب الدار أن لا يطلع عليه أحد بغير إذنه ، وبدون علمه ؛ كان له قطع الاطلاع ، وإن كان فيه انقلاع عين المطلع ؛ لأنه (أي صاحب الدار) فعل ما له أن يفعل ، فلا ضمان عليه .

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقُتُوا عَيْنَهُ »^(١) ، وفي رواية أخرى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَذَفْتُهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ »^(٢) . ولفظ أبي داود : « فلا دية له ولا قصاص »^(٣) .

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى بَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خَصَاصَةً

(١) رواه مسلم (٢١٥٨) .

(٢) رواه مسلم (٢١٥٨) .

(٣) رواه أحمد (٨٩٨٥) ، والنسائي (٤٨٦٠) ، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٨٤/٧) .

البَابُ ، فَبَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ عُودًا مُحَدَّدًا فَوَجَّأَ عَيْنَ الْأَعْرَابِيِّ فَأَنْقَمَعَ ، فَقَالَ : « لَوْ ثَبَتَ لَفَقَاتُ عَيْنِكَ » ^(١) .

وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ » ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ » ^(٢) .



٨٨- ألا يقرن بين تمرتين في طعام أخيه إلا بإذنه :

قال العلماء : « ينبغي للرجل إن أكل مع قوم أن يأكل مثل ما يأكلون من تصغير اللقم ، وإطالة المضغ ، والترسل في الأكل ، وإن خالف ذلك عادته ، إلا أن يستأذن الرجل أخاه ، أو يكون مع أهله أو أولاده فلا بأس بذلك » .
والنهي عن الإقران في التمر عند الأكل يعني : النهي عن أن يقرن المرء بين تمرتين يأكلهما معًا يضعهما في فمه ، وإنما يأكل كل ثمرة على حدة ، والأكل بهذه الطريقة (الإقران) فيه شيء من الجشع ، وعندما يستأثر المرء على غيره ، ويحرص على أن يكثر من المأكول المشترك ، فهذا دليل على خسة نفسه ، ولكن إذا كان الشخص مستعجلاً ، ويريد أن يمشي بسرعة ، واستأذن أصحابه الذين يأكل معهم فأذنوا له ، فإنه لا بأس بأن يقرن بين التمرتين ؛ لأنه جاء في هذا الحديث ما يدل على ذلك ، وهو قوله : (إلا أن تستأذن أصحابك) ، أي : الذين يشاركونك في الأكل .

(١) رواه النسائي (٤٨٧٣) ، والطبراني (٧٣١) ، وصححه الألباني في سنن النسائي (٤٨٥٨) .

(٢) رواه البخاري (٦٩٠١) ومسلم (٢١٥٦) .

- قال ابن عمر رضي الله عنهما : « نهى صلى الله عليه وسلم عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل أخاه »^(١).

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم : « عن ابن عمر رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه » ، وهذا النهى متفق عليه حتى يستأذنهم ، فإذا أذنوا فلا بأس ، واختلفوا في أن هذا النهى على التحريم ، أو على الكراهة والأدب ؛ فنقل القاضي عياض : عن أهل الظاهر أنه للتحريم ، وعن غيرهم أنه للكراهة والأدب ، والصواب : التفصيل ؛ فإن كان الطعام مشتركاً بينهم فالقران حرام إلا برضاهم ، ويحصل الرضا بتصريحهم به ، أو بما يقوم مقام التصريح من قرينة حال أو إدلال عليهم كلهم ؛ بحيث يعلم يقيناً أو ظناً قوياً أنهم يرضون به ، ومتى شك في رضاهم فهو حرام ، وإن كان الطعام لغيرهم أو لأحدهم اشترط رضاه وحده ، فإن قرن بغير رضاه فحرام ، ويستحب أن يستأذن الآكلين معه ولا يجب ، وإن كان الطعام لنفسه وقد ضيّفهم به فلا يحرم عليه القران ، ثم إن كان في الطعام قلة فحسن ألا يقرن لتساويهم ، وإن كان كثيراً بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقرانه ، لكن الأدب مطلقاً التأدب في الأكل ، وترك الشره إلا أن يكون مستعجلاً ، ويريد الإسراع لشغل آخر .

وقال الخطابي : إنما كان هذا في زمنهم ، وحين كان الطعام ضيقاً ، فأما اليوم مع اتساع الحال فلا حاجة إلى الإذن . وليس كما قال ، بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل ، فإن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، لو ثبت السبب ، كيف وهو غير ثابت والله أعلم^(٢) .

(١) رواه البخاري (٢٤٥٥) ومسلم (٢٠٥٤) .

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٢٨/١٣) .

والملاحظ في مثل هذه المواقف أن الشرع الشريف يحمي جناب الأخوة من أن يشوبها كدر وشحناء، وكراهية وبغضاء، فافهم ذلك واحرص عليه، وخذ بأسباب تحصيل المحبة والمودة بينك وبين إخوانك يا أخي .

٨٩- ألا يزرع أرضه بغير إذنه :

- فعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ فِي الزَّرْعِ شَيْءٌ ، وَتُرَدُّ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ » ^(١) .
أي : ما أنفقه ، وليس له من الزرع شيء . فلو أن إنساناً زرع أرضاً بدون موافقة أهلها على زراعتها ، فما الحكم في ذلك ؟ هل الزرع يكون للزارع الذي زرع بغير إذن أو يكون للمالك ؟ إن أقره المالك على تصرفه ، ووافقه على ذلك فلا بأس ؛ لأن الحق حقه ، وإن لم يوافق له ؛ فإن الزرع يكون للمالك ، وذلك يكون له النفقة ^(٢) .



٩٠- لا يحلب ماشيته إلا بإذنه :

- فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ فَيُكْسَرَ خِزَانَتُهُ ، فَيُسْتَلَّ طَعَامُهُ ، فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتُهُمْ ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ » ^(٣) .
وقوله ﷺ : « لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ » ، الماشية : تقع على الإبل والبقر والغنم ولكنه في الغنم أكثر ، « بغير إذنه ، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته » أي غرفته « فَيُكْسَرُ خِزَانَتُهُ » أي : وعاءه الذي يخزن فيه ما يريد حفظه ، وفي رواية أيوب

(١) رواه أبو داود (٣٤٠٥) والترمذي (١٣٦٦) . وصححه الألباني في إرواء الغليل (١٥١٩) .

(٢) شرح سنن أبي داود ، عبد المحسن العباد .

(٣) رواه أبو داود (٢٦٢٥) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٢٨٣) .

عند أحمد فيكسر بابها « فينتقل طعامه » أو « فينتقل » ، والنقل : الأخذ مرة واحدة بسرعة .

« وإنما تخزن ضرور مواشيهم أطعمتهم » والمراد هنا اللبن « فلا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه » أعاد النهي بعد ضرب المثال زيادة في التنفير عنه .
ويستفاد من الحديث : النهي عن أن يأخذ المسلم من أخيه شيئاً إلا بإذنه الخاص أو العام ، وإنما خص اللبن بالذكر لتساهل الناس فيه ؛ فنبتّه به على ما هو أولى منه ، وبهذا أخذ الجمهور .

واستثنى كثير من السلف ما إذا علم بطيب نفس صاحبه ، وإن لم يقع منه إذن خاص ولا عام .

وذهب كثير منهم إلى الجواز مطلقاً في الأكل والشرب ، سواء علم طيب نفسه أم لم يعلم ، محتجين بحديث سمرة عند الترمذي مرفوعاً : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْلُبْ وَلْيَشْرَبْ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيَصُوتْ ثَلَاثًا ، فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ وَإِلَّا فَلْيَحْلُبْ وَلْيَشْرَبْ وَلَا يَحْمِلْ »^(١) .

ومثله حديث أبي سعيد مرفوعاً : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى رَاعٍ ؛ فَلْيَنَادِ يَا رَاعِي الْإِبِلَ ثَلَاثًا ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا فَلْيَحْلُبْ وَلْيَشْرَبْ ، وَلَا يَحْمِلَنَّ ، وَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى حَائِطٍ فَلْيَنَادِ ثَلَاثًا يَا صَاحِبَ الْحَائِطِ ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا فَلْيَأْكُلْ وَلَا يَحْمِلَنَّ »^(٢)

ومن العلماء من جمع بين الحديتين بوجوه : منها حمل الإذن على ما إذا علم طيب نفس صاحبه ، والنهي على ما إذا لم يعلم ، ومنها تخصيص الإذن بابين السبيل

(١) رواه أبو داود (٢٦٢١) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود .

(٢) رواه ابن حبان (٨٧/١٢) ، رقم (٥٢٨١) ، والبيهقي (٣٥٩/٩) ، رقم (١٩٤٣٩) .

دون غيره، أو بالمضطر، أو بحال المجاعة مطلقاً، وهي متقاربة .
 وحكى ابن بطل عن بعض شيوخه أن حديث الإذن كان في زمنه، وحديث
 النهي أشار إلى ما سيكون بعده من التشاخ، وترك المواساة .
 وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام، وتمثيل ما قد يخفى بما هو
 أوضح منه^(١) .



٩١- أَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِ وَلَا يَتَّبِعُ عَوْرَاتِهِ :

قال الله تعالى : ﴿وَلَا يَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] . أي لا تتبعوا عورات
 المسلمين ومعايهم بالبحث عنها ، والاطلاع عليها ؛ لما في ذلك من الضرر الكبير .
 يقال : تجسس الأمر : إذا تطلّبه وبحث عنه ، قال مجاهد : أخذوا ما ظهر ودعوا
 ما ستر الله . وقال سهل : لا تبحثوا عن طلب ما ستر الله على عباده .
 - وعن ابن عمر رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : « وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ مَنِ
 اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ »^(٢) .
 - وقال رسول الله ﷺ : « مَنْ اسْتَمَعَ خَبْرَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ
 الْآنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٣) . والآتك : الرصاص المذاب .
 - وقال رسول الله ﷺ : « لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَا صَرَبَ امْرَأَتُهُ »^(٤) .
 - وقال رسول الله ﷺ : « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى

(١) شرح الزرقاني .

(٢) رواه أبو داود (٤٨٨٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٨٤) .

(٣) رواه أبو داود (٥٠٢٦) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١٨٢٠) .

(٤) رواه أبو داود (٢١٤٩) .

تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُخْزِنَهُ»^(١).

قال السيوطي في شرح مسلم : « لا تحسسوا ولا تجسسوا » : فبالحاء الاستماع لحديث القوم ، وبالجيم البحث على العورات .

يتبين من ذلك أن حرمة المسلم عظيمة عند الله عز وجل .

- « وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ »^(٢) .

وقوله ﷺ : « لا تؤذوا المسلمين » أي الكاملين في الإسلام ، وهم الذين أسلموا بلسانهم وآمنوا بقلوبهم ، « ولا تعيروهم » بالتوبيخ والتعير على ذنب سبق لهم من قديم العهد ، سواء علم توبتهم منه أم لا ، وأما التعير في حال المباشرة أو بُعِيدَهُ قبل ظهور التوبة فواجب لمن قدر عليه ، « ولا تتبعوا » أي لا تجسسوا « عوراتهم » فيما تجهلونها ، ولا تكشفوها فيما تعرفونها ، « فإنه من تتبع عورة أخيه » أي ظهور عيب أخيه « المسلم » أي المستور ؛ بخلاف الفاسق فإنه يجب الحذر والتحذير منه و« يتبع الله عورته » ، كشف عيوبه ، ومن أقبحها تتبع عورة الأخ المسلم ، وهذا في الآخرة « ومن يتبع الله عورته يفضحه » أي يكشف مساويه « ولو في جوف رحله » أي ولو كان في وسط منزله مخفياً من الناس .

قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور : ١٩]^(٣) .



(١) رواه البخاري (٥٩٣٢) ، ومسلم (٥٨٢٥) .

(٢) رواه الترمذي (٤٩٤٠) .

(٣) تحفة الأحوذى بتصرف .

٩٢- ألا يتصرف في ملكه بشيء يضرّ جاره :

مثل أن يؤجج في أرضه نارًا في يوم عاصف فيحترق ما يليه ، فإنه متعدي بذلك ، وعليه الضمان . ومنها أن يحفر بئرًا بالقرب من بئر جاره فيذهب ماؤها فإنها تُطَمّ (تُزال) في ظاهر مذهب مالك وأحمد .

- وأخرج أبو داود في المراسيل من حديث أبي قلابة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تضاروا في الحفر ، وذلك أن يحفر الرجل إلى جنب الرجل ليذهب بمائه »^(١) .

ومن ذلك أن يُحدّث في ملكه ما يضر ملك جاره من هزّ أو دقّ ونحوهما ، فإنه يُمنع منه ، وكذا إذا كان يضر بالسكان كما إذا كان له رائحة خبيثة ونحو ذلك . ومنها أن يكون له ملك في أرض غيره ، ويتضرر صاحب الأرض بدخوله إلى أرضه ، فإنه يُجبر على إزالته ليندفع به ضرر الدخول .

قال أحمد : « كل ما كان فيه ضرر يُمنع من ذلك ، فإن أجاب وإلا أجبره السلطان ، ولا يضر بأخيه في ذلك وفيه مرفق له .. وهذا مثل إيجاب الشفعة لدفع ضرر الشريك الطارئ ، ويستدل بذلك أيضًا على وجوب العمارة على الشريك الممتنع من العمارة ، وعلي إيجاب البيع إذا تعذرت القسمة » .

وقد ورد من حديث محمد بن أبي بكر عن أبيه مرفوعًا « لا تعضية في الميراث إلا ما احتمل القسم » . وأبو بكر هو ابن عمرو بن حزم ، قاله الإمام أحمد والحديث حينئذ مرسل .

والتعضية هي القسمة ، ومتى تعذرت القسمة ؛ لكون المقسوم يتضرر بقسمته ، وطلب أحد الشريكين البيع أُجبر الآخر ، وقسم الثمن ، نص عليه أحمد وأبو عبيد وغيرهما من الأئمة .

(١) رواه أبو داود في المراسيل (١/ ٢٩٥ ، رقم ٤٠٨) والبيهقي (٦/ ١٥٦ ، رقم ١١٦٥٤) .

٩٣- لا يضره ويؤذيه حين يستطيل عليه في البناء :

فمن صور ذلك أن يفتح كوة في بناءه العالي مشرفة على جاره ، أو يبنى بناءً عاليًا يشرف على جاره ولا يستره ؛ فإنه يلزمه بستره ، نص عليه أحمد . ووافقه طائفة من أصحاب الشافعي .

قال الروياني في كتاب الحلية : يجتهد الحاكم في ذلك ، ويُمنع إذا ظهر له العبث وقصد الفساد ، قال : وكذلك القول في إطالة البناء ، ومنع الشمس والقمر . - وقد خرَّج الخرائطي وابن عدي بإسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا حديثًا طويلاً في حق الجار ، وفيه : « ولا يستطيل البناء فيحجب عنه الريح إلا بإذنه »^(١) .

ومع ضعف هذا الحدث ، لكن فحواه ومحتواه هو الذي أشار به الأئمة الفقهاء كما سبق آنفًا .

**٩٤- لا يبول ولا يتغوط ولا يبصق في مجالس إخوانه :**

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ : الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ »^(٢) .

فلا يجوز للإنسان أن يبول في الطريق ، ولا أن يتغوط فيها ؛ لأن ذلك يؤذي المسلمين ، ويؤدي إلى تنجس أقدامهم وثيابهم ، فلهذا جعله النبي ﷺ سببًا للعن ، فقال : « اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ ، الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلِّهِمْ » ، والتخلي هنا

(١) رواه ابن عدي (١٧٠/٥) ، في ترجمة ١٣٢٧ عثمان بن عطاء الخراساني ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٩٤ ، رقم ٢٤٧) قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ١٤٠) :

إسناده ضعيف ، ورفع هذا الكلام منكر ، ولعله من تفسير عطاء الخراساني .

(٢) رواه مسلم (٢٦٩) .

يشمل البول والغائط ؛ لأن في كل منهما تخليًا ، وكذلك أيضًا لا يجوز أن يتغوط الإنسان في مجالس الناس التي جرت العادة أن يجلسوا فيها ، سواء كان ذلك في الظل أو في الشمس ؛ لأن الناس يحتاجون إلى المجالس ، ويحتاجون في الشتاء إلى المجلس الذي فيه الشمس ، وفي الصيف إلى المجلس الذي فيه الظل ، فلا يجوز للإنسان أن يتغوط أو يبول في مجالس الناس ، وكذلك أيضًا لا يجوز التغوط تحت الأشجار المثمرة ، سواء كانت ثمارًا مما يؤكل كالنخيل والعنب والبرتقال وما أشبه ذلك ؛ لأن هذا فيه محظوران : الأول أنه ربما يتساقط من هذا الشجر ما هو طعام للناس ، والطعام محترم . وثانيًا أنه يتأذى بذلك من يأتي يجني هذه الثمار .

وعلى هذا فإذا كانت الثمار لا تؤكل كثمار القرظ الذي يُدبغ به وغير ذلك فإنه لا يجوز أن يتغوط أو يبول تحت هذه الأشجار التي فيها ثمار يتخذها الناس لحاجاتهم ؛ لأن هذه وإن لم تكن مطعومة لكن التخلي يؤدي من أتى ليجنيها ، وإذا شئت قاعدة عامة فقل : وعلى العموم لا يجوز التغوط ببول أو غائط في أي مكان يؤدي المسلمون ، سواء إن كان ظلاً أو مُشمساً أو أشجاراً مثمرة أو غيرها ؛ لما في ذلك من أذية المسلمين ، وأذية المسلمين ليست بالأمر الهين . قال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [الأحزاب : ٥٧] .

وقوله : « اتقوا اللاعنين » أي الأمرين الجاليتين للعن ، الحاملتين للناس عليه ، والداعيتين إليه ؛ لأن من فعلهما لعن وشتم عادة ، فلما صار سبباً لذلك أضيف اللعن إليهما ، وقد يكون اللاعن بمعنى الملعون ، فالتقدير اتقوا فعل اللاعنين ، أي صاحبي اللعن ، وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة .



٩٥- ألا يخفر ذمته بعدم الوفاء له بعهد مع غيره :

المسلم قد يتعاهد مع غير المسلم عهد أمان أو صلح أو جوار، فينبغي لكل مسلم أن يوفي لأخيه بعهد مع غيره، ولا يتعرض لعهد بعدوان ونقض. وكان المشركون أنفسهم يلتزمون بذلك في جاهليتهم، فأولى بالمسلم أن يكون أشد التزامًا من غيره.

- ذكر الأموي في مغازيه أن رسول الله ﷺ بعث أريقط إلى المطعم بن عدي ليجيره، فقال: نعم، قل له فليأت، فذهب إليه رسول الله ﷺ فبات عنده تلك الليلة، فلما أصبح خرج المطعم معه وبنوه ستة أو سبعة متقلدي السيوف جميعًا، فدخلوا المسجد، وقال لرسول الله ﷺ: «طُف، واحتبوا بحمائل سيوفهم في المطاف، فأقبل أبو سفيان إلى مطعم، فقال: أمجير أو تابع؟ قال: لا بل مجير، قال: إذا تخفر. فجلس معه حتى قضى رسول الله ﷺ طوافه فلما انصرف إلى بيته انصرفوا معه، وذهب أبو سفيان إلى مجلسه^(١)..

فانظر أخي كيف وقف المطعم وبنوه حُرَّاسًا على رسول الله ﷺ ليطوف آمنًا، ثم حرسوه حتى عاد إلى منزله، وجعلوا دماءهم فداء النبي ﷺ ليوفوا بعهدهم وذمتهم معه، مع أن أبا سفيان هدد بنقض هذا العهد، فلم يلتفت إليه المطعم وبنوه، وكان أبو سفيان إذ ذاك مشرِّكًا. وقد حفظ النبي ﷺ هذا الجميل لهم مع كفرهم، فمن أولى الناس بهذا الوفاء بالعهود والذمم؟ أليس المسلمون أولى بهذه الأخلاق؟

قال الشيخ مصطفى العدوي حفظه الله تعالى :

ومن باب رده ﷺ للجميل وحفظه للمعروف - إذ ليس بجاحد للمعروف ولا منكر للجميل - كان عليه الصلاة والسلام إبان مرجعه من الطائف، وقد طرد

(١) سيرة ابن كثير (١٥٣/٢).

وأُخرج من مكة إلى الطائف ، فلما رجع إلى مكة نزل في جوار المطعم بن عدي ، والمطعم كان كافرًا ، فلما نزل الرسول في جواره ، حمل المطعم بن عدي سلاحه هو وقبيلته ، وقال : يا معشر قريش ! إني قد أجرت محمدًا فمن مسّه بسوء كانت الفیصل بيني وبينه ، فحفظ الله نبيه ﷺ ، ثم لما مات المطعم ، وجاءت غزوة بدر الكبرى ، وأسر من المشركين سبعون ؛ جاء النبي ﷺ ونظر إليهم وقال : « لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ أَلَتَنِي لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ »^(١) . فكان يحفظ الجميل ﷺ ، ولا يضيع عنده المعروف عليه الصلاة والسلام^(٢) .

- وعن ابن عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ ، وَتُسَرِّعُهُمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ ، لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بَكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ »^(٣) .

ومعنى تتكافأ دماؤهم : التكافؤ : التساوي ، وفلان كفء فلان : إذا كان مثله . يسعى بذمتهم أدناهم : الذمة : الأمان ، ومنه سمي المعاهد ذميًا ؛ لأنه أومن على ماله ودمه بالجزية ، ومعنى قوله « يسعى بذمتهم أدناهم » : أي أن المسلم إذا أعطى أمانًا لأحد فليس لأحد من المسلمين أن ينقض ذمامه ولا يخفر عهده .



٩٦- أَلَا يُؤْذِيهِ إِنْ كَانَ جَارًا :

وأما عن عدم إيذاء الجار فقد روى أبو شريح الكعبي أن النبي ﷺ قال : « وَاللَّهِ

(١) رواه البخاري (٢٩٧٠) .

(٢) سلسلة التفسير لمصطفى العدوي (٧٠/٣) .

(٣) رواه أبو داود (٢٧٥٣) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٧١٢) .

لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ ، قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ . قالوا : وما بوائقه ؟ قال : « شره »^(١) .

وقد جعل من أعظم الذنوب إيذاء الجار بالزنا بحليلته أي زوجته :
- عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ . قُلْتُ : إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ »^(٢) .

ومعنى تزاني ، أي تزني بها برضاها ، وذلك يتضمن الزنا مع إفسادها على زوجها ، واستمالة قلبها إلى الزاني ، وذلك أفحش ، وهو مع امرأة الجار أشد قبحا وأعظم جرما ؛ لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه ، ويأمن ببوائقه ويطمئن إليه ، وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه ، فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه ؛ كان في غاية من القبح^(٣) .

وليس بمؤمن من لم يأمن جاره ببوائقه ، أتدري ما حق الجار ؟ إذا استعانك أعنته ، وإذا استقرضك أقرضته ، وإذا افتقر عدت عليه ، وإذا مرض عدته ، وإذا أصابه خير هنأته ، وإذا أصابته مصيبة عزيته ، وإذا مات اتبعت جنازته ، ولا تستطيل عليه بالبناء تحجب عنه الريح إلا بإذنه ، ولا تؤذيه بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها ، وإن اشترت فاكهة فاهد له ، فإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده .

(١) رواه البخاري (٦٠١٦) ومسلم (٤٦) .

(٢) رواه مسلم (٤٤٧٧) .

(٣) شرح النووي على مسلم (٨٠/٢) .

أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفسي بيده ما يبلغ حق الجار إلا قليلاً ممن رحم الله، : الجيران ثلاثة :

فمنهم من له ثلاثة حقوق ، ومنهم من له حقان ، ومنهم من له حق ، فأما الذي له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حق الجوار ، وحق الإسلام وحق القرابة . وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام . وأما الذي له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار . قلنا يا رسول الله نطعمهم من نسكنا؟ قال : لا تطعموا المشركين شيئاً من النسك^(١) .



٩٧- ألا يتسبب الضيف في تحمل أخيه الإحراج والذنوب :

- عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَدْنَايَ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا جَائِزَتُهُ؟ قَالَ : « يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَثْوِي عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُتْ »^(٢) .

(ولا يحل له أن يثوي عنده) من الثواء وهو الإقامة بمكان معين ، (حتى يحرجه) من الإحراج أو من التحريج ، أي لا يضيق صدره بالإقامة عنده بعد الثلاثة . وفي رواية لمسلم « حتى يؤثمه » أي يوقعه في الإثم ؛ لأنه قد يغتابه لطول مقامه

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٧/٨٣، رقم ٩٥٦٠)، وابن عدى (٥/١٧١) ترجمة ١٣٢٧

عثمان بن عطاء الخراساني) وقال : هو ممن يكتب حديثه .

(٢) رواه البخاري (٥٧٨٤) .

أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به ظنًا سيئًا .
وفي رواية لأحمد عن أبي شريح قيل : يا رسول الله ؛ وما يؤثمه ؟ قال : يقيم عنده لا يجد شيئًا يقدمه (حتى يشتد على صاحب المنزل) أي يثقل عليه (حتى يضيق عليه) من التضيق^(١) .



٩٨- لا يمنع فضل الماء عن أخيه ليمنع به الكلاً :

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يُمنع فضل الماء ليمنع به الكلاً »^(٢) . والحديث في صحيح البخاري ومسلم .
ومعنى الحديث أن يشق إنسان بئرًا بفلاة ، ويكون حول البئر عشب ، وليس هناك ماء غيره ، ولا يتوصل إلى رعي العشب إلا إذا كانت المواشي ترد ذلك الماء ، فإذا منعهم من الماء أدى ذلك إلى منعهم من رعي العشب وليس ذلك له^(٣) .
والماء ثلاثة أقسام : أحدها : الماء الذي لا صُنع فيه لأحد كالنهر الجاري ، ويجوز فيه لكل واحد أن ينصب الرحى . والثاني : أن تحفر جماعة نهرًا صغيرًا ، فيجوز منه سقي الدواب ، ولا يجوز سقي الأرض ونصب الرحى .
والثالث : الماء المحرز في الأواني ، ويجوز منه الشرب ، ويجوز أخذه بالقتال أيضًا عند الاضطرار ، وفيه أثر عمر فإنه قال حين ذكروا القصة : « أفلا وضعتهم السيف ؟ »^(٤) .

(١) تحفة الأخوذى (٦/٨٨) .

(٢) شرح النووي .

(٣) رواه البخاري (٢٢٢٦) ومسلم (١٥٦٦) .

(٤) العرف الشذوي للكشميري (٣/٨٤) .

« لا يُمنع فضل الماء » ، وهو الفاضل عن كفاية صاحبه « ليمنع به الكلاً » ، وهو النبات رطبه ويابس ، والمعنى أن يكون حول البئر كلاً ليس عنده ماء غيره ، ولا يمكن أصحاب المواشي رعيه إلا إذا مُكِّنوا من سقي بهائمهم من تلك البئر ؛ لئلا يتضرروا بالعطش بعد الرعي ، فيستلزم منعهم من الماء منعهم من الرعي . وإلى هذا التفسير ذهب الجمهور^(١) .

فالذي يحدث هو أن يحتفر الرجل البئر في الفلاة من الأرض التي ليست ملكاً لأحد ، وإنما هي مرعى للمواشي ، فيريد أن يمنع ماشية غيره أن تُسقى بماء تلك البئر ، حتى لا ترعى في العشب النابت حول بئره ، فإذا منع صاحب تلك البئر فضل مائها (أي الماء الزائد عن حاجته بعد أن سقى ماشيته) فقد منع الكلاً الذي حول البئر .

وبناءً على هذا الحديث ؛ يجب على حافر البئر أن لا يمنع من له ماشية ترعى في ذلك الكلاً والفلاة ، أن يسقوا ماشيتهم من فضل ماء تلك البئر التي انفرد بحفرها دونهم . وليحذر هذا الوعيد الشديد :

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكَ »^(٢) .



(١) تحفة الأحوذى (٤/٤١٠) .

(٢) رواه البخاري (٢٣٦٩) .

٩٩- ألا يُجبر ابنته بالزواج من القبيح الذميم :

- عن عمر رضي الله عنه قال : « يعمد أحدكم إلى بنته فيزوجها القبيح ، إنهن يحبين ما تحبون ، يعني إذا زوّجها الذميم كرهت في ذلك ما يكره وعصت الله »^(١) .
- وعنه رضي الله عنه قال : لا تكرهوا فتياتكم على الرجل الذميم - وفي لفظ : القبيح - فإنهن يحبين مثل ما تحبون^(٢) .
- وعن ابن عباس أن جارية بكرأ أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباهما زوّجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ .^(٣)
- قال الصنعاني في سبل السلام : « وهذا الحديث أفاد ما أفاده ، فدل على تحريم إجبار الأب لابنته البكر على النكاح وغيره من الأولياء بالأولى »^(٤) .

**٩٩- ألا يبيت شعباناً وجاره جائع :**

- فعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : « ليس المؤمن بالذي يشبع ، وجاره جائع إلى جنبه »^(٥) .

**١٠٠- أن يسلك الطرق النبوية في علاج أخطائه :**

- وعلى سبيل المثال : إذا حدث بينك وبين أخيك ما تكره ، وتريد أن تعالج هذا

- (١) رواه عبد الرزاق (٦/١٥٨ ، رقم ١٠٣٣٩) .
- (٢) رواه سعيد بن منصور في سننه (١/٢٤٤ ، رقم ٨١١) ، وابن أبي شيبه (٤/١٩٦ ، رقم ١٩٢٦٢) .
- (٣) رواه أبو داود (٢٠٩٨) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٨٤٥) .
- (٤) سبل السلام (٣/١٢٢) .
- (٥) رواه البخاري في الأدب المفرد (١/٥٢ ، رقم ١١٢) ، وأبو يعلى (٥/٩٢ ، رقم ٢٦٩٩) ، والطبراني (١٢/١٥٤ ، رقم ١٢٧٤١) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٨٢) .

الخطأ؛ فماذا تصنع؟ فما من بشر إلا ويخطئ، وإلا فأنت تبحث عن المعصوم، ولا عصمة لغير الأنبياء.

قال الشيخ محمد حسين يعقوب - حفظه الله - في كتابه «الأخوة أيها الأخوة»: «وسوف أدلك على الطرق التي إذا اتبعتها تجاوزت هذه العقبات بإذن الله، فأحسن النية والعزم.

أولاً: قلل من اللوم والعتاب:

تذكر أن كثرة اللوم تصيب بالملل ولا تأتي بنتائج إيجابية في الغالب، فحاول أن تتجنبها.

- يقول أنس رضي الله عنه: خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين، فما قال لي: «أفٍ، ولا لِمَ صنعت، ولا أَلَا صنعت». متفق عليه.

إنَّه في مثل هذه الأوضاع قد يستغرب بعضنا أو يستكثر أو يرى أن هذا ضرب من المحال أن يمر الأمر دون عتاب أو لوم.

كان أنس رضي الله عنه يقول: إن النبي ﷺ كان إذا حدثه بعض أهله في شيء من ذلك يقول: «دعوه، فلو قدر - أو قال - لو قضى أن يكون لكان». أخرجه أحمد.

فانظروا إلى تعلق القلب بالله، والرضا بقدره، وسكون القلب تحت مجاري الأقدار، ولا تكونوا كهؤلاء الذين لا يهتمون إلا بالتلاوم والتعاتب، فإنَّ هذا مضيعة للوئام بين الأنام.

قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: إذا كان لك أخ في الله فلا تماره.

ثانياً: كن معيناً لأخيك على فهم حجم خطئه:

المخطئ - أحياناً - لا يشعر بأنَّه مخطئ، فغالباً لا أحد يحب الخطأ، ولا يحب أن يخطئ، ومن كان هذا وصفه فمن العسير أن توجه له لوماً مباشراً وعتاباً

قاسيًا ، وهو يرى أنه مصيب . فلا بد أن يشعر أنه أخطأ حتى يبحث عن الصواب ، فينبغي أن تتوخى - بداية - أن تزيل عنه الغشاوة ليصير الخطأ .

انظر لرسول الله ﷺ في معاملته للفتى الذي جاءه يستأذنه في الزنا ، فأقبل القوم عليه فزجروه ، فأدناه ﷺ ، وبدأ يزيل عن عينه الغشاوة فيسأله : « أتجبه لأملك ؟ لا بنتك ؟ لأحتك ؟ لعمتك ؟ لخالتك ؟ » والشاب يقول كل مرة : لا ؛ جعلني الله فداك ، فيجيبه رسول الله ﷺ : « ولا الناس يحبونه لأمهاتهم ، ولا لبناتهم ، ولا لأخواتهم ، ولا لعماتهم ، ولا لخالاتهم » . ثم وضع يده عليه وقال : « اللهم اغفر ذنبه ، وطهر قلبه ، وحسن فرجه » . فلم يكن بعد ذلك يلتفت إلى شيء من مثل هذا . أخرجه الإمام أحمد .

لما ذكر الله تعالى تأديب الزوجة جعل على ثلاث مراحل : ﴿ وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعُظُوهُمْ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُمْ فَإِنْ اطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴾ [النساء : ٣٤] .

قال أهل العلم : إذا غلب على الظن أن الضرب لا يأتي بنتيجة حُرِّم الضرب ، لأنه من جنس الأذى المجرد ، وهو حرام .

فانظر كيف قدم الله تعالى الموعظة الحسنة لإزالة الغيوم قبل أن يتدرج الأمر للتعنيف ليعلمنا هذا الدرس دائماً في معاملتنا .

لا بد من معاونة المخطئ على اكتشاف خطئه ومعرفة حجمه برفق ولين ، ويحضرنا هنا موقف النبي ﷺ مع معاوية بن الحكم لما شمت العاطس في الصلاة بصوت عال ، فما نهره ولا شتمه ولا وبخه ، بل قال له : « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ لَا يَصْلَحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ » . رواه مسلم .

وقصته مع الأعرابي الذي بال في المسجد ، وترفقه به في إيضاح وجه الخطأ الذي ارتكبه ، وهذا الذي ينبغي أن نكون عليه .

ثالثاً : اختيار العبارات اللطيفة في إصلاح الأخطاء :

إذا كنا ندرك أنَّ من البيان لسحراً ، فلماذا لا نستخدم هذا السحر الحلال في معالجة الأخطاء ؟ !

فمثلاً : حينما يخطئ إنسان فقل له : لو فعلت كذا ، أو ما رأيك أن تفعل كذا ؟ أو أقترح عليك هذا الفعل ، أو أرأيت هذه الوجهة لو توليت إليها .. وغير ذلك من العبارات اللطيفة التي لا تعرف الخشونة .

لا شك أن البون شاسع بين اللطف والخشونة ، بين الرقة والعنف ، فلماذا لا تَرِقَّ وتتلطف مع إخوانك ؟ !

كان ﷺ يستخدم مثل هذه العبارة اللطيفة كما في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « لو أنكم تطهرتكم ليومكم هذا ... » . متفق عليه .

وكان ﷺ يقول : « ما على أحدكم إن وجد أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته » . أخرجه أبو داود .

ولما أراد كعب بن مالك أن يتصدق بماله كله لتكون من تمام توبته قال له ﷺ : « أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك » . رواه مسلم .

ولما أعتقت أمنا ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها جارية لها قال لها رسول الله ﷺ : « أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك » . متفق عليه .

هذه العبارات الجميلة تأثيرها كبير ، فهي تحمل في طيها مشاعر التقدير والاحترام مختلطة بالحب والشفقة ، ومن ثمَّ يشعر من تحدته بإنصافك له ، وحينها تزول الغشاوة ويعترف بالخطأ .

الكلمة الطيبة تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، بخلاف الكلام المر الذي لا يستسيغه أحد .

رابعًا : ترك الجدل أكثر إقناعًا من الجدل :

تجنب الجدل في معالجة الأخطاء، فهذه الطريقة أكثر وأعمق أثرًا من استخدامك الجدل نفسه، وتذكر أنك عندما تنتصر في الجدل على خصمك المخطئ فإنك تجبره للإذعان لك، وفي غالب الأمر يحز ذلك في نفسه، ويحقد عليك ويحسدك، فحاول أن تتجنب ذلك من البداية، والنصوص الشرعية لم تذكر الجدل إلا في موضع الذم غالبًا، والمحمود منه ما كان عن محاوراة هادئة مع طالب للحق بصورة حسنة جميلة، قال الله تعالى: ﴿وَحَدِّلْهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ذكر عن الإمام مالك رحمه الله أنه قيل له: يا أبا عبد الله؛ الرجل يكون عالمًا بالسنة أيجادل عنها؟ قال: لا، ولكنه يخبر بالسنة، فإن قبلت وإلا سكت. وهذه حقيقة واقعية أن طالب الحق إذا سمع السنة قبلها، وأما المعاند والمكابر فلا يقنعه أقدر الناس على الجدل.

بالجدال لا تبلغ المنال، والداعية ليس في حاجة إلى أن يخسر الناس، قال عبد الله بن الحسن رحمه الله: «المراء يفسد الصداقة القديمة، ويحل العقدة الوثيقة، وأقل ما فيه أن تكون المغالبة، والمغالبة أمتن أسباب القطيعة»، حتى لو كان المجادل محققًا، ينبغي ترك الجدل.

قال ﷺ: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر إلا أن تروا شحًا مطاعًا، وهوى متبعًا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك ودع العوام»^(١).

(١) الحاكم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي.

وقال ﷺ: «أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققاً»^(١).
أخي: تذكر أن المخطئ يربط الخطأ بكرامته، فيدافع عنه كمن يدافع عن شرفه وكرامته، فإذا تركنا له مخرجاً سهلاً، وجعلنا له فرصة للعودة ما تغلقت عليه الأبواب.

قال الله تعالى عن نبيه ﷺ: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ إِلَيْنَا إِلَى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ [التحریم: ٣]، كذلك فافعل.

خامساً: ضع نفسك موضع المخطئ، ثم ابحث عن الحل:

حاول أن تعرف كيف يفكر الآخرون، من أي قاعدة ينطلقون؟ فحينئذ تكون قد عثرت على نصف الحل، ضع نفسك موضع المخطئ، حاول أن تفكر من وجهة نظره هو، فكر في الخيارات الممكنة التي تتقبلها واختر له ما يناسبه.
وهذه الطريقة المثلى في الاعتذار عن الآخرين، وبها يسلم صدرك، وهي أمانة على حُسن الظن فتأمل!!

سادساً: ما كان الرفق في شيء إلا زانه:

فإن الله تعالى رفيق يحب الرفق، وما كان رسول الله ﷺ فظاً، ولا غليظاً، ولا معنتاً، ولا متعنتاً، بل كان - بأبي هو وأمي - مُعلماً ميسراً.
- والله جل وعلا لا يضع رحمته إلا على رحيم، والمؤمن هين لين؛ لذلك قال ﷺ للأشج بن قيس: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يَحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ». أخرجه مسلم.
وقال مكحول: «المؤمنون هينون لينون كالجمال الأنف إذا قيد انقاد، وإذا أنيخ على صخرة استناخ»^(٢).

(١) أبو داود وحسنه الألباني.

(٢) حلية الأولياء (١٨٠/٥).

وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ يقبل بوجهه وحديثه على شر القوم يتألفه بذلك ، وكان يقبل بوجهه وحديثه عليّ حتى ظننت أني خير القوم . رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

- وقال جرير بن عبد الله البجلي : « ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ، ولا رأيته إلا تبسم في وجهي » . متفق عليه .

إننا بحاجة لشيء من العطف عند علاج أخطاء الناس أو حتى حماقاتهم ، نريد شيئاً من الود الحقيقي لهم ، شيئاً من العناية غير المتصنعة باهتماماتهم وهمومهم . فعندما نلمس الجانب الطيب في نفوس الناس نجد أن هناك خيراً كثيراً ، قد لا تراه العيون عند الوهلة الأولى ، لكن ستكشف هذا النبع الخير فيهم حين يصفو لك حبهم ومودتهم وثقتهم ، هذا في مقابل القليل الذي أعطيتهم إياه من نفسك ، إذا كان ذلك عن صدق وصفاء وإخلاص .

وهذه الثمرة الجميلة تنكشف لمن يروم أن يشعر الناس بالأمن من جانبه ، بالثقة في مودته ، بالعطف الحقيقي على معاناتهم ، شيء من سعة الصدر في أول الأمر كفيل بأن يتحقق لك ذلك كله أقرب مما تتوقعه .

قال تعالى : ﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقُهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقُهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت : ٣٤ ، ٣٥] .

سابعاً : ساعد الآخرين على التوصل لفكرتك :

عندما يخطئ إنسان فقد يكون المناسب في تصحيح الخطأ أن تجعله يكتشف الخطأ بنفسه ثم تجعله يكتشف الحل ، والإنسان منا إذا اكتشف الخطأ ، ولاح له الحل والصواب فلا شك أن يكون أكثر حماساً لأنه يحس أن الفكرة فكرته ، وهذا ما حدث بين النبي ﷺ وأحد الأعراب .

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل من بني فزارة إلى النبي ﷺ ، فقال : إن

امرأتني ولدت غلامًا أسود ، فقال النبي ﷺ : « هل لك من إبل ؟ » قال : نعم . قال : « فما ألوانها ؟ » قال : حُمر . قال : « هل فيها من أورك » . قال : إن فيها لُورَقًا . قال : « فأنى أتاه ذلك » . فقال : عسى أن يكون نزع عرق . قال : « وهذا عسى أن يكون نزع عرق » . أخرجه البخاري ومسلم .

يقول ابن الجوزي : « تأملت حرص النفس على ما منعت منه ، فرأيت حرص النفس على ما منعت يزيد على مقدار قوة المنع » .

رأيت في الأول أن آدم عليه السلام أبيحت له الجنة بأثمارها ، ومنع من شجرة حرص عليها مع وجود الأشجار المغنية عنها ، قال الله تعالى : ﴿ وَبَنَادُمْ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف : ١٩] ، ولكنه أكل من هذه الشجرة ، وفي المثل القديم : المرء حريص على ما منع ، وتوافق إلى ما لم ينل .

ويقال : لو أمر الناس بالجوع لصبروا ، ولو نُهوا عن تفتيت البعر لرغبوا فيه . فدع الناس يتوصلون إلى فكرتك ويقنعون بها أنفسهم دون أن تظهر ذلك لهم ، فسوف يظن أن الأمر من قبل نفسه فيذعن لفكرته أكثر من استجابته لنصحك إياه .

ثامناً : عندما تنقد اذكر جوانب الصواب :

حتى يتقبل الآخرون نقدك المهذب وتصحيحك للخطأ أشعرهم بالإنصاف بأن تذكر خلال نقدك جوانب الصواب عندهم .

ففي صحيح البخاري أن النبي ﷺ قال : « نِعَم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل » . قالت حفصة : فكان بعدُ لا ينام إلا قليلاً .

وعبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخذ نفس الطريق لما قال له زياد : كيف يضيع العلم وقد وعته القلوب وحفظته الصدور . قال : ثكلتك أمك يا زياد ، إني لأظنك أفقه أهل المدينة .

تاسعاً : لا تفتش عن الأخطاء ولا تتبع العورات :

حاول أن تصحح الأخطاء الظاهرة ، ولا تفتش عن الأخطاء الخفية لتصليحها ، لأنك بذلك تفسد القلوب ، وقد نهى الشارع عن تتبع العورات .
 - ففي مسند الإمام أحمد عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَوْذُوا عِبَادَ اللَّهِ ، وَلَا تَعْيِرُوهُمْ ، وَلَا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مِنْ طَلَبِ عَوْرَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، طَلَبَ اللَّهِ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ » . أخرجه أحمد .

وعن معاوية أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّكَ إِنْ تَتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ ، أَوْ كَدْتَ تَفْسِدَهُمْ » . أخرجه أبو داود .

قال الله تعالى : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا يَغْتَبَ بََعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحجرات : ١٢] ، لذلك نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً ؛ ليلمس عوراتهم ، فكان إذا جاء من سفر ليلاً بات في المسجد ، ثم إذا أصبح ذهب لأهله ، إذ كان يكره أن يطرق الرجل أهله طروقاً^(١) .

ويقول : « إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة ، وتمشط الشعثة » . رواه البخاري .

عاشراً : استوضح من أخيك أولاً مع إحسان الظن به :

إذا بلغك خطأ عن إنسان فتثبت منه ، واستفسر عنه مع إحسان الظن به ، فأنت بذلك تشعره بالاحترام والتقدير ، كما يحسن هو - في الوقت ذاته - بالخجل والحياء أن حدث مثل هذا الخطأ منه .

(١) رواه البخاري .

يمكنك في هذه الأحوال أن تقول مثلاً: زعموا أنك فعلت كذا، ولا أظنه يصدر من مثلك .

– قال عمر رضي الله عنه: « يا أبا إسحاق ، زعموا أنك لا تحسن تصلي ، وأنا أنأى بك عن ذلك » . وهذا عندما اشتكى أهل العراق واليهام من قبل عمر رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، فقال سعد : « أما والله إني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم » . المقصود لا بد من استفسار ، وعليك أن تسوقها بمعرض الحديث ، وأحسن الظن به وثبت ، واجعل الخطأ هيناً ويسيراً وابن الثقة في النفس لإصلاحه .

الحادي عشر : استدرّ عاطفة المخطئ ليفهم طريقته :

هذه غريزة بشرية ، فالإنسان عبارة عن جسد وروح ، تلك الروح مليئة بالعواطف الجياشة ، فله كرامة وكبرياء ، لا يحب أن يهان أو تجرح مشاعره حتى لو كان أتقى الناس .

لما بلغ أسيد الساعدي فتوى ابن عباس في الصرف أغلظ له في الكلام ، فقال له ابن عباس : ما كنت أظن أن أحداً يعرف قرابتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي مثل هذا يا أبا أسيد .

فلاحظ هذا في تعاملاتك ومحاولاتك لتصحيح الأخطاء ، واجعل من ذلك عذراً للناس إن هم أعرضوا ولم يستجيبوا ^(١) .



(١) انتهى كلام الشيخ محمد حسين يعقوب ، حفظه الله .

الْفَصْلُ الْخَامِسُ

آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق وثمرات الأخوة

١- مع الصديق والعدو :

إن أردت حسن العشرة فآلق صديقك وعدوك بوجه الرضا ، وتواضع من غير مذلة ، وكن في جميع أمورك في أوسطها ، فكلا طرفي قصد الأمور ذميم .
وليكن مجلسك هادئاً ، وحديثك منظوماً مرتباً ، وأصغ إلى الكلام الحسن ممن حدثك من غير إظهار تعجب مفرط ، ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك ولا شِعرك ولا تصنيفك وسائر ما يخصك ، ولا تتصنع تصنع المرأة في التزين ، ولا تتبدل تبدل العبد ، وتجنب الإسراف في الدهن والعطر ، ولا تلح في الحاجات ، ولا تشجع أحداً على الظلم .

- وفي حسن العشرة عن رسولنا ﷺ ما ورد عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ ، وَلَكِنْ يَقُولُ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ؟ »^(١) .



(١) رواه أبو داود (٤٧٩٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٢) .

٢- مع الأهل والأولاد :

ولا تهمل تعليم أهلك وولدك ، وخوِّفهم من غير عنف ، ولِنْ لهم من غير ضعف . قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم : ٦] .



٣- مع من هو دونك من الناس :

ولا تهازل أو تمازح السفلة فيسقط وقارك ، وإذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك ، وتجنب عجلتك والغضب ، وتَفَكَّرْ في حجتك ، وإذا هدا غيظك فتكلم .



٤- مع السلطان :

وإن قربك سلطان فكن منه على مثل حد السنان ، فإن استرسل عليك فلا تأمن انقلابه عليك ، وارفق به رفقك بالصبي ، وكلمه بما يشتهيهِ ما لم يكن نفاقاً ولا معصية ، ولا يحملنك لطفه بك أن تدخل بينه وبين أهله وولده وحشمه ، وإن كنت لذلك مستحقاً عنده ، فإن سَقَطَ الداخل بين الملك وبين أهله سقطت لا تُنْعَش ، وزلة لا تُقال .



٥- مع مَنْ يجالسونك :

وإياك وصديق المصلحة فإنه أعدى الأعداء ، ولا تجعل مالك أكرم من عرضك ، وصدق القائل :

أصون عرضي بمالي لا أدنسه لا بارك الله بعد العرض في المالِ
وإذا دخلت مجلساً فالأدب فيه البداية بالتسليم ، وترك التخطي لمن سبق ،

والجلوس حيث اتسع ، وحيث يكون أقرب إلى التواضع ، وأن تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس .

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلاً دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد ، فجاء فسلم عليه فقال : « **وعليك السلام** »^(١) .

وعن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قال : كنا جلوساً ننتظر رسول الله ﷺ يوم الأضحى فجاء فسلم على الناس وقال : « **إن أول منسك يومكم هذا الصلاة** » ، فتقدم فصلى بالناس ركعتين ، ثم سلم ، فاستقبل القوم بوجهه ، ثم أعطي قوساً أو عصاً ، فاتكأ عليها فحمد الله عز وجل وأثنى عليه وأمرهم ونهاهم »^(٢) .



٦- في الجلوس على الطريق :

ولا تجلس على الطريق ، فإن جلست فأدبُه غَضَّ البصر ، ونصرة المظلوم ، وإغاثة الملهوف ، وعون الضعيف ، وإرشاد الضال ، ورد السلام ، وإعطاء السائل ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا تبصق في مجالس الناس ولا في جهة القبلة ولا عن يمينك ، ولكن عن يسارك وتحت قدمك اليسرى إن كنت واقفاً .

- فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : « **إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ** » . قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **فَإِذَا أَيْتُمُ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ** » . قالوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ : « **غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ** »^(٣) .

(١) رواه البخاري (٥٨٩٧) ومسلم (٩١١) .

(٢) رواه أحمد (٢٨٢ / ٤) ، رقم (١٨٥١٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٢٣) .

(٣) رواه البخاري (٥٨٧٥) ومسلم (٥٦٨٥) .

٦- مع الملوك (نصيحة ذهبية) :

ولا تجالس الملوك ، فإن فعلت فأدُّبه ترك الغيبة ومجانبة الكذب ، وصيانة السر ، وقلة الحوائج ، وتهذيب الألفاظ ، والإعراب في الخطاب ، والمذاكرة بأخلاق الملوك ، وقلة المداعبة ، وكثرة الحذر منهم وإن ظهرت لك المودة ، وأن لا تتجشأ بحضرتهم ، ولا تخلل بعد الأكل عندهم ، والملك يحتمل كل شيء إلا إفشاء السر والقدح في الملك ، والتعرض للحرمان .

**٧- مع عوام الناس :**

ولا تجالس العامة ، فإن فعلت فأدُّبه ترك الخوض في حديثهم ، وقلة الإصغاء إلى أراجيفهم ، والتغافل عما يجري من سوء ألفاظهم ، وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم .

وليس المقصود بعدم مجالسة العامة ترك مخالطة الناس ، والترفع عليهم وإظهار الأنفة منهم ، فإن رسول الله ﷺ لم يكن كذلك ، وعلماء أهل السنة يوصفون في مناقبهم أنهم علماء عامة .

وإنما المقصود كما قال ابن مسعود : ينبغي لحامل القرآن أن يُعرف بلبه إذا الناس ينامون ، وبنهاره إذا الناس يفرطون ، وبحزنه إذا الناس يفرحون ، وببكائه إذا الناس يضحكون ، وبصمته إذا الناس يخوضون ، وبخشوعه إذا الناس يختالون ، وينبغي لحامل القرآن أن يكون مستكينًا لينًا ، ولا ينبغي له أن يكون جافيًا ولا مماريًا ولا صياحًا ولا صخابًا .

وإياك وكثرة المزاح فإنها تميت القلب ، وتجعل السفه يجترئ عليك ؛ لأن كثرة المزاح تخرق الهيبة ، وتُسقط ماء الوجه ، وتذهب بحلاوة الود ، وتُشين فقه

الفقيه ، وتجريئ السفیه ، وتُسقط المنزلة عند الحكيم ، ويمقته المتقون ، والإكثار من المزاح يباعد عن الرب تعالى ، ويكسب الغفلة ، ويورث الذلة ، وبه تُظلم السرائر ، وتموت الخواطر ، وبه تكثر العيوب ، وتبين الذنوب . وقد قيل : لا تكون كثرة المزاح إلا من سخف أو بطر .

ومن بُلي في مجلس بمزاح أو لغط ؛ فليذكر الله عند قيامه .
- فعن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ قال النبي ﷺ : « مَنْ جلس في مجلس فكثر به لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ؛ إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك »^(١) .



(١) رواه الترمذي (٤٩٤/٥ ، رقم ٣٤٣٣) وابن حبان (٣٥٤/٢ ، رقم ٥٩٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٥/١ ، رقم ٦٢٨) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٩٢) .

آداب عامة في معاملة إخوانك وأحبائك في الله

١- والجملة الجامعة أن لا تستصغر منهم أحدًا حيًّا كان أو ميتًا فتهلك ؛ لأنك لا تدري لعله خير منك ، فإنه وإن كان فاسقًا فلعله يُختم لك بمثل حاله ، ويُختم له بالصلاح ، ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم ، فإن الدنيا صغيرة عند الله صغير ما فيها .

٢- وكلما عَظُم أهل الدنيا في نفسك فقد عظمت الدنيا ؛ فتسقط من عين الله .

٣- ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم ، فتصغر في أعينهم ، ثم تحرم دنياهم فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير .

٤- ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة فيطول الأمر عليك في المعادة ، ويذهب دينك ودنياك فيهم ، ويذهب دينهم فيك ، إلا إذا رأيت منكراً في الدين ؛ فتعادي أفعالهم القبيحة وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم لتعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم ، فحسبهم جهنم يصلونها ، فما لك تحقد عليهم ولا تسكن إليهم في مودتهم لك ، وثنائهم عليك في وجهك ، وحسن بشرهم لك ، فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً وربما لا تجده ؟ !

٥- ولا تشك إليهم أحوالك فيكلك الله إليهم ، ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيب والسر كما في العلانية ، فذلك طمع كاذب ، وأنى تظفر به ؟ ولا تطمع فيما في أيديهم فتستعجل الذل ولا تنال الغرض .

٦- ولا تغل عليهم تكبراً لاستغنائك عنهم ، فإن الله يلجئك إليهم عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء .

- ٧- وإذا سألت أخًا منهم حاجة فقضاها فهو أخ مستفاد ، وإن لم يقض فلا تعاتبه ، فيصير عدوًّا تطول عليك مُقاساته .
- ٨- ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول ، فلا يسمع منك ويعاديك ، وليكن وعظك عرضًا واسترسالًا من غير تنصيب على الشخص .
- ٩- وكلما رأيت منهم كرامة وخيرًا ، فاشكر الله الذي سخرهم لك ، واستعذ بالله أن يكللك إليهم .
- ١٠- وإذا بلغك عنهم غيبة ، أو رأيت منهم شرًّا ، أو أصابك منهم ما يسوءك ، فكل أمرهم إلى الله ، واستعذ بالله من شرهم .
- ١١- ولا تشغل نفسك بالمكافأة فيزيد الضرر ، ويضيع العمر بشغله .
- ١٢- ولا تقل لهم : لَمْ تعرفوا موضعي !! واعتقد أنك لو استحققت ذلك لجعل الله لك موضعًا في قلوبهم ، فالله المحبب والمبغض إلى القلوب ، وكن فيهم سميحًا لحقهم ، أصم عن باطلهم ، نطوقًا بحقهم ، صموتًا عن باطلهم .
- ١٣- واحذر صحبة أكثر الناس ، فإنهم لا يقلون عشرة ، ولا يغفرون زلة ، ولا يسترون عورة ، ويحاسبون على النقيير والقطمير ، ويحسدون على القليل والكثير ، ينتصفون ولا ينصفون ، ويؤاخذون على الخطأ والنسيان ولا يعفون ، يغرون الإخوة على الإخوة بالنميمة والبهتان ، فصحبة أكثرهم خسران ، وقطيعتهم رجحان ، إن رضوا فظاهرهم المَلَق ، وإن سخطوا فباطنهم الحَنَق ، لا يُؤْمَنُون في حقهم ، ولا يُرَجَوْنَ في مَلَقِهِمْ ، ظاهرهم ثياب ، وباطنهم ذئاب ، يقطعون بالظنون ، ويتغامزون وراءك بالعيون ، ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون ، يحصون عليك العثرات في صحبتهم ، ليواجهوك بها في غضبهم ووحشتهم .
- ١٤- ولا تُعَوِّل على مودة من لم تَحْبِزْهُ حق الخبرة ، بأن تصحبه مدة في دار أو

موضع واحد فتجربه في عَزْلِهِ وولايته ، وغناه وفقره ، أو تسافر معه أو تعامله في الدينار والدرهم ، أو تقع في شدة فتحتاج إليه ، فإن رضىته في الأحوال فاتخذه أبًا لك إن كان كبيرًا ، أو ابنًا لك إن كان صغيرًا ، أو أخاك إن كان مثلك . والله أعلم .



ثمرات الأخوة والحب في الله

المتحابون في الله تعالى يجنون أعظم الثمار لهذا الحب العظيم الخالص الذي لا تشوبه الشوائب ، ولا تغير الأعراس والنوائب . من هذه الثمار : ثمار في الدنيا وثمار في الآخرة .

✽ الثمار في الدنيا :

١- الحب في الله يورث حلاوة الإيمان :

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من سرّه أن يجد حلاوة الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله »^(١) .



٢- لا يكون معها حسد لا في دين ولا دنيا :

- قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَنَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر : ٩] .



٣- الرعاية الربانية في الدنيا قبل الآخرة :

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَاللَّهِ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ »^(٢) .



(١) رواه أحمد (٢٩٨/٢ رقم ٧٩٥٤) ، والحاكم (١/٤٤ ، رقم ٣) وحسنه الألباني في صحيح

الجامع (٦٢٨٨) .

(٢) رواه مسلم (٧٠٢٨) .

٤- الأيمن من كيد شياطين الإنس والجن :

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [النحل : ٩٩] ، وقال جل وعلا : ﴿ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة : ٢٢] ، وقال ﷺ : « احفظ الله يحفظك »^(١) . وقال ﷺ : « أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله ، والمعاداة في الله ، والحب في الله والبغض في الله »^(٢) . وفي الحديث القدسي : « من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب »^(٣) .



٥- الشعور بالأمان والطمأنينة وراحة النفس والبال :

- وعن الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى »^(٤) .

- وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ »^(٥) .



(١) رواه أحمد (٢٩٣/١ ، رقم ٢٦٦٩) ، والترمذي (٦٦٧/٤ ، رقم ٢٥١٦) وقال : حسن

صحيح . وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٣٩١٧) .

(٢) رواه الطبراني (٢١٥/١١ ، رقم ١١٥٣٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٠/٧) ، رقم

٩٥١٣ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٣٩) .

(٣) رواه البخاري (٦١٣٧) .

(٤) رواه البخاري (٥٦٦٥) ومسلم (٢٥٨٦) .

(٥) رواه البخاري (٢٣١٤) ، ومسلم (٢٥٨٥) .

٦- تحقيق التوحيد واستكمال الإيمان والوقاية من الشرك :

وذلك لأن من أحب لله معناه أنه لا يبتغي بهذا الحب إلا وجه الله ورضاه ، وهذا معنى التسليم وخلاصة التوحيد ، وكمال الإيمان . وقد قال نبينا ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ ، وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ »^(١) .
والذي يكون حبه وبغضه لله لن يقبل بأبغض الأشياء إلى الله ، وهي الشرك .

**٧- الأخوة الصحيحة والحب في الله شوكة في نحور أعداء الإسلام****والمسلمين :**

فإن أعداء الإسلام لا يحبون وحدة المسلمين ؛ لأن في وحدة المسلمين ضعفاً لهم ، ولذلك قال الله تعالى : ﴿ وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ ﴾ [التوبة : ١١٨] يعني يتمنون لكم كل تفرق وتمزق .

* أما ثمرات الحب في الله في الآخرة فأعظم بها من ثمار ، قرب من الله في الجنة دار القرار ، ونعم عقبى الدار :

١- على منابر من نور :

- قال ﷺ : قال الله عز وجل : « المتحابون في جلالي لهم منابر من نور ، يغبطهم النبيون والشهداء »^(٢) .

**٢- يظلمهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله :**

- فعن أبي مسلم قال : قلت لمعاذ : والله إنني لأحبك لغير دنيا أرجو أن أصيبها

(١) رواه أبو داود وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٨٠) .

(٢) رواه الترمذي (٥٩٧/٤ ، رقم ٢٣٩٠) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٢) .

منك ، ولا قرابة بيني وبينك ، قال : فلا شيء ؟ قلت : لله ، قال : فاجذب حبوتي ثم قال : أبشر إن كنت صادقاً ، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المتحابون في الله في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله »^(١) .



٣- ينال حب الله :

- فعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا ؟ قَالَ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ »^(٢) .



٤- يزيد حب الله له بزيادة حبه لأخيه :

- عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما تحابَّ رجلان في الله إلا كان أحبهما إلى الله أشدهما حبًّا لصاحبه »^(٣) .



٥- المتحابون في الله يكونون جلساء لله على يمين العرش

- عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّ لِلَّهِ جُلَسَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ ، وَكُلُّهُمْ يَدِي اللَّهِ يَمِينٌ ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ ، وَجُوهُهُمْ مِنْ نُورٍ ، لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ وَلَا صَدِيقِينَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ

(١) رواه الطبراني (٨٨/٢٠)، رقم (١٦٨) وصححه ابن حبان (٣٣٨/٢) رقم (٥٧٧) .

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٧) .

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٧٣٢٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٥٠) .

المتحابون بجلال الله تبارك وتعالى ، المتحابون بجلال الله تبارك وتعالى»^(١) .



٦- وجوههم نور على منابر من نور ، وهم في أمانٍ عند خوف الناس :

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَأُنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْطِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى » . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخْبِرُنَا مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : « هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ ، وَإِنَّهُمْ عَلَى نُورٍ لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ » . وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس : ٦٢]^(٢) .



٧- يحشرون يوم القيامة مع جميع أحبابهم :

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت عند رسول الله ﷺ في بيته ، فجاء رجل فقال : يا رسول الله ؛ متى الساعة ؟ قال : « أَمَا إِنَّهَا قَائِمَةٌ ، فَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » ، قال : واللَّهِ يا رسول الله ؛ ما أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ عَمَلٍ ؛ غَيْرَ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . قال : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ، وَلَكَ مَا احْتَسَبْتَ .. »^(٣) .

- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِمْ ، قَالَ : « أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » . قُلْتُ : فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قال : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ »^(٤) .

(١) رواه الطبراني (١٣٤ / ١٢) ، رقم (١٢٦٨٦) . قال الهيثمي (٢٧٧ / ١٠) : رجاله وثقوا .

(٢) رواه أبو داود (٣٥٢٩) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٥٢٧) .

(٣) رواه الترمذي (٢٣٨٦) ، وابن حبان (٥٦٤) وقال شعيب الأرناؤوط : رجاله ثقات .

(٤) رواه أحمد (١٥٦ / ٥) وأبو داود (٥١٢٦) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥١٢٦) .

أقل درجات الأخوة

اعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله به ، ولا شك أنه ينتظر منه ستر العورة والسكوت على المساوىء والعيوب ، ولو ظهر له منه نقیض ما ينتظره اشتد عليه غيظه وغضبه ، فما أبعد إذا كان ينتظر منه ما لا يضمه له ولا يعزم عليه لأجله ، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال : ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾﴾ [المطففين : ١-٣] . وكل من يلتبس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية .

- وقال ﷺ : « وما تحب أن يفعله بك الناس ؛ فافعله بهم ، وما تكره أن يأتي إليك الناس ؛ فذر الناس منه »^(١) .

- وقال ﷺ : « فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه »^(٢) .



(١) رواه أحمد (٣٨٣/٦) . وقال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٦١/٧) : إسناده رجاله ثقات .

(٢) رواه مسلم (١٨٤٤) .

الْفَصْلُ السَّادِسُ

آفات ومفسدات الأخوة

إن الأخوة لبن حليب خالص أبيض سائغ للشاربين ، وضع حلاوته الشنة المطهرة كع الكتاب المبين ، إذا شابه شيء مما يضر ويشين ؛ فضلاً عن الحلاوة ، وفارق قالنداوة ، وبقيت العداوة بين المتحابين .

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ، ولا تحسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك »^(١) .

فقول النبي ﷺ : « وكونوا عباد الله إخواناً » بعد أن نهى عن أشياء ؛ يدل على أن هذه الأشياء مفسدة للأخوة ، كما يفسد الخل العسل ، هذه المفسدات هي :

١- سوء الظن :

وهو حرام ؛ لأنه محاولة فاشلة لقراءة الباطن والحكم على النيات ، ولا يعلم الغيب إلا علام الغيوب ، والله تعالى ذم سوء الظن ، فقد قال النبي ﷺ : « إن الظن أكذب الحديث »^(٢) . وقال الله عز وجل : ﴿ إِنَّكَ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْرٌ ﴾ ، والأصل الذي يجب التعامل به بين المسلمين إحسان الظن ، قال تعالى : ﴿ تَوَلَّآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ﴾

(١) رواه البخاري (٦٠٦٦) ومسلم (٢٥٦٣) .

(٢) رواه البخاري (٦٠٦٦) ومسلم (٢٥٦٣) .

ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴿١٢﴾ [النور: ١٢]. وسوء الظن هو اعتقاد جانب الشر، وترجيحه على جانب الخير فيما يحتمل الأمرين معًا.

وسوء الظن بالمسلم من غير داع أو مبرر هو مركب وَغَر، وسلوك شائن، وآفة ضارة بالمجتمع الإسلامي ضررًا بليغًا؛ لأنه يقطع حبال الأقربين، ويزرع الشوك بين أفراد المجتمع، ويدفع المرء إلى أن يغتاب من ظن به السوء أو يحتقره، أو يقصر في حقه، وقد يجره ذلك إلى أن يتمادى فيتهم أخاه بأمور لا صلة له بها، ويلصق به مفساد هو بريء منها، وذلك كله وبال وفساد وضرر اجتماعي خطير.

وأكثر من يصاب بهذا المرض ذوو المناصب والوجاهات، والأغنياء والمترفون، والمشترون في عمل واحد، والأقارب بعضهم مع بعض إذا لم يوجد خوف من الله يردع، أو تقوى تهذب وتمنع؛ فإن المؤمن التقي سليم الصدر يطلب المعاذير، ويحمل أمر أخيه المسلم على الوجه الطيب والجانب الحسن، ولهذا عد الإمام ابن حجر سوء الظن بالمسلم من الكبائر الباطنة، وقال: وهذه الكبائر يُذَمُّ العبد عليها أعظم مما يذم على الزنا والسرقه وشرب الخمر، ونحوها من الكبائر البدنية؛ وذلك لعظم مفسدتها، وسوء آثارها ودوامه؛ إذ إن آثار هذه الكبائر ونحوها تدوم بحيث تصير حالاً وهيئة راسخة في القلب بخلاف آثار معاصي الخوارج؛ فإنها سريعة الزوال، وتزول بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية.

هذا وسوء الظن الذي هو إثم وذنب هو الذي يتحقق فيه ما يلي:

أولاً: أن يكون من يساء به الظن مسلماً.

ثانياً: أن يستقر سوء الظن في النفس، وتصير التهمة التي يتهم المسلم أخاه بها شيئاً ثابتاً يترتب عليه أن يعامل المسلم أخاه حسبما استقر في نفسه.

ثالثاً: أن يكون المتهم الذي يُساء به الظن ظاهر الصلاح والعدالة، بمعنى أنه غير مرتكب للكبيرة، ولا مُصِرَّ على الصغيرة فيما يبدو للناس، أما ما بينه وبين الله

تعالى فلا دخل لأحد من العباد به ؛ فإن كان من يساء به الظن كافراً ؛ فإن الأصل في الكافر أنه لا يؤتمن ، ولا شيء على من يسيء الظن به ، بشرط ألا يتهمه بتهمة يسمع الناس بها وهو منها بريء ؛ فإن فعل ذلك وكان الكافر من أهل الذمة أو ممن بينه وبين المسلمين صلح أو معاهدة ؛ فإن ظلم الكافر في هذه الحالة حرام ؛ لأن الأصل أن كل ظلم حرام ، ولو كان المظلوم كافراً أو حيواناً أو حشرة .

أقسام سوء الظن :

- وقد قُسم سوء الظن إلى قسمين ، كلاهما من الكبائر ، وهما :
- ١- سوء الظن بالله : وهو أبلغ في الذنب من اليأس والقنوط ، وكلاهما كبيرة ؛ وذلك أن سوء الظن بالله أسوأ وأشد من اليأس والقنوط .
 - ٢- سوء الظن بالمسلمين : وهو أيضاً من الكبائر ؛ وذلك أن من حكم بِشَرِّ عَلَى غيره بمجرد الظن ؛ حملة الشيطان على مجافاته وعدم القيام بحقوقه ، والتواني عن إكرامه ، وإطالة اللسان في عرضه .
- هذا وإن كان سوء الظن حديث نفس عابراً غير مستقر كشيء خطر في بال الإنسان ، ثم تلاشى ولم يستقر ؛ فإنه لا شيء فيه ، لأن الله تعالى غفر لهذه الأمة ما حدثت به أنفسها ، ما لم تتحدث أو تعمل به ، كما ثبت ذلك عن نبينا ﷺ .
- وإن كان سوء الظن بإنسان مسلم مجاهر بالأعمال القبيحة ، أو مخالف للشرع في أعماله وأقواله فإنه حينئذ لا شيء عليه ؛ لأنه ظن السوء بمن ظاهره السوء .
- ومن ذلك ندرك أن كثيراً من الظنون السيئة تدخل في باب الحرام ، والأحوط البعد عن الأكثر ، وإن كان مباحاً ؛ حتى لا يقع المسلم فيما هو حرام ، وهذا هو معنى قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُم بِبَعْضِ الظَّنِّ إِثْرٌ﴾ [الحجرات : ١٢] .

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية (٣٢٧/٧) : « يقول الله تعالى ناهياً عباده

المؤمنين عن كثير من الظن ، وهو التهمة والتخون للأقارب والأهل والناس في غير محله ؛ لأن بعض ذلك يكون إثماً محضاً ؛ فليجتنب كثير منه احتياطاً ، وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : « ولا تظن بكلمة أخرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً وأنت تجد لها في الخير محملاً »^(١).

ولأن الظن مبني على التخمين بسبب كلمة أو عمل محتمل ، كانت نتيجة الظن - في الغالب - الوقوع في ورطات عديدة لا مبرر لها ، كما أن الظن يجعل تصرف صاحبه خاضعاً لما في نفسه من تهمة لأخيه المسلم ، وكذلك يتحكم الظن في التسويات النفسية والاتجاهات القلبية حتى تجد من يظن السوء يحمل لمن يظن به كثيراً من التهم التي بناها خياله وكدستها أوهامه ؛ نتيجة سوء ظنه بأخيه ، ولذا قال النبي ﷺ : « إياكم والظن ؛ فإن الظن أكذب الحديث »^(٢).

هذا ، وكثيراً ما ترى من يتهم غيره بسوء يقول سأحاول أن أتحقق ؛ فيتجسس على غيره بغير حق ، وبذلك يرتكب ذنباً آخر ، وأحياناً بعد التجسس يصل إلى نتيجة تحقق ظنه ؛ فيغتتاب أخاه المسلم ، ويذكره بسوء ؛ فيرتكب ثلاثة ذنوب ، وهكذا يجر ظن السوء إلى آثام عديدة إن لم يقطعه الإنسان من جذوره ، ولذلك نهى الله تعالى عن التجسس والغيبة بعد النهي عن سوء الظن تنبيهاً للمسلم وتحذيراً له من التورط فيما يجره سوء الظن بالمسلم العادل أو المستور .

وهناك قول لبعض المفسرين - ذكره ابن الجوزي في تفسيره - يفيد أن الظن السيئ لا يعتبر ذنباً ، ولا يؤخذ عليه الإنسان ما لم يتكلم ؛ فإن تكلم بما يفيد سوء الظن بأخيه المسلم ؛ فقد أثم وأذنب ، ومثل الكلام أيضاً التصرف المبني على سوء الظن .

(١) رواه أحمد في الزهد كما في الدر المنثور ٥٦٥ / ٧ .

(٢) متفق عليه .

مضار سوء الظن :

مضار سوء الظن عديدة يجب على المرء الحذر من سوء الظن كي لا يقع فيها ، ومنها :

- يؤدي إلى غضب الله وسخطه .
- سوء الظن دليل على فساد الظن ، وهو ظلم ورجم بالغيب .
- هو خلق من أخلاق المنافقين .
- يولد الشحناء والبغضاء بين الناس .
- مفتاح للعواقب الوخيمة والأعمال السيئة .
- يورث الذل والهوان على الله ثم على الناس .
- دليل على ضعف الإيمان .
- دليل على عدم الثقة بالنفس .



٢- التجسس (وهو التفتيش عن الأسرار لحساب نفسك) :

ومن الآفات والمفسدات التي تفسد جو الأخوة اللطيف ؛ التجسس والتفتيش عن الأسرار ، والسر لم يكن سرًّا إلا لأن أصحابه لا يحبون لأحد أن يطلع عليه ، ومحاولتك الاطلاع عليه رغماً عنهم تسبب العداوة والبغضاء ، وتُذهِب المحبة والإخاء . والتجسس (وهو التفتيش عن الأسرار لحساب نفسك) ، وأنت حينئذ وسيط سوء . إن حب الاستطلاع طبيعة إنسانية ، وما من إنسان سوي معتدل إلا وهو مفطور على محاولة الكشف عن الأمور المخبأة ، والبحث عن الأشياء المجهولة ، وعدم الوقوف عن حد معين من المعلومات ، وتلك الغريزة هي التي تدفع الإنسان إلى الجري وراء ما في الكون من أسرار وحقائق وغرائب .

وبناء على ذلك فكل بحث وكشف مفيد ونافع للأمة فهو محمود مرغوب فيه عقلاً وشرعاً وعرفاً، وكل بحث ضار بالفرد أو بالأمة فهو مذموم ومكروه شرعاً وعقلاً وعرفاً، وعلى هذا؛ فإن البحث الضار بالفرد أو بالأمة قد يكون التجسس الذي نهى الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ فإن التجسس: هو التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يُقال في الشر.

واختلف العلماء في الفرق بين التجسس والتحسس. فقال الأخفش: ليس تبعد إحداهما عن الأخرى؛ لأن التجسس هو البحث عما يُكتم عنك، والتحسس هو طلب الأخبار والبحث عنها. وقال بعض العلماء: بل هما بمعنى واحد، وهو تطلب معرفة الأخبار، ولكن الأكثرين على التفريق بينهما؛ فالتجسس أن يطلب الخبر لغيره. والتحسس أن يطلبه لنفسه. وقيل: التجسس هو البحث عن العورات، والتحسس هو الاستماع.

وقال ابن كثير - رحمه الله - : التجسس غالباً ما يطلق في الشر، ومنه الجاسوس، أما التحسس فيكون غالباً في الخير، كما قال عز وجل إخباراً عن يعقوب عليه السلام أنه قال لبنيه: ﴿يَبْنِيْ أَدْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتَسُوا مِنْ رَّوْحِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧]. وقد يستعمل كل منهما في الشر كما ثبت في الصحيح أن رسول الله قال: «ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً». [٣٢٩/٧]

وقال فريق أيضاً من العلماء: إن معنى التجسس: هو البحث عن عورات المسلمين ومعائبهم، واستكشاف المستور من أمورهم^(١).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: قال: «صعد رسول الله ﷺ المنبر، فنادى

(١) روح المعاني للألوسي ١٥٧/٢.

بصوت رفيع ، فقال : « يا معشرَ مَنْ أسلم بلسانه ، ولم يُفِضِ الإيمانُ إلى قلبه ، لا تُؤدُّوا المسلمين ، ولا تُعَيِّرُوهم ، ولا تَتَّبِعُوا عوراتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عورةَ أخيه المسلم ، تَتَّبَعَ اللَّهُ عورَتَهُ ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عورَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جوفِ رَحْلِهِ » ^(١) .

قال نافع : ونظر ابنُ عمرَ يوماً إلى الكعبة ، فقال : ما أعْظَمَكَ وأعْظَمَ حُرْمَتَكَ ، والمؤمنُ أعْظَمُ حرمةً عندَ اللَّهِ منك ^(٢) . وفي رواية البيهقي عن البراء بن عازب أنه نادى بذلك حتى أسمع العواتق في الخدور .

وجاء في ذلك أيضاً عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول : « إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ عوراتِ الناسِ أَفْسَدْتَهُمْ ، أو كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ » ^(٣) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال : « من اطَّلَعَ في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفتقروا عينه » ^(٤) .

وهكذا يجب أن يفهم المسلمون دينهم ، وأن يدركوا أن كل مسلم مسالم له حرمة ، وأن حرمة المسلم في مسكنه وفي أقواله وفي أفعاله وآرائه وأفكاره ؛ يجب أن تُصان وتُحترم ، وأن من يعتدي على مسلم بالنظر إلى ما في بيته عن طريق التلصص والتجسس يعتبر مجرماً ، قد يحل لهم قلع عينه عند النظر ، من غير أن يكون له الحق في المطالبة بالقصاص أو الدية .

وكذلك لا يحل التلصص والتجسس على ما يقوله الناس من كلام في خلواتهم ومناجاتهم ، ومن فعل ذلك عُذِّب في الدنيا بفضح أمره ، وفي الآخرة بإذابة الرصاص في أذنه التي تتسمع وتتلصص بغير إذن .

(١) سنن الترمذي ، وانظر صحيح الجامع ح ٧٩٨٥ .

(٢) أخرجه الترمذي ٢٠٣٢ وصححه الألباني .

(٣) أبو داود (٤٨٨٨) وصححه الألباني .

(٤) مسلم ٢١٥٨ .

ويدخل في ذلك التجسس عن طريق آلات التسجيل ، والأقمار الصناعية ، والآلات الحساسة ، وغيرها .

فالإنسان في ذاته وخاصة أمره له حرية لا يجوز لأحد من الناس أن ينتهكها ، وله كرامة يجب على الجميع احترامها ، أما التجسس على من يفعل معصية أو يقع في فاحشة ؛ ففيه تفصيل على النحو التالي ، فيجوز التجسس على من غلب على الظن أنه اختلى بامرأة أجنبية يريد أن يزني بها ، أو إنسان غلب على الظن أنه متربص بآخر لقتله ، أو إنسان طبيعته الشريرة توجب تتبعه ، هؤلاء لا مانع من التجسس عليهم لكفّ شرهم ومنع أذاهم .

وبناء على ما سبق نعلم أن كل بحث وتتبع لعيوب الناس المستورة يعتبر جريمة محرمة ، وذنبا عند الله عظيمًا ، فإن أفشى العيب كان الإفشاء ذنبا آخر ، وهو الغيبة أو البهتان ، وقد وقع في هذا الذنب أفراد وجماعات وأحزاب وأمم حتى فسدت السرائر ، وانعدمت الثقة ، وصارت العزلة المطلقة أحب إلى المسلم الصادق من الاختلاط حتى بصفوة الناس .

مضار التجسس :

وأخيرًا : فإن مضار التجسس عديدة يجب على المرء الحذر منها ؛ لأنه بذلك يكون على خطر عظيم ، ومنها أن التجسس :

- دليل ضعف الإيمان وفساد الخلق .
- دليل دناءة النفس وخستها .
- يُؤوِّغ الصدور ويورث الفجور .
- يورد صاحبه موارد الهلاك .
- يؤدي إلى فساد الحياة ، وكشف العورات .
- يستحق صاحبه غضب الله ورسوله والمؤمنين ، عيادًا بالله .

٣- التحاسد (الذي فيه كراهية الخير للغير) :

ومن مفسدات الأخوة التحاسد :

معناه : تمنى زوال النعمة عن الآخرين ، ومن العلماء من قيدها بالمسلمين ، وقال : هو تمنى زوال النعمة عن المسلمين ، ومن العلماء من أتى بتقييد ثالث ؛ فقال : هو تمنى زوال النعمة عن المسلمين مع العمل على إزالتها ، أو مع السعي في إزالتها ، لكن الجمهور على أن الحسد هو : تمنى زوال النعمة سواء عمل الحاسد على إزالتها أو تمنى إزالتها من قلبه ، فالجمهور على هذا التعريف .

وقد ثبت الحسد في السنة فيما جاء في الأثر : « كان سهل بن حنيف يغتسل ، وكان رجلاً أبيض الجلد ، فمر به رجل يقال له : عامر بن ربيعة ، فلما رأى حُسن جلده ، قال : والله ! ما رأيت جلدًا مخبئًا مثل هذا الجلد قط . فسقط سهل في الحال صريعًا ، فذهب أهله إلى رسول الله وقالوا : أدرك سهلًا فإنه صريع يا رسول الله ، قال : « من تتهمون به ؟ » قالوا : نتهم عامر بن ربيعة ، فأتي به إلى النبي ﷺ ، فقال : « علام يقتل أحدكم أخاه ؟ إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة » .

ثم أمر عامر بن ربيعة أن يتوضأ ويغسل داخله إزاره وركبتيه ، ويؤخذ هذا الماء ويُصب على سهل بن حنيف ، فصب عليه فقام وكأنما نشط من عقال ، أي : كأنه كان مربوطًا وحُل عنه الرباط^(١) .

أسباب الحسد :

للحسد أسباب كما قال العلماء ، فله حامل يستدعي الحسد فيقوى ، وأحيانًا يضعف ويخبو .

(١) رواه الحاكم ٧٤٩٩ ، وقال : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي .

فمن أسباب الحسد :

أ - المجاورة : وقد قال النبي ﷺ : « فتنة الرجل في أهله وماله وجاره ، تكفرها الصلاة والصيام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدقة » ^(١) ، والمجاورة في كل شيء ، حتى في المهنة ، فمثلاً « طيب أطفال ، وبجواره طيب أطفال آخر فتجد أحدهما قد يحسد الآخر ، وكذلك الحال في أنواع التجارات كلها ، وكذلك في الضرائر : فإنهن يحسد بعضهن بعضاً في الغالب ، إلا من رحم الله ، فالمجاورة سبب في اجتلاب الحسد إلا من عصمه الله سبحانه وتعالى بالورع في هذا الباب .

ومن أسباب الحسد : حبّ الجاه والرئاسات ، فمنصب كبير يتنافس عليه المتنافسون ، وكل يحسد الآخر حتى لا يصل إلى هذا المنصب .

وكان هذا الحسد سبباً في نفاق عبد الله بن أبي ابن سلول ، فلما ذهب رسول الله ﷺ إلى سعد بن عبادة رضي الله عنه ، وقال : « يا سعد ! ألم تسمع ما قال أبو حباب » ، يعني : عبد الله بن أبي ، قال : يا رسول الله ! اعف عنه واصفح يا رسول الله ! فوالله ! لقد أكرمك الله بالحق الذي أكرمك به ، وقد اصطلح أهل هذه الحرة على أن يتوجوه ، ويجعلوه سيّداً عليهم أجمعين ، فلما أكرمك الله بما أكرمك به من الحق شرق بذلك ، وطفق يصنع ما تراه ، فاعف عنه واصفح يا رسول الله ! ^(٢) .

فمن أسباب الحسد : حب الجاه ، وحب الرياسات ، والمجاورة في الأعمال ، والتنافس في الدنيا .

وعلاجه الرضا بأقدار الله ، والرضا بقسمة الله سبحانه وتعالى التي قسمها للعباد .

(١) متفق عليه .

(٢) البخاري ٤٥٦٦ .

مراتب الحسد :**ذكر العلماء له أربع مراتب :**

أولها : أن يحب الحاسد زوال النعمة عن المحسود ، وإن كان ذلك لا ينتقل إليه ، وهذا في غاية الخبث .

ثانيها : أن يحب زوال النعمة عن المحسود وتحولها إليه ؛ لرغبته في تلك النعمة ، مثل رغبته في داره الحسنة ، وامراته الجميلة .

ثالثها : أن لا يشتهي الحاسد عين النعمة لنفسه ، بل يشتهي مثلها ، فإن عجز عن مثلها أحبَّ زوالها كي لا يظهر التفاوت بينهما .

رابعها : الغبطة ، وهي : أن يشتهي لنفسه مثل النعمة التي لغيره ، فإن لم تحصل فلا يحب زوالها عنه .

وهذه الأخيرة هي المرتبة المعفو عنها ، إن كانت في شأن دنيوي ، والمندوب إليها إن كانت في شأن ديني . والأولى والثانية مذمومتان بإطلاق ، والثالثة : منها ما هو مذموم ، ومنها ما هو غير مذموم ، وتسمية الأخيرة فيه تجوُّز وتوسع .

آفات الحسد :

سُئل الحسن البصري رحمه الله تعالى : يا حسن ! أيحسد المؤمن ؟ قال : سبحان الله ما أنساك لإخوة يوسف ! أي أنهم حسدوا يوسف عليه السلام على ما أنعم الله به عليه من محبة أبيه له ^(١) .

فالحسد وارد حتى بين أهل الإيمان ، والعين حق حتى بين أهل الإسلام ، وقد سبق الكلام عن قصة سهل بن حنيف لما حسده عامر بن ربيعة ، لما رآه يغتسل . ولكن على المسلم أن يجاهد نفسه ، وإذا رأى من أخيه ما يعجبه فليدعو له أن

(١) كتاب الزهد لابن السري ٦٤٢ / ٢ .

يبارك له الله فيما رزقه ، فإنه إذا أطلق لنفسه العنان في الحسد فقد يصل بحسده إلى الكفر والعياذ بالله ، فالذي حمل إبليس على الكفر إنما هو حسده لآدم ﷺ ، إذ قال متكبراً حاسداً : ﴿ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١] ؟ فإذا رأيت الله سبحانه فضّل بعض الناس عليك في مال أو جاه أو منصب أو ذرية أو صحة وعافية أو وسامة وجمال ؛ فادع لهؤلاء بالبركة ، ولترضَ بقضاء الله سبحانه الذي قسمه الله سبحانه وتعالى لك ، ولتمثل أمر نبيك عليه الصلاة والسلام : « إذا نظر أحدكم إلى من فضّل عليه في المال والخلق فليُنظر إلى من هو أسفل منه » ^(١) ، وزاد في رواية : « فهو أجدر ألا تزددوا نعمة الله عليكم » .

وإذا رأيت أخاك المسلم في نعمة فلا تعترض ولا تحسد ، ولتعلم تمام العلم أن الحاسد معترض على أقدار الله ، فهو يحسد الناس على ما قدر الله لهم ، وآتاهم من الجمال ، أو على ما قدر الله لهم من المال ، فالحاسد معترض على أقدار الله . والحاسد كذلك مشابه للشيطان ؛ فإن الشيطان يكره النعم التي ينعم الله بها على أهل الإيمان ، فإذا حسدت إخوانك المؤمنين فلتعلم أنك معترض على أقدار الله ، وأنت متشبه بالشيطان بل ومن جنده ، وأنت كذلك متشبه بالمشركين ، والنبي عليه الصلاة والسلام يقول : « من تشبه بقوم فهو منهم » ^(٢) .

فليس التشبه في الزي أو الملبس هو المنهي عنه فقط ، بل نهينا عن التشبه بهم في أصول الاعتقاد ، وهو أعظم .

قال الله تعالى : ﴿يَتَّخِذُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ

(١) البخاري ٦٤٩٠ .

(٢) أبو داود ٤٠٣١ وصححه الألباني .

حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ [آل عمران : ١٥٦] .
 فالشاهد من ذلك أنه يحرم عليك أن تحسد إخوانك المسلمين المؤمنين على ما
 مَنَّ اللَّهُ به عليهم وتفضل ، وعليك إذا حسدت قومًا أن تستغفر الله ، وأن تدعو
 لإخوانك بالبركة .

الفرق بين الحسد والتنافس :

التنافس عبارة عن طلب الأنفس ، وهو مأمور به في الدين ؛ لقوله تعالى : ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [الإنسان : ٢٦] ، والحسد تَمَنُّ ، وهو من أعمال
 القلوب ، وله آثار من الأقوال والأعمال .
 والتمني ضربان : أحدهما : أن يتمنى مثل ما لغيره من الفضل والخير في الدين
 أو الدنيا ، وهو ما يعبر عنه بالغبطة .

والثاني : أن يتمنى زوال ما لغيره من فضل في دين أو دنيا ؛ فهذا منهي عنه ؛
 لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء : ٣٢] ،
 وأمر بالغبطة في قوله تعالى : ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء : ٣٢] ، والحسد
 المذموم ضربان : شرهما أن يتمنى زوال النعمة عن المحسود ، وتحولها إليه .

يا طالب العلم ! إياك والحسد :

يا طالب العلم ! إياك والحسد ؛ فإنه اعتراض على قدر الله .
 ألم تسمع لقول الله عز وجل : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء : ٥٤] ؟ والحسد إحراق للنفس ، وتعطيل لها ، فلا هم لها إلا تتبع
 الزلات ، وتصيّد العيوب ، والاشتغال بالمحسود ، وقد يتعدى إلى أذى المحسود
 والكيد له ، وهذا من أشنع الظلم الذي نهى الله عنه .

- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : « سَيُصِيبُ أُمَّتِي دَاءُ الْأُمَمِ » .

فقالوا : يا رسول الله وما داء الأمم ؟ قال : « الأشر والبطر ، والتكاثر والتناجش في الدنيا ، والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي »^(١) .

قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم : « وقد يتلى بعض المنتسبين إلى العلم وغيرهم بنوع من الحسد لمن هداه الله لعلم نافع ، أو عمل صالح ، وهو في هذا الموضع من أخلاق المغضوب عليهم » .

واسمع لهذا الكلام الجميل النفيس : قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله تعالى - : « ومن أهم ما يتعين على أهل العلم معلمين أو متعلمين : السعي في جمع كلمتهم ، وتأليف القلوب على ذلك ، وحسم أسباب الشر والعداوة والبغضاء بينهم ، وأن يجعلوا هذا الأمر نصب أعينهم ، يسعون له بكل طريق ؛ لأن المطلوب واحد ، والقصد واحد ، والمصلحة مشتركة فيحققون هذا الأمر بمحبة كل من كان من أهل العلم ، ومن له قدم فيه واشتغال أو نصح .

ولا يدعون الأغراض الضارة بملكتهم ، وتمنعهم من هذا المقصود الجليل ، فيحب بعضهم بعضاً ، ويذنب بعضهم عن بعض ، ويبدلون النصيحة لمن رأوه منحرفاً عن الآخر ، ويبرهنون على أن النزاع في الأمور الجزئية التي تدعو إلى ضد المحبة والائتلاف لا تقدم على الأمور الكلية التي فيها جمع الكلمة .

ولا يدعون أعداء العلم من العوام وغيرهم يتمكنون من إفساد ذات بينهم ، وتفريق كلمتهم ؛ فإن في تحقيق هذا المقصد الجليل والقيام به من المنافع ما لا يعد ولا يحصى ، ولو لم يكن فيه إلا أن هذا هو الدين الذي حثَّ عليه الشارع بكل طريق لكفى » .

إلى أن قال رحمه الله : « وإذا كان كل طائفة منهم متروية عن الأخرى منحرفة

(١) الحاكم وصححه ووافقه الذهبي وصححه الألباني في الصحيحة ٦٨٠ .

عنها ، انقطعت الفائدة وحلّ محلها ضدها من حصول البغضاء والتعصب والتفتيش من كل منهما عن عيوب الطائفة الأخرى وأغلاطها ، والتوسل به للقبح ، وكل هذا منافي للدين والعقل ولما عليه السلف الصالح ؛ حيث يظنه الجاهل من الدين ..» . إلى آخر كلامه النفيس الجميل هناك في الفتاوى السعدية اسمع لهذه الكلمة العجيبة ؛ حيث يقول الأوزاعي : « إذا أراد الله بقوم شرًا فتح عليهم الجدل ، ومنعهم العمل » . وقال ابن يحيى الوشاء في كتابه الظرف والظرفاء : « على أنه لا بد للحاسد ، وإن لم يجد سبيلاً إلى وهن ، ولا سبباً إلى طعن أن يحتال لذلك بحسب ما رُكِب عليه طبعه ، وتضمنه صدره ، حتى يخلص إلى غفلة أو يصل إلى زلة ، فيتشبث بالمعنى الحقير ، ويتسبب بالحرف الصغير إلى ذكر المثالب وتغطية المناقب ؛ إذ من طبع أهل الحسد وأرباب المعاندة والنكد تغطية محاسن من حسدوه ، وإظهار مساوئ من عاندوه ، ثم ذكر هذه الآيات :

عين الحسود عليك الدهر حارسة تبدي المساوئ والإحسان تحفيه
يلقاك بالبشر يبديه مجاملةً والقلب مضطغن فيه الذي فيه
إن الحسود بلا جرم عداوته فليس يقبل عذراً في تجنيه
فيا طالب العلم : الله الله في توحيد الصف ووضع الكف بالكف ، وإياك والحسد فإنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، وإن وجدت شيئاً منه في نفسك ؛ فاستعذ بالله منه ، وجاهد نفسك واستعن بالله ، وادع للمحسود أن يبارك الله له فيما آتاه ، واطلب الله أن يزيدك ويزيده من فضله ؛ فإنه هو الرزاق ذو القوة المتين ، وتذكر أن « من دعا لأخيه بظهر الغيب قال له الملك الموكل به : ولك بمثل »^(١) .

معنى حديث : « لا حسد إلا في اثنتين » :

ليس هناك شيء يُحسد المرء لأجله إلا هذين فقط : العلم والمال ، لكن المال لا يُحسد لأجل ذاته أبداً ، ما حسد صاحب المال إلا لأنه سلطه على هلكته في الحق ، وإلا فصاحب المال المتعالي عن العلم مذموم ، كما قال رسول الله ﷺ : « إنما الدنيا لأربعة نفر :

عبد رزقه الله مالاً وعلماً ؛ فهو يتقي ربه فيه ، ويصل به رحمه ، ويعلم لله فيه حقاً ؛ فهذا بأفضل المنازل .

وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً ، فهو صادق النية يقول : لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان ؛ فهو بنيته فأجرهما سواء .

وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً يخبط في ماله بغير علم ، لا يتقي فيه ربه ، ولا يصل فيه رحمه ، ولا يعلم لله فيه حقاً ، فهو بأخبث المنازل .

وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً ؛ فهو يقول : لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان ، فهو بنيته ؛ فوزرهما سواء » ^(١) .

فأنت ترى الرجل الأول آتاه الله علماً ومالاً ، والرجل الثالث آتاه الله مالاً ولم يؤته علماً ، فقال عليه الصلاة والسلام في الرجل الأول : (فذلك بأفضل المنازل) ، وقال في الرجل الثالث : (فذلك بأخبث المنازل) ، فما الذي رفع الأول ووضع الثالث ؟ !

لا شك أنه العلم ؛ لأن الأول عنده علم ومال ، والثالث عنده مال فقط ، والأول متفرد بالعلم ، فالذي رفع هذا إلى أفضل المنازل وحط ذاك إلى أخبث المنازل هو العلم ؛ ولذلك لا يُحسد صاحب المال من أجل ماله المحض فقط ، ما حسد هذا الرجل إلا لأنه سلطه على هلكته في الحق ، ولا يستطيع الرجل أن يسلطه على هلكته

(١) الترمذي ٢٣٢٥ وصححه الألباني .

في الحق إلا إذا كان عالمًا ، أو طالب علم ، أو يصاحب عالمًا ، هذا لا بد منه ؛ إما أن يكون عالمًا كالرجل الأول ، وإما أن يكون طالب علم ، أقل شيء أن يعرف البيوع المنهي عنها والتي يجوز أن يتبايع بها ، وهكذا ؛ بالعلم يُوجه المال ، ويُعرف الحرام من الحلال .



٤- ذكر مساوئ المسلمين وتجريحهم :

وهذه أيضًا من عوامل الهدم والإفساد بين الإخوان ، ومن فضل الله عز وجل على عباده أن أنعم عليهم بنعم كثيرة لا تُعد ولا تُحصى ، ومن هذه النعم نعمة اللسان والسمع والبصر والفؤاد ، قال تعالى : ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل : ١٨] .

فينبغي للمسلم أن يستخدم هذه النعم كلها في طاعة الله عز وجل ، وأن يشكره عليها ؛ فمن يشكر زاده ، كما قال تعالى :

﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم : ٧] .

وليعلم كل إنسان مسلم أنه مسئول أمام الله عز وجل عن كل هذه النعم ، كما قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء : ٣٦] .

وليعلم أيضًا أن الله عز وجل ما أعطانا هذه النعم إلا لنعبده ونوحده ونذكره ؛

قال تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات : ٥٦] .

فلا يتحدث العبد إلا بخير ، وما يظهر فيه المصلحة النافعة ، كما قال تعالى :

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء : ١١٤] .

ومن هذه النعم اللسان ؛ فلا ينبغي أن نستخدم هذا اللسان في ذكر مساوئ المسلمين وتجريحهم والطعن فيهم ؛ لأن هذه ظاهرة تفشت بين صفوف كثير من المسلمين إلا من رحم الله .

تعريف الغيبة :

الغيبة في اللغة هي من الاغتيال ، وهو مأخوذ من مادة (غ - ي - ب) التي تدل على الستر . وقد وردت في القرآن الكريم آيات تدل على تحريم الغيبة ، نذكر منها ما يلي :

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات : ١٢] .

قال السعدي رحمه الله : « أي لا تفشوا عن عورات المسلمين ، ولا تتبعوها ، ودعوا المسلم على حاله ، واستعملوا التغافل عن زلاته التي إذا فُتشت ظهر منها ما لا ينبغي ، والغيبة كما قال النبي ﷺ : « ذكرك أخاك بما يكره ولو كان فيه » . انتهى كلامه رحمه الله .

قال الله تعالى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾

[النساء : ١٤٨] .

وقال تعالى : ﴿ قَالَ أَنْتُمْ شَرُّ مَكَانًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ﴾

[يوسف : ٧٧] .

قال السعدي رحمه الله - قال - أي يوسف في نفسه : أنتم شرًا مكانًا ، حيث ذمتمونا بما أنتم على أشر منه ، وكظم غيظه ولم يقابلهم على ما قالوه بما يكرهون .

وقد بيّن النبي ﷺ خطورة الغيبة :

١ - عن سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من أربى الربا الاستطالة في

عرض المسلم بغير الحق»^(١) .

٢- عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه « أنه ارتقى الصفا فأخذ بلسانه فقال : قل خيراً تغنم ، واسكت عن شر تسلم من قبل أن تندم . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أكثر خطايا ابن آدم في لسانه »^(٢) .

٣- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فارتفعت ريح نتنة ، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « أتدرون ما هذه الريح ؟ هذه ريح الذين يغتابون الناس »^(٣) .

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أتدون ما الغيبة ؟ » . قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « ذكرك أخاك بما يكره » . قيل : أ رأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته » . أي : قلت فيه البهتان وهو الباطل^(٤) .

٥- عن أبي بكر رضي الله عنه قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال : « إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فيعذب في البول ، وأما الآخر فيعذب في الغيبة »^(٥) .

٦- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه : قال : « صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ، فنادى بصوت رفيع ، فقال : « يا معشر من أسلم بلسانه ، ولم يُفَضِّ الإيمانُ إلى قلبه ، لا تُؤذُوا المسلمين ، ولا تُغيِّرُوهم ، ولا تَتَّبِعُوا عوراتهم ، فإنه من تتَّبَعَ عورة أخيه

(١) رواه أحمد واللفظ له وصححه الألباني بصحيح الجامع (ح ٢٢٠٣) .

(٢) السلسلة الصحيحة ٢ / ٧٠ .

(٣) رواه أحمد وابن أبي الدنيا ، وقال الحافظ في الفتح : سنده صحيح . صحيح الأدب المفرد ١ / ٢٦٥ .

(٤) رواه مسلم ح ٨٦ .

(٥) رواه أحمد وابن ماجه ، وصححه الألباني .

المسلم ، تَتَّبِعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ تَتَّبِعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ » ، قال نافع : ونظر ابنُ عمرَ يوماً إلى الكعبة ، فقال : ما أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ ، والمؤمن أعظمُ حرمة عند الله منك^(١) .

أسباب الغيبة وبواعثها :

قال الغزالي رحمه الله : للغيبة أسباب وبواعث منها :

- ١ - شفاء المغتاب غيظه بذكر مساوئ من يغتابه .
 - ٢ - مجاملة الأقران والرفاق ، ومشاركتهم فيما يخوضون فيه من الغيبة .
 - ٣ - رفع النفس وتزكيتها بتنقيص الآخرين .
 - ٤ - حسد من يثني عليه الناس ، ويذكرونه بخير .
 - ٥ - الاستهزاء والسخرية وتحقير الآخرين .
- الفرق بين الغيبة والبهتان والشتم (السب) :
- الغيبة هي : ذكر مساوئ الإنسان التي فيه فعلاً .
- البهتان : ذكر مساوئ الإنسان ، وهو منها بريء .
- الشتم (السب) : ذكر المساوئ في مواجهة المقول فيه .

حكم الغيبة :

عَدَّ الإمام ابن حجر الغيبة من الكبائر ، لقول النبي ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه »^(٢) .

ومن الآثار وأقوال العلماء الواردة في ذم الغيبة :

- ١ - قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عليكم بذكر الله تعالى ؛ فإنه شفاء

(١) أخرجه الترمذي ٢٠٣٢ وصححه الألباني .

(٢) رواه مسلم .

وإياكم وذكر الناس فإنه داء^(١) .

٢- قال الحسن البصري - رحمه الله - : والله للغيبة أسرع في دين الرجل من الأكلة في الجسد^(٢) .

٣- وعن مجاهد في قوله تعالى : ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة : ١] . قال : الذي يأكل لحوم الناس . والمزمز يعني - الطعان^(٣) .

٤- قال النووي - رحمه الله - : « اعلم أنه ينبغي لكل من سمع غيبة شيخه أو غيره ممن كان له حق ، أو كان من أهل الفضل والصلاح ، أن يردها ويزجر قائلها ، وإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده ؛ فإن لم يستطع باليد ولا باللسان - فارق ذلك المجلس^(٤) .

٥- قال الغزالي رحمه الله : « كان الصحابة رضي الله عنهم يتلاقون بالبشر ولا يغتابون أحداً ، ويرون ذلك أفضل الأعمال ، ويرون خلافه عادة المنافقين^(٥) .

٦- قال بعضهم : « أدركنا السلف ، وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة ، ولكن في الكف عن أعراض الناس^(٦) .

لقد أمرنا الله عز وجل بالكلام الطيب والقول الحسن ؛ قال تعالى : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة : ٨٣] .

(١) الزهد لابن السري ٥٣٧/٢ .

(٢) التوبيخ والتنبيه لابن حبان ٩٥/١ .

(٣) من كتاب الزهد لوكيع .

(٤) رياض الصالحين ١/١٧٥٨ .

(٥) إحياء علوم الدين (١٤٣/٣) .

(٦) المصدر السابق .

أضرار الغيبة على المسلمين :

- ١- أن صاحب الغيبة يعذب في النار .
 - ٢- ينال عقاب الله في قبره .
 - ٣- تذهب أنوار إيمانه وآثار إسلامه .
 - ٤- لا يغفر له حتى يعفو عنه المغتاب .
 - ٥- تؤذي وتضر وتجلب الخصام والنفور واو تؤجج نار التفرقة بين المسلمين وتنشر العداء بينهم .
 - ٦- دليل على خسة المغتاب ودناءة نفسه .
- ألا فليترك الله كل مسلم ، بحفظ لسانه عما حرم الله ، وعدم الخوض في الآخرين .

علاج الغيبة :

- الغيبة مرض خطير وعلاجها :
- قال العلماء : إن علاج الغيبة :
- أ - الدعاء واللجوء إلى الله والإخلاص .
- ب - العلم : العلم ضد الجهل (العلم بخطورة الغيبة على المغتاب والمجتمع) .
- والعلم يمنع العاقل من الغيبة إذا عرف أنه تعرض لسخط الله يوم القيامة بإحباط عمله ، وإعطاء حسناته لمن يغتابه ، أو يحمل عنه أوزاره .
- إذا علم هذا وعمل بمقتضاه من خير فقد وفق للعلاج .
- | | |
|-----------------------------|-------------------------------|
| لسانك لا تذكر به عورة امرئ | فكلك عورات وللناس ألسن |
| وعينك إن أبدت إليك مساوئاً | فصنّها وقل يا عين للناس أعيين |
| وعاشر بمعروف وسامح من اعتدى | وفارق ولكن بالتي هي أحسن |



٥- التنافس (رياءً وسمعة وشهرة وبحثاً عن المدح والثناء) :

والمنافسة والممارسة أشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوة ، وأخطر ما يكون لإفساد الود بين المتحابين ، فإنها عين التدابر والتقاطع ، فإن التقاطع يقع أولاً بالآراء ، ثم بالأقوال ثم بالأبدان .

قال الله تعالى مخبراً عن المنافقين : ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء : ١٤٢] .

وقال الله تعالى ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [٤] الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون : ٤ - ٦] ، وقال الله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا بُطْلُوهَا صَدَقَتُكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ [البقرة : ٢٦٤] .

وقال الله تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف : ١١٠] أي لا يرائي بعمله .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُفْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ : رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَفَهُ نِعَمُهُ ، فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ : جَرِيءٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ، حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَفَهُ نِعَمُهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ : عَالِمٌ ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : هُوَ قَارِئٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ، حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعَمُهُ ، فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتُ

فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن يُنفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقى في النار^(١).

وقال ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ»^(٢).

قال الخطابي: معناه من عمل عملاً على غير إخلاص إنما يريد أن يراه الناس ويسمعه جوزي على ذلك بأنه يشهره ويفضحه فيبدو عليه ما كان يبطنه ويسره من ذلك والله أعلم.

وقال عليه الصلاة والسلام: «اليسير من الرياء شرك». وقال ﷺ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر». فقيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: «الرياء، يقول الله تعالى يوم يجازي العباد بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراءونهم بأعمالكم فانظروا هل تجدون عندهم جزاء»^(٣).

وقيل في قول الله تعالى: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧] قيل: كانوا عملوا أعمالاً كانوا يرونها في الدنيا حسنات بدت لهم يوم القيامة سيئات، وكان بعض السلف إذا قرأ هذه الآية يقول: ويل لأهل الرياء.

وروي في «الإحياء»: (أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه نظر إلى رجل وهو يطأ طئ رقبته فقال: يا صاحب الرقبة ارفع رقبتك ليس الخشوع في الرقاب، إنما الخشوع في القلوب).

وقيل: إن أبا أمامة الباهلي رضى الله عنه أتى على رجل في المسجد وهو ساجد ييكى

(١) رواه مسلم ٥٠٣٢.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

في سجوده ويدعو فقال له أبو أمامة : أنت أنت لو كان هذا في بيتك !
 وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : للمرائي ثلاث علامات : يكسل إذا كان وحده ،
 وينشط إذا كان في الناس ، ويزيد في العمل إذا أثني عليه ، وينقص إذا ذم به .
 وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : ترك العمل لأجل الناس رياء ، والعمل لأجل
 الناس شرك ، والإخلاص أن يعافيك الله منهما ^(١) .
 فنسأل الله المعونة والإخلاص في الأعمال والأقوال والحركات والسكنات ،
 إنه جواد كريم .

موعظة :

عباد الله ! إن أيامكم قلائل ومواعظكم قوائل ؛ فليخبر الأواخر الأوائل ،
 وليستيقظ الغافل قبل سير القوافل ، يا من يوقن أنه لا شك راحل ، وما له زاد ولا
 رواحل ، يا من لج في لجة الهوى متى ترتقي إلى الساحل ؟
 هل انتبهت من رقاد شامل ، وحضرت المواعظ بقلب غير غافل ، وقمت في
 الليل قيام عاقل ، وكتبت بالدموع سطور الرسائل تخفي بها زفرات الندم والوسائل ،
 وبعثتها في سفينة دمع سائل ؛ لعلها ترسو على الساحل .



٦- الاختلاف والجدال (الذي هو ثمرة الضلال) :

ومن مفسدات الأخوة الاختلاف والجدال ، الخارج عن حد الاعتدال ، والذي
 مصدره الفراغ والخواء والضلال ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : « ما ضل قوم بعد هدى كانوا
 عليه إلا أوتوا الجدل » . ثم تلا هذه الآية ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ ^(٢) .

(١) الإحياء (٢٩٦/٣) .

(٢) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي أمامة ، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٤٥) .

قال العلماء : احذر المراء ، وإن كان واجباً أن تحذره مع كل أحد ، فإن ممارسة الصديق تقتلع المودة من أصلها ؛ لأنها سبب الاختلاف ، والاختلاف سبب التباين الذي هربنا منه إلى ضده ، وقبحنا أثره واخترنا عليه الألفة التي طلبناها ، وأثبننا عليها ، وقلنا : إن الله عز وجل دعا إليها بالشرعية القويمة^(١) .

فكيف يثبت مع المراء محبة ويرجى به ألفه ؟ ! أعاذنا الله من المراء وأهله .

الجدال نوعان : ممدوح ومذموم .

أما الأول : وهو الم محمود الممدوح : وهو كل جدال أيد الحق ، وأوصل إليه ؛ بنية صالحة خالصة ، وطريق صحيح ، قال تعالى : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل : ١٢٥] .
وقال عز وجل : ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت : ٤٦] ، والمجادلة بالتي هي أحسن هي التي تكون عن علم ، وبصيرة ، وبحسن الخلق ، ولطف ، ورفق ، ولين ، وحسن خطاب ، ودعوة إلى الحق وتحسينه ، ورد الباطل وبيان قبحه بأقرب طريق موصل إلى ذلك ، وأن لا يكون القصد منها مجرد المغالبة وحب العلو ، بل يكون القصد بيان الحق وهداية الخلق .

وأما الثاني : فالجدال المذموم : وهو كل جدال أيد الباطل ، أو أوصل إليه ، أو كان بغير علم وبصيرة . وهذا النوع هو من أعظم آفات اللسان قال تعالى : ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَتَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ [الحج : ٣ - ٤] .
﴿كُنِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [الحج : ٣ - ٤] .

وقال عز وجل : ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ [٨] ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ

(١) تهذيب الأخلاف لابن مسكويه (٦١/١) .

عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٨ - ٩﴾ [الحج : ٨ - ٩] .

وقال عز وجل : ﴿وَيُجَدِّلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا ءَايَتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا﴾ [الكهف : ٥٦] .

وقال : ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة : ١٩٧] .

- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، ولا لتماروا به السفهاء ، ولا لتجتروا به المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار »^(١) .

وقد ضمن النبي صلى الله عليه وسلم بيتاً في الجنة لمن ترك الجدال بالباطل ابتغاء رضا الله عز وجل ؛ فقال عليه الصلاة والسلام : « أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء ، وإن كان محققاً ، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً ، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه »^(٢) .

الأسباب الباعثة على الجدال بالباطل :

لا شك أن الأسباب الباعثة على الجدال بالباطل كثيرة ، منها :

١- الغرور ، والكبرياء ، والخيلاء .

٢- إظهار العلم والفضل .

٣- الاعتداء على الغير بإظهار نقصه وقصد أذاه .

وعلاج ذلك بالتوبة إلى الله تعالى ، وبأن يكسر الكبر الباعث له على إظهار فضله ، والعدوان الباعث على احتقاره غيره وتنقصه ، نسأل الله عز وجل أن يجعلنا مما يجادلون للحق لا للباطل يريدون بذلك وجه الله .

(١) أخرجه ابن ماجه ، وصححه الألباني في صحيح الجامع ح (٧٣٧٠) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥٤) ، وصححه الألباني .

٧- التعالي على الناس ، والتكبر عليهم ، والسخرية منهم :

أولاً : ذكر ما ورد في القرآن عن التعالي :

قال تعالى : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص : ٨٣] . قال السعدي رحمه الله : أي ليس لهم إرادة ؛ فكيف العمل للعلو في الأرض على عباد الله والتكبر عليهم وعلى الحق ؟ !! وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ [الإسراء : ٣٧] . قال السعدي رحمه الله : أي كبراً وتيهاً وبطراً ، متكبراً على الحق ومتعاضماً في تكبرك على الخلق .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان : ١٨] . قال السعدي رحمه الله : أي لا تُملئه وتعبس بوجهك عند الناس تكبراً عليهم وتعاضماً .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتِّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ [الأعراف : ٤٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي عَادَاتِهِمْ وَاسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴾ [نوح : ٧]

قال السعدي رحمه الله : أي لأجل أن يستجيبوا فإذا استجابوا غفرت لهم ؛ فكان هذا محض مصلحتهم ، لكنهم أبوا إلا تمادياً على باطلهم ، ونفوراً عن الحق ، وأصروا على كفرهم وشرهم ، وعلى قبول الحق ؛ فشرهم ازداد ، وبُعد خيرهم . وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [الصافات : ٣٥] .

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا نُنَادِي عَلَىٰ عَيْنِي وَابْنُنَا وَلِيَّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان : ٧] . قال السعدي رحمه الله : أي ليؤمن بها وينقاد لها . « ولي مستكبراً » أي : أدبر إدبار مستكبر عنها راداً لها ، ولم تدخل قلبه ، ولا أثرت فيه .

النهى عن السخرية :

أما في شأن النهي عن السخرية من الناس ، فيقول الله تبارك وتعالى : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءِ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات : ١١] .

قال السعدي رحمه الله أي : بكل كلام وقول وفعل دالّ على تحقير الأخ المسلم ؛ فإن ذلك حرام لا يجوز ، وهو دال على إعجاب الساخر بنفسه ، وعسى أن يكون المسخور به خيراً من الساخر ، وهو الغالب والواقع .

فإن السخرية لا تقع إلا من قلب ملئ بمساوئ الأخلاق متحلّ بكل خلق ذميم .

ثانياً : ذكر ما ورد في السنة الشريفة :

١- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » . فقال رجل : إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً ؟ قال ﷺ : « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس »^(١) .

٢- عن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا

(١) رواه مسلم ح ٢٧٥ .

أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر»^(١).

الجواظ : الغليظ الجافي .

٣- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : « بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه ، مرجلاً رأسه ، يختال في مشيته ؛ إذ خسف الله به الأرض فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة »^(٢).

٤- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله عز وجل : العز إزاري ، والكبرياء ردائي ؛ فمن نازعني عذبتة »^(٣).

٥- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : قلت للنبي ﷺ : حسبك من صفية كذا وكذا ، تعني أنها قصيرة ؛ فقال : « لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته » ، قالت : وحكيت له إنساناً ، فقال : « ما أحب أني حكيت إنساناً كذا وكذا »^(٤).

٦- عن المعرور بن سويد قال : لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة ؛ فسألته عن ذلك ؟ فقال : إني سايت رجلاً فغيرته بأمه ؛ فقال لي النبي ﷺ : « يا أبا ذر أعيرته بأمه ؟ إنك امرؤ فيه جاهلية ، إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم »^(٥).

العنصر الثاني : الآثار التي وردت في ذم الذين يسخرون من الناس :

١- في قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ ﴾ [الحجرات :

(١) متفق عليه .

(٢) رواه الشيخان .

(٣) رواه مسلم .

(٤) رواه أبو داود وصححه الأرنؤوط .

(٥) رواه البخاري .

١١]. قال الضحاك : نزلت في وفد بني تميم كانوا يستهزئون بفقراء الصحابة ، مثل عمار وخباب وبلال وسلمان ؛ لما رأوا من رثاثة حالهم^(١) .
وقيل : نزلت في عكرمة بن أبي جهل حين قدم المدينة مسلماً كان المسلمون إذا رأوه قالوا : ابن فرعون هذه الأمة ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فنزلت .

من مضار السخرية في المجتمع :

- ١- السخرية مخالفة صريحة لأمر الله عز وجل وهي جالبة لسخطه .
- ٢- في السخرية انتهاك صريح لحقوق الإنسان عامة ، وهي مخلة بمبدأ تكريم الإنسان على وجه الخصوص .
- ٣- السخرية من سمات الكفار والمنافقين ، وقد نُهينا عن التشبه بهم .
- ٤- الساخرون من الناس في الدنيا يسخر الله منهم ، قال تعالى : ﴿سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة : ٧٩] ، وقال تعالى : ﴿إِنْ تَسَخَّرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسَخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسَخَّرُونَ﴾ [هود : ٣٨] .



٨- الأنانية وحب النفس :

وهذه أيضاً من الصفات القبيحة التي تفسد جو الأخوة ، وتعكر صفوه ، وتقطع وشائجه ، وتفكك روابطه .

إن من أذم الصفات في العبد سواء كان مسلماً أو كافراً هي الأنانية وحب النفس ، فهما صفتان تجعلان العبد تتطور نفسه في الخبث كما حكى ربنا سبحانه وتعالى عن أصحاب الجنة حين عزموا وبيتوا على قطعها وصرمها ، وعدم إعطاء المساكين حقهم فيها ، فأقسموا ليصرمنها مصبحين ، فعاقبهم الملك الكبير بسوء

(١) تفسير الطبري .

قصدهم وخبث نيتهم وأنانيتهم وحبهم لأنفسهم ذلك الحب المذموم ؛ بأن أحرق جنتهم حتى ما ينتفعون منها بشيء ، فلما رأوها لم يصدقوا ، بل شكوا وظنوا أنهم ضلوا الطريق ؛ فلما تيقنوا قالوا : بل نحن محرومون ، أي حرمانا الخير بسوء نيتنا ، ثم تابوا ورجعوا ، فانظر كيف كان عاقبة المؤثرين أنفسهم على حقوق الله وحقوق عباده أن دمر الله عليهم ملكهم . والنبي ﷺ يقول : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه »^(١) . وفي رواية : « لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير »^(٢) .

والمقصود أن من جملة خصال الإيمان الواجبة : أن يحب المرء لأخيه المؤمن ما يحبه لنفسه ، ويكره له ما يكرهه لنفسه ، فإن زال ذلك عنه فقد نقص إيمانه ، بل إن حب الإنسان الخير للناس كما يحبه لنفسه هو أفضل الإيمان .

وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضى الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً ، وإني أحب لك ما أحب لنفسي ؛ لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم » .

وقصة ابني آدم عليه السلام معروفة ؛ لما قرب هابيل أجود ما عنده من الغنم فتقبل منه ، وقرب أخوه قابيل أردأ ما عنده من الحرث فلم يقبل منه ، حسد أخاه وأراد أن يقتله ؛ بل قتله حسداً لقبول قربانه فقال له أخوه : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ أي : أنه أتى من قبل نفسه فما أهلكه إلا عدم تقواه ، وفي ذلك إشارة إلى الأنانية وحب النفس والحرص على الدنيا .

وقد حسد المشركون نبينا محمد ﷺ حين بعث بالرسالة ؛ لكونه من العرب

(١) البخاري ومسلم .

(٢) السلسلة الصحيحة : ٣٠١٩ .

وليس منهم ؛ فوصفهم سبحانه وتعالى بالبخل فقال : ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ۝٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ۝٥٥﴾ ، والمؤمنون بخلاف ذلك .

- عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر »^(١) . وهذا يدل على أن المؤمن يسوؤه ما يسوء أخاه المؤمن ويسره ما يسر أخاه المؤمن ، وأنه يريد لأخيه المؤمن ما يريده لنفسه من الخير ، ويكره له ما يكرهه لنفسه من السوء والشر ، وهذا كله إنما يأتي من سلامة الصدر من الغل والغش والحسد ، فإن الحسد يقتضي أن يكره الحاسد أن يفوقه أحد في الخير ، أو يساويه فيه ؛ لأنه يحب أن يمتاز على الناس بفضائله وينفرد بها عنهم ، والإيمان يقتضي خلاف ذلك ، وهو أن يشركه المؤمنون كلهم فيما أعطاه الله من الخير من غير أن ينقص عليه منه شيء .

وقد مدح الله في كتابه من لا يريد العلو في الأرض ولا الفساد فقال : ﴿تِلْكَ الْأْدَارُ الْأَخْرَىٰ ۚ لِّمَن لَّا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا ۚ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُنْقِذِينَ ۚ﴾ . عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعنده مالك بن مرارة فأدركته وهو يقول : يا رسول الله ، قد قسم لي من الجمال ما ترى فما أحب أحدًا من الناس فضلني بشراكين فما فوقهما ، أليس ذلك هو من البغي ؟ فقال : « لا ليس ذلك ، ولكن البغي من بطر أو قال سفه الحق وغمط الناس »^(٢) .

(١) مسلم (٢٥٨٦) .

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٤٤) ، وقال الأرنؤوط : صحيح .

٩- أن يقول الإنسان ما لا يفعل :

فيرى الناس فيه المراوغة وعدم الصدق ، فلا يثقون فيه .

وهذه السمة في شخصية المسلم يركز القرآن عليها كثيرًا ، وتتابعها السنة في تكرار يريدها تأكيدًا . يقول الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [البقرة : ٢٠٤] ، وقال تعالى مندداً باليهود ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة : ٤٤] ، ويقول تعالى مندداً بالمنافقين ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَّرُوا مِنَ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ [النور : ٨١] ، ويقول فيهم كذلك : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة : ٢٠٤] ، وإذا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة : ٢٠٥] .

– قال رسول الله ﷺ : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أُوْتِمِن خان »^(١) .

وقد روى أبو داود عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أتانا رسول الله ﷺ وأنا صبي ، فذهبت لأخرج لألعب ، فقالت أمي : يا عبد الله ، تعال أعطك . فقال رسول الله ﷺ : « وما أردت أن تعطيه ؟ » قالت : تمرًا ؛ فقال : « أما إنك لو لم تفعلني ، كتبت عليك كذبة »^(٢) .

فهذا الخلق وهو مخالفة الإنسان قوله عمله خلق ذميم ، ويوجب المقت الكبير من الله سبحانه وتعالى : حيث قال تعالى معاتبًا لهؤلاء : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ

(١) متفق عليه .

(٢) أبو داود ح ٤٩٩٣ ، وحسنه الألباني .

تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٤٤﴾ أي لم تقولون الخير وتحثون عليه ، وربما تهادتكم به وأنتم لا تفعلونه ، وينهون عن الشر وربما نزهتكم أنفسكم عنه ، وأنتم متلوثون متصفون به ، فهل تليق بالمؤمنين هذه الحالة الذميمة . ثم قال الله تعالى ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ أي : من أكبر المقت عند الله أن يقول العبد ما لا يفعل ؟ وهذا لأن الكذب ينافي المروءة التي هي من مبادئ الإيمان ، فضلاً عن كماله . وكذلك خلف الوعد . وقد جاء لفظ « المقت » لأنه أشد البغض وأبلغه ، ولم يقتصر على أن جعل البغض كبيراً ، حتى جعل أشده وأفحشه .

ولهذا ينبغي للأمر بالخير والمعروف أن يكون أول الناس مبادرة إليه ، والناهي عن الشر أن يكون أبعد الناس عنه . قال شعيب عليه السلام : ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَحَالِفَكُمُ إِلَى مَا أَنهَكُمُ عَنْهُ﴾ . فمن أمر غيره بالخير ولم يفعله أو نهاه عن الشر ولم يتركه ؛ دل على عدم عقله وجهله ، خصوصاً إذا كان عالماً بذلك ، وذلك تارك لما ينهى عنه ؛ حيث قال تعالى : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة : ٤٤] .

ولقد فقه السلف هذا الأمر ، وحذروا الناس من هذا الخلق الذميم ، فقد ورد أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « إن الناس قد أحسنوا القول كلهم ، فمن وافق قوله فعله ؛ فذلك الذي أصاب حظه ، ومن خالف قوله فعله ، فإنما يوبخ نفسه » ^(١) . وقال أيضاً : « قولوا خيراً تُعرفوا به ، واعملوا به تكونوا من أهله ، ولا تكونوا عُجلاً مذاييع بُذراً » ^(٢) .

وعلاج هذا الخلق الذميم ينحصر في الإخلاص ، فبالإخلاص والمراقبة يزول

(١) تقريب زهد ابن المبارك (٣٦/١) لمحمد خلف سلامة .

(٢) الزهد لابن السري .

هذا الخلق، ويتطلب الإخلاص مجاهدة ومحاسبة واستعانة بالله عز وجل على النفس الأمارة بالسوء، والتي تحب الظهور والرياسة والمدح، وتذكر أن هذا الخلق من النفاق الذي يحبط العمل.



١٠- حب الظهور، والرياسة والتصدر :

أصل كلمة التصدر لغة : هو تقدم صدر الرجل في المجلس ، والمعنى أن يكون المرء متصدرًا وبارزًا للرد في مجاله ، لكنه لا يمتلك أسباب الأهلية لذلك التصدر . وهو فعل الجهال .

آفاته :

يقول الشيخ ابن عثيمين في كتابه « العلم » (١/٩٢) : مما يجب الحذر منه أن يتصدر طالب العلم قبل أن يكون أهلاً للتصدر ؛ لأنه إذا فعل ذلك كان هذا دليلاً على أمور .

الأول : إعجابه بنفسه ؛ حيث تصدر فهو يرى نفسه علم الأعلام .

الثاني : أن ذلك يدل على عدم تفقهه ومعرفته للأمور ؛ لأنه إذا تصدر ربما يقع في أمر لا يستطيع الخلاص منه ، إذ إن الناس إذا رأوه متصدرًا أوردوا عليه من المسائل ما يبين عواره .

الثالث : أنه إذا تصدر قبل أن يتأهل لزمه أن يقول على الله ما لا يعلم ؛ لأن الغالب أن من كان هذا قصده أنه لا يبالي ويوجب على كل سائل ، ويخطر بدينه ، ويقول على الله عز وجل بلا علم .

الرابع : أن الإنسان إذا تصدر ؛ فإنه في الغالب لا يقبل الحق ؛ لأن يظن بفهمه أن إذا خضع لغيره - ولو كان معه الحق - كان هذا دليلاً على أنه ليس بعالم . اهـ .

التصدر قبل التأهل ضياع للأمانة :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال : متى الساعة . فمضى رسول الله ﷺ يحدث فقال بعض القوم : سمع ما قال فكره ما قال : وقال بعضهم : بل لم يسمع ، حتى إذا قضى حديثه قال : « أين أراه السائل عن الساعة ؟ » قال : ها أنا يا رسول الله ، قال : « فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة » . قال : كيف إضاعتها ؟ قال : « إذا وُسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة »^(١) .

قال بدر الدين العيني في : « إذا وسد الأمر لغير أهله » : المراد به جنس الأمور التي تتعلق بالدين كالخلافة والقضاء والإفتاء ، ونحو ذلك . ويقال : أي بولاية غير أهل الدين والأمانات ، ومن يعينهم على الظلم والفجور ، عند ذلك تكون الأئمة قد ضيعوا الأمانة التي فرض الله عليهم حتى يؤتمن الخائن ويخون الأمين ، وهذا يكون إذا غلب الجهل ، وضعف أهل الحق عن القيام به . انتهى^(٢) .

إذن كل شيء من الخلاف سببه كلام الجاهل في غير فنه ، ولله در من قال من علمائنا : لو سكت من لا يعلم لقل الخلاف .

- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهَ فِي رَأْسِهِ ، ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ ؟ فَقَالُوا : مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً ، وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ . فَأَعْتَسَلَ فَمَاتَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : « قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا ؟ فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ أَوْ يَعْصِبَ عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً ثُمَّ

(١) رواه البخاري .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢/٣٨٦) .

يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ»^(١).

قال ابن القيم: روى حرب عن الشعبي قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: إياكم وأرأيت أرأيت؛ فإنما هلك من كان قبلكم بـ (أرأيت أرأيت) ولا تقيسوا شيئاً بشيء فتزل قدم بعد ثبوتها^(٢).

عن الشعبي عن مسروق قال: قال عبد الله: ليس من عام إلا والذي بعده شر منه، لا أقول أمير خير من أمير وعام أخصب من عام، ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم فينهدم الإسلام وينتلثم^(٣).

- قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن أعييتهم الأحاديث أن يحفظوها وتفלת منهم أن يعوها، واستحبوا حين سئلوا أن يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم فإياكم وإياهم^(٤).

تورع السلف رضي الله عنهم وتخرجهم من التصدر للفتيا:

- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: قال أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما كان منهم محدث إلا ود أن أخاه كفاه الحديث، ولا مفت إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا^(٥).

وعن ابن وهب قال: سمعت مالكا يقول: لم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا ولا أدركت أحداً أقتدي به يقول في شيء: هذا حلال وهذا

(١) أبو داود وحسنه الألباني.

(٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (٣٥٤/١).

(٣) إعلام الموقعين (٥٧/١).

(٤) إعلام الموقعين (٥٥/١).

(٥) تقريب زهد ابن المبارك (٣٤/١).

حرام ، وما كانوا يجترئون على ذلك ، وإنما كانوا يقولون : نكره كذا ونرى هذا حسناً^(١).

- روى الزهري : عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال : سمع النبي ﷺ قوماً يتمارون في القرآن ، فقال : « إنما هلك من كان قبلكم بهذا ؛ ضربوا كتاب الله بعض ببعض ، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعض بعضاً ، ولا يكذب بعضه بعضاً ، فما علمتم منه فقولوا وما جهلتم فكلوه إلى عالمه » . رواه أحمد .

تصدر الإمام مالك للفتيا :

جاء في حلية الأولياء والسير للذهبي أن مالكا رحمه الله قال : ما أجبت في الفتوى حتى سألت من هو أعلم مني هل تراني موضعاً لذلك ؟ قال : سألت ربيعة بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد فأذنا بذلك . فقال له قائل : فلو نهوك عن ذلك ، هل كنت تنتهي ؟ قال : نعم كنت أنتهي ، لا ينبغي للرجل أن يبذل نفسه حتى يسأل من هو أعلم منه . انتهى .

يعني أن الإمام مالكا لما بلغ عمره واحداً وعشرين عاماً لم يستعجل في أن يجلس للتعليم ولا أن يتصدر للفتيا حتى سأل الشيوخ وقال لهم : أنا تلميذكم وأنتم تعرفونني ، هل ترون أنني أهل لأن أفتي وأتكلّم وأعلّم العلم الشرعي ؟ قالوا له : نعم أنت أهل ، فاجلس وعلم . قيل له : لو منعوك هل تمتنع ؟ قال : نعم أمتنع ؛ لأنهم أعلم مني ، وأبصر مني ، فلا بد أن أتوقف حتى أسأل من هو أعلم مني . وكانت هذه عادة متبعة عند السلف .

فلم يجلس المزني مثلاً حتى سأل الشافعي ، وهو شيخه ، فقال له الشافعي : اجلس يا أبا عبد الله ، فقد آن لك والله أن تجلس .

(١) سير أعلام النبلاء (٢٦٥/٦) .

والشافعي نفسه قال له أحد شيوخه : اجلس فقد آن لك أن تجلس ؛ فحينئذ جلس للتعليم ، وما زال العلماء يعرفون عبر التاريخ ما يعرف بالإجازة : أي أن العالم كان يعطي تلميذه مثل الشهادة على أنه تلقى من كتاب كذا ، ومن الممكن أن هذا التلميذ يروي هذه الأحاديث أو هذه الكتب ، ويعلمهم إياها .

احذر أن تقتل نفسك :

وإنما يكون ذلك إذا تصدر غير المؤهل لفتوى الناس ، فربما كان ذلك سبباً لهلاك نفسه ، كما فعل من أفتى الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً .
- فعن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً ، فسأل عن أعلم أهل الأرض فدلّ على راهب ؛ فأتاه فقال : إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة ؟ فقال : لا ، فقتله فكمّل به مائة ، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدلّ على رجل عالم . فقال : إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة ؟ فقال : نعم ، ومن يحول بينه وبين التوبة ، انطلق إلى أرض كذا وكذا ، فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم ... رواه مسلم .

وختاماً : لا يجوز لأحد أن يتصدر لشيء قبل أن يتأهل فيه ؛ لأن ذلك ضلال وإضلال ، خاصة إن كان في أمر الدين ؛ فإنه خيانة لله ولرسوله ﷺ ، وتضييع للأمانة ؛ ذلك أن الأصل في المسلم ألا يتصدر إلا إذا احتيج لعلمه ، ولا يستشرف ذلك لنفسه ، حتى لا يكله الله لنفسه ، ويعينه على تعليم العلم . قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء : ٣٦] .



١١- اتباع الهوى :

وهذا أيضاً من مفسدات الأخوة ؛ لأنه يجعلك تضيّع حقوق الآخرين ، إذا لم يوافق أداؤها هواك . فيكرهونك .

تعريف الهوى :

لقد عرّف ابن الجوزي الهوى فقال : « الهوى ميل الطبع إلى ما يلائمه ، وهذا الميل قد خُلق في الإنسان لضرورة بقائه ؛ فإنه لولا ميله إلى المطعم ما أكل ، وإلى المشرب ما شرب ، وإلى المنكح ما نكح ، وكذلك كل ما يشتهيهِ ، فالهوى مستجلب له ما يفيد ، كما أن الغضب دافع عنه ما يؤذي ، فلا يصلح ذم الهوى على الإطلاق ، وإنما يُذَمُّ المفرط من ذلك ، وهو ما يزيد على جلب المصالح ودفع المضار .. »^(١) .

وفي تعريف بليغ لاتباع الهوى يقول الشعبي : « إنما سُمِّيَ الهوى هَوًى ؛ لأنه يهوى بصاحبه في النار »^(٢) .

أي : أنه مُشتَق من السقوط فالذي يتمكن منه الهوى ، ويخالف أوامر الكتاب والسنة ووصايا الصالحين لن تراه إلا في تعثر ووقوع يكبه على وجهه ، ليس في الدنيا فحسب بل في جهنم وبئس المصير .

مضار الهوى :

١ - يصد عن الحق : فترى مُتبع الهوى يُوعِظ بما فيه خيره ونفعه ؛ فيصرفه هواه عن اتباع الحق ، وإن عَلِمَ أن فيه نجاته .

قال ابن تيمية : « صاحب الهوى يعميه الهوى ويصمه ، فلا يستحضر ما لله ورسوله ولا يطلبه أصلاً ، ولا يرضى لرضا الله ورسوله ، ولا يغضب لغضب الله ورسوله ، بل يرضى إذا حَصَلَ ما يرضاه بهواه . ويغضب إذا حَصَلَ ما يغضب له بهواه . فليس قصده أن يكون الدين كله لله ، وأن تكون كلمة الله هي العليا ، بل قصده الحمية لنفسه وطائفته أو الرياء ؛ لِيُعْظَمَ هو ويُثَنَّى عليه »^(٣) .

(١) ذم الهوى لابن الجوزي ١/ ١٢ .

(٢) أدب الدنيا والدين (١٩/١) .

(٣) منهاج السنة (١٧٥/٥) .

٢- ينتكس بالفطرة : فلا تعود تعرف معروفًا ، أو تُنكر منكراً ، فتأنس بالمعصية وتألف الخطيئة ، وصدق ابن القيم أيما صدق حين قال : « ولو عَطَّلَ المجرم المعصية ، وأقبل على الطاعة ، لضاعت عليه نفسه ، وضاق صدره ، وأعيت عليه مذاهبه ، حتى يعاودها ، حتى إن كثيراً من الفساق ليوافق المعصية من غير لذة يجدها ، ولا داعي إليها إلا لما يجد من الألم بمفارقتها » .

قال الشاعر يصف حال هذا المسكين :

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها

٣- يفسد العقل : اتباع الهوى يفسد العقل ، بل يدمره ، فيتساوى بذلك الذي يتبع هواه مع البهائم . قال تعالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ .

هذا في الدنيا ، أما في الآخرة فالبور والتصايح في النار ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ .

قال بعض السلف : « وما عصى الله أحد حتى يغيب عقله ، وهذا ظاهر ، فإنه لو حضره عقله لحجزه عن المعصية ، وهو في قبضة الرب تعالى ، وتحت قهره ، وهو مطلع عليه ، وفي داره ، وعلى بساطه ، وملائكته شهود عليه ناظرون إليه ، وواعظ القرآن ينهاه ، وواعظ الإيمان ينهاه ، وواعظ النار ينهاه ، والذي يفوته بالمعصية من خير الدنيا أضعاف ما يحصل له من السرور واللذة بها ، فهل يقدم على الاستهانة بذلك كله والاستخفاف به ذو عقل سليم ؟ ! » .

٤- يؤدي إلى تراكم العيوب : لأن الهوى يُورث الغفلة عن عيوبها ، ويعمي البصيرة عن آفاتها ، فيستأنس صاحب الهوى بالذنب ، ويستلذ بالخطيئة ، وفي المقابل ينفر من الطاعة ، ويضجر من النصيحة ، ويحسبه جند الهوى في قبو الشهوات ، فلا يعود يرى العيوب والآفات . وكيف يراها في غياب أنوار الطاعات

التي تسطع من شمس القدوة وبدور الهداية؟!

التحذير من اتباع الهوى في القرآن والسنة :

لما كانت مضار الهوى كثيرة ، وعواقبه وخيمة ، حذّرنا الشرع الحنيف من اتباع الهوى في مواضع كثيرة في القرآن الكريم والسنة المطهرة :

أولاً : القرآن الكريم :

قال تعالى : ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص ٢٦] ، ومدح من خالف هواه ، فقال : ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النازعات : ٤٠] ، وذم من تابع هواه ، فقال : ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَلَاهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ [الأعراف : ١٧٦] . وقال تعالى : ﴿بَلِ اتَّبَعَ الذِّبْنَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ﴾ [الروم : ٢٩] . ولقد حذر الله نبيه محمد ﷺ - من اتباع أهواء الضالين والكافرين فقال - : ﴿وَلَكِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة : ١٤٥] .

ثانياً : السنة النبوية :

- ١- عن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى »^(١) .
- ٢- عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا ، فقال : « ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة وهي الجماعة » ، زاد ابن يحيى وعمر في حديثهما : « وإنه سيخرج من أمتي أقوام

(١) رواه أحمد ، وقال الألباني : حديث صحيح . صحيح الترغيب والترهيب ح ٥٢ .

تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله»^(١) . والكلب : مرض .

٣- قال قطبة بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : « اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء »^(٢) .

٤- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « كُلُّ ابْنِ آدَمَ أَصَابَ مِنَ الزَّانَا لَا مَحَالَةَ فَالْعَيْنُ زَانَاهَا النَّظَرُ وَالْيَدُ زَانَاهَا اللَّمَسُ وَالنَّفْسُ تَهْوَى وَتُحَدِّثُ وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ »^(٣) .

علاج الهوى :

يُعَالَجُ الهوى بالعزم القوي في هجران ما يؤذي ، والتدرج فيما لا يُؤْمَنُ ، وهذا يَفْتَقِرُ إلى صبر ومجاهدة ، ويُهَوَّنُ ذلك على المُبْتَلَى أمور سبعة ، وهي :

١- التفكير في أن الإنسان لم يُخْلَقْ للهوى ، وإنما هُبِّي للنظر في العواقب والعمل للآجل .

٢- التفكير في عواقب الهوى ، فكم قَوَّتْ من فضيلة ، وكم قد أوقع في رذيلة ، وكم من زلة أوجبت كسر جاه ، وقبح ذُكْرٍ مع إثم . غير أن صاحب الهوى لا يرى إلا الهوى .

٣- تصور العاقل لانقضاء غرضه من هواه ، ثم يتصور مدى الذي يَحْصُلُ له عقب اللذة ، فإنه حينئذ سيري أن ما حصل له من الأذى يربو على الهوى أضعافاً مضاعفة .

(١) رواه أبو داود ح ٤٥٩٩ ، وقال الألباني : صحيح .

(٢) رواه الترمذي ح ٣٥٩١ ، وقال الألباني : صحيح .

(٣) رواه أحمد وصححه الألباني ، وأصله في البخاري ومسلم .

٤- تصور عاقبة ذلك في حق غيره ؛ فعندئذ سيري ما يعلم به عيب نفسه إن هو وقف في ذلك المقام وارتكس في هذه الآثام .

٥- التفكير في حقيقة ما يناله باتباع هواه من اللذات والشهوات ، فإن العقل سيخبره أنه ليس بشيء ، وإنما عيُنُ الهوى عمياء .

٦- التدبر لما يحصل له من غير الغلبة إن مَلَكَ نفسه ، وذل القهر إن غلبته ، فما من أحد غلب هواه إلا أحسَّ بقوة العز ، وما من أحد غلبه هواه إلا وجد في نفسه ذل القهر .

٧- التفكير في فائدة مخالفة الهوى من اكتساب الذكر الجميل في الدنيا ، وسلامة النفس والعرض والأجر في الآخرة ، ثم يعكس فيتفكر لو وافق هواه في حصول عكس ذلك على الأبد ، مَنْ كان يكون يوسف لو نال تلك اللذة ؟ فلما تركها وصبر عنها بمجاهدة ساعة مَكَّنَ الله له في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء ، وأحسن به إذا كان من عباده المخلصين المحسنين .

ومن اتباع الهوى منازعة الأمر أهله ، والفرقة بين المسلمين على أساس العصبية والانتماء الحزبي ؛ أعاذنا الله تعالى من اتباع الهوى الذي يؤدي إلى التباغض ، ويعمق الكراهية ويفسد القلوب ، ويشتت الشمل ، ويزرع في القلب القسوة والغلظة والفظاظة ، ويورث التدابر والبعد والافتراق ، والفشل الذريع المر . وقانا الله مفسدات الأخوة وسوء الأخلاق . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . فرغت من كتابته بتوفيق الله فالتق الإصباح ؛ يوم الأربعاء مع نور الصباح .

٢٨ جمادى الأولى ١٤٣١هـ

جمال بن عبد الرحمن إسماعيل

١٢ من مايو ٢٠١٠م

ت : ٠١٢٢٤٤٢٣٢٨ - ٠٥٥٣٦٦٣٦٧٤

فهرس الكتاب

الموضوع	الصفحة
تمهيد	٣
مقدمة	٤
الخطبة التي سار عليها الكتاب	٧
الفصل الأول : قاعدة شرعية في الحكم على الناس بالظاهر والإعراض عن السرائر	٨
سمات الأخوة وأوصاف المتحابين في الله	١٨
الفصل الثاني : حرص الإسلام على تعميق روابط الأخوة والمحبة وصورتها الصحيحة عند السلف	٢٢
الصورة الصحيحة للأخوة عند السلف	٢٤
١- في عجائب الإيثار	٢٤
٢- في العدل بين الصغير والكبير في مواطن الشدة	٢٦
٣- في عدم تجاوز الحدود الشرعية	٢٧
٤- في الكرم والجود	٢٧
٥- في حب الستر على عصاة المسلمين	٢٩
٦- في التواضع لعباد الله وتفقد أحوالهم	٣٠
٧- في الحرص على هداية العصاة	٣٠
٨- في أدب الاختلاف	٣١
٩- في ترك الخصومات وفعل المكرمات	٣١
١٠- في المؤهلات الصالحة لقيادة البشر	٣١
الأخوة باقية ؛ حتى مع المعصية	٣٢

٣٦	درجات المحبة ونطاق أداء الحقوق
٣٨	الفصل الثالث : حقوق الأخوة وأعمال المعروف فيها
٣٨	١- تطيب نفسه وخاطره
٣٨	٢- الإنصاف معه ؛ فتحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك
٤٠	٣- أن يكون صغير المسلمين ككبيرهم في الحقوق العامة
٤١	٤- أن تنفعه بما لا يضره .. كأن يضع خشبته على جدارك
٤٣	٥- نصره ظالماً أو مظلوماً
٤٣	٦- حفظ عرضه من الغيبة
٤٥	غيبة المعين وغير المعين
٤٦	مواضع جواز الغيبة للشخص المعين
٤٨	٧- حفظ أمواله
٤٨	٨- حفظ بدنه وإمالة الأذى عن طريقه
٤٩	٩- حفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك
٥٠	١٠- حفظ العهد والوفاء لأصحاب الحقوق المتوفين
٥١	١١- إدخال السرور عليه بقضاء دينه
٥١	١٢- التبسم في وجهه وعدم العبوس
٥٢	١٣- معاشرة الزوجة بالمعروف
٥٣	١٤- الإصلاح بين المتخاصمين والفصل بين المتقاتلين منهم
٥٤	١٥- الدعاء له حيّاً وميتاً
٥٥	١٦- التخفيف وترك التكلف والتكليف
٥٨	١٧- إعانته ومواساته بالمال ، والنفس ، واللسان ، والقلب
٥٨	أولاً : الإعانة والمواساة بالمال
٦١	ثانياً : الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها :

- ٦٤ ثالثًا : الإعانة باللسان
- ٦٨ رابعًا : المواساة بالقلب
- ٧٤ ١٨ - قبول الأعذار ، والعفو عن الزلات ، وإقالة العثرات
- ٧٧ موقف الأخ من أخيه إذا أصر على الذنب
- ٨٠ ١٩ - السلام عليه عند اللقاء ومصافحته
- ٨١ ضوابط إلقاء السلام
- ٨٥ ٢٠ - وتجنب أخاك إذا دعاك
- ٩٠ ٢١ - وتشمته إذا عطس
- ٩١ أدب العطاس
- ٩٢ ٢٢ - وتبر قسمه إذا أقسم عليك
- ٩٢ ٢٣ - وتنصح له إذا استنصحك
- ٩٣ ضوابط النصيحة
- ٩٥ شبهة وردها
- ٩٦ ٢٤ - أن يشره ولا ينفره ولا يؤذيه بفعل ولا قول
- ٩٧ ٢٥ - أن يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه
- ٩٨ ٢٦ - أن يخالف الجميع بخلق حسن
- ٩٨ ٢٧ - أن يوقر المشايخ وكبار السن ويرحم الصبيان
- ١٠١ ٢٨ - ستر عورات أخيك المسلم
- ١٠٣ ٢٩ - رفع الحرج عن إخوانه المسلمين باتقاء مواضع التَّهَم صيانةً لقلوب الناس ...
- ١٠٤ ٣٠ - السعي في قضاء حاجته قدر المستطاع ، والشفاعة له عند من يقضيها
- ١٠٥ ٣١ - الصبر عليه وعلى أذاه
- ١٠٥ ٣٢ - مخالطة المساكين والأيتام والإحسان إليهم
- ١٠٧ ٣٣ - وتعوده إذا مرض

- أدب عائذ المريض ١٠٨
- ٣٤- وتشهد جنازته إذا مات ١١١
- ٣٥- أن يغسله إذا مات ويحسن كفنه ١١١
- ٣٦- ويستغفر له عند الفراغ من دفنه ١١٢
- ٣٧- أن يزور قبورهم ويترحم عليهم ١١٤
- ما يقال عند زيارة القبور ١١٦
- آداب المعزّي ١١٦
- آداب تشييع الجنازة ١١٦
- ٣٨- صنع طعام لأهل الميت لأنهم مشغولون بمصيبتهم ١١٧
- ٣٩- رعاية أيتامهم ١١٨
- ٤٠- النظر بعين المودة إلى إخوته ١١٩
- ٤١- السمع والطاعة لأمرء المسلمين في غير معصية ١٢٠
- ٤٢- تهنئته عند النعمة وتعزيته عند المصيبة ١٢١
- ٤٣- أن يعطيه متاعه المسروق إن وجده عنده ١٢٣
- ٤٤- أن يشهد شهادة الحق نحوه وإن كان فقيرًا أو ضعيفًا ١٢٤
- ٤٥- أن يعطيه حقه في الإمامة والصلاة ١٢٥
- ٤٦- لا يؤمّه في سلطانه إلا بإذنه ١٢٧
- ٤٧- أن يلين في يد أخيه عند صف الصفوف للصلاة ١٢٨
- ٤٨- لا يجلس في مجلس أخيه إلا بإذنه ولا يُقيمه من مجلسه ليجلس هو فيه ١٢٩
- ٤٩- أن يفسح له في المجلس إذا طلب منه ذلك ١٣١
- ٥٠- أن يهاديه ويشركه في الهدية إذا أتته وهو جالس ١٣٣
- ٥١- ألا يرجع في هبته وهديته إليه ١٣٥
- ٥٢- ألا يرد هدية أخيه ١٣٦

- ٥٣- أن يكون الولاء بينه على أساس الدين لا الحزب ١٣٧
- ٥٤- أن يعطي أخاه حقه في الشُّفْعَة ١٤١
- ٥٥- أن يكافئه إذا صنع له معروفًا ١٤١
- ٥٦- أن يؤدي إليه الأمانة التي ائتمنه عليها ١٤٣
- ٥٧- ألا يقتطع حق أخيه باليمين الكاذبة ١٤٤
- ٥٨- أن يُبْرِك عليه إذا رأى عليه نعمة ، فيقول : (تبارك الله) ١٤٥
- ٥٩- أن يغتسل له إذا طلب منه الغسل عند الحسد ١٤٥
- ٦٠- أن يخبره بحبه إن كان يحبه ١٤٦
- ٦١- أن يكرمه إن كان ضيفًا ١٤٨
- وجوب إكرام الضيف ١٥٠
- الفصل الرابع : النواهي والمكروهات : ما يجب على المسلم تركه في حق أخيه** ١٥١
- ٦٢- لا تمدحه بما يعرضه للغرور ١٥١
- ٦٣- عدم التناجي بين اثنين وترك الثالث ١٥٢
- ٦٤- عدم ظلمه أو خذلانه أو احتقاره ١٥٣
- ٦٥- ألا يحتقر معروفه الذي صنعه معه أو مع غيره ١٥٤
- ٦٦- ألا ينتهك حرمة وعرضه وبيته في غيابه ١٥٦
- ٦٧- ألا يتسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع ... ١٥٧
- ٦٨- أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام مهما غضب عليه ١٥٨
- ٦٩- ألا يسبه أو يسب عشيرته ولا يلعنه ولا يقاتله ١٦٠
- ٧٠- ألا يدعوه بالأسماء القبيحة ١٦٢
- ٧١- ألا يسخر منه ، ولا يلزمه ١٦٣
- ٧٢- ألا يخوض في تكفيره وتفسيقه ١٦٥
- ٧٣- ألا يناول أخاه السلاح مسلولاً ١٦٧

- ٧٤- ألا يشير بسلاح في وجهه جادًا أو مازحًا ١٦٨
- ٧٥- ألا يضرب وجهه ولو كان يقاتله ١٦٨
- ٧٦- ألا يخطب على خطبة أخيه ولا يبيع على بيعه ١٦٩
- ٧٧- ألا يبيع الحَصْرِيَّ للبدوي تجارته ١٧٠
- ٧٨- ألا يُخفي عليه عيب المبيع عند البيع ١٧١
- ٧٩- ألا يستغل اضطراره وحاجته فيضاعف عليه الثمن ١٧١
- ٨٠- ألا يروّعه ويخيفه في نفسه أو ماله أو عياله ١٧٢
- ٨١- أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه ١٧٣
- ٨٢- ألا يغشاه بالزيارة في الأوقات الممنوعة ١٧٤
- ٨٣- لا يخلع نعليه عند الدخول عليه إلا بإذنه ١٧٦
- ٨٤- عند زيارته لا يقوم من حتى يستأذنه ١٧٦
- ٨٥- ألا ينظر في كتابه إلا بإذنه ١٧٧
- ٨٦- لا يجلس على تكرمته إلا بإذنه ١٧٨
- ٨٧- لا ينظر في بيته إلا بإذنه ١٧٩
- ٨٨- ألا يقرن بين تمرتين في طعام أخيه إلا بإذنه ١٨٠
- ٨٩- ألا يزرع أرضه بغير إذنه ١٨٢
- ٩٠- لا يحلب ماشيته إلا بإذنه ١٨٢
- ٩١- ألا يتجسس عليه ولا يتتبع عوراته ١٨٤
- ٩٢- ألا يتصرف في ملكه بشيء يضرّ جاره ١٨٦
- ٩٣- لا يضره ويؤذيه حين يستطيل عليه في البناء ١٨٧
- ٩٤- لا يبول ولا يتغوط ولا يصق في مجالس إخوانه ١٨٧
- ٩٥- ألا يخفر ذمته بعدم الوفاء له بعهد مع غيره ١٨٩
- ٩٦- ألا يؤذيه إن كان جازًا ١٩٠

- ٩٧- ألا يتسبب الضيف في تحمل أخيه الإحراج والذنوب ١٩٢
- ٩٨- لا يمنع فضل الماء عن أخيه ليمنع به الكلاً ١٩٣
- ٩٩- ألا يُجبر ابنته بالزواج من القبيح الذميم ١٩٥
- ٩٩- ألا يبيت شبعاناً وجاره جائع ١٩٥
- ١٠٠- أن يسلك الطرق النبوية في علاج أخطائه ١٩٥
- أولاً : قلل من اللوم والعتاب ١٩٦
- ثانياً : كُن معيئاً لأخيك على فهم حجم خطئه ١٩٦
- ثالثاً : اختيار العبارات اللطيفة في إصلاح الأخطاء ١٩٨
- رابعاً : ترك الجدل أكثر إقناعاً من الجدل ١٩٩
- خامساً : ضع نفسك موضع المخطئ ، ثم ابحث عن الحل ٢٠٠
- سادساً : ما كان الرفق في شيء إلا زانه ٢٠٠
- سابعاً : ساعد الآخرين على التوصل لفكرتك ٢٠١
- ثامناً : عندما تنقد اذكر جوانب الصواب ٢٠٢
- تاسعاً : لا تفتش عن الأخطاء ولا تتبع العورات ٢٠٣
- عاشراً : استوضح من أخيك أولاً مع إحسان الظن به ٢٠٣
- الحادي عشر : استدرّ عاطفة المخطئ ليفهم طريقته ٢٠٤
- الفصل الخامس : آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق وثمرات الأخوة** ٢٠٥
- ١- مع الصديق والعدو ٢٠٥
- ٢- مع الأهل والأولاد ٢٠٦
- ٣- مع من هو دونك من الناس ٢٠٦
- ٤- مع السلطان ٢٠٦
- ٥- مع من يجالسونك ٢٠٦
- ٦- في الجلوس على الطريق ٢٠٧

- ٢٠٨ ٦- مع الملوك (نصيحة ذهبية)
- ٢٠٨ ٧- مع عوام الناس
- ٢١٠ آداب عامة في معاملة إخوانك وأحبائك في الله
- ٢١٣ ثمرات الأخوة والحب في الله
- ٢١٣ ١- الحب في الله يورث حلاوة الإيمان
- ٢١٣ ٢- لا يكون معها حسد لا في دين ولا دنيا
- ٢١٣ ٣- الرعاية الربانية في الدنيا قبل الآخرة
- ٢١٤ ٤- الأمن من كيد شياطين الإنس والجن
- ٢١٤ ٥- الشعور بالأمان والطمأنينة وراحة النفس والبال
- ٢١٥ ٦- تحقيق التوحيد واستكمال الإيمان والوقاية من الشرك
- ٢١٥ ٧- الأخوة الصحيحة والحب في الله شوكة في نحور أعداء الإسلام والمسلمين
- ٢١٥ ثمرات الحب في الله في الآخرة
- ٢١٥ ١- على منابر من نور
- ٢١٥ ٢- يظلمهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله
- ٢١٦ ٣- ينال حب الله
- ٢١٦ ٤- يزيد حب الله له بزيادة حبه لأخيه
- ٢١٦ ٥- المتحابون في الله يكونون جلساء لله على يمين العرش
- ٢١٧ ٦- وجوههم نور على منابر من نور ، وهم في أمان عند خوف الناس
- ٢١٧ ٧- يحشرون يوم القيامة مع جميع أحبائهم
- ٢١٨ أقل درجات الأخوة
- ٢١٩ الفصل السادس : آفات ومفاسدات الأخوة
- ٢١٩ ١- سوء الظن
- ٢٢٣ مضار سوء الظن

- ٢- التجسس (وهو التفتيش عن الأسرار لحساب نفسك) ٢٢٣
- مضار التجسس ٢٢٦
- ٣- التحاسد (الذي فيه كراهية الخير للغير) ٢٢٧
- أسباب الحسد ٢٢٧
- مراتب الحسد ٢٢٩
- آفات الحسد ٢٢٩
- الفرق بين الحسد والتنافس ٢٣١
- ٤- ذكر مساوئ المسلمين وتجريحهم ٢٣٥
- تعريف الغيبة ٢٣٦
- أسباب الغيبة وبواعثها ٢٣٨
- حكم الغيبة ٢٣٨
- أضرار الغيبة على المسلمين ٢٤٠
- علاج الغيبة ٢٤٠
- ٥- التنافس (رياءً وسمعة وشهرة وبحثاً عن المدح والثناء) ٢٤١
- ٦- الاختلاف والجدال (الذي هو ثمرة الضلال) ٢٤٣
- ٧- التعالي على الناس ، والتكبر عليهم ، والسخرية منهم ٢٤٦
- ٨- الأنانية وحب النفس ٢٤٩
- ٩- أن يقول الإنسان ما لا يفعل ٢٥٢
- ١٠- حب الظهور ، والرياسة والتصدر ٢٥٤
- التصدر قبل التأهل ضياع للأمانة ٢٥٥
- ١١- اتباع الهوى ٢٥٨
- فهرس الكتاب ٢٦٤